

تعريف المعرف

هو الذي يستلزم تصوره تصور ذلك الشيء او امتيازه عن كل ما عداه

الكاف في للاختصاص عن الكلام الذي ارسل الى الغير

على سبيل الاختصار و اصطلاحا عبارة عن الكلام المشتمل على التعقيدات العلمية

هذه حاشية العالم العلامة المحقق المدقق الفهامة

من جمع اصناف الفضائل واشتهرت به الاواخر

على الاوائل موهبة الخاص والعام الشيخ

ابراهيم الباجوري شيخ الاسلام

على المتن المسمى بالسلم البهي

للشيخ عبد الرحمن الاخضري

نفعنا الله بهما

بعلومهما

وعن ابن عباس رضي الله عنهما

اذا ذكر الطعام فحذروني ... فان القلب يفسده الطعام

اذا ذكر المنام فنبهوني ... فان العمر ينقصه المنام

اذا ذكر الكلام فسكتوني ... فان الدين يهدمه الكلام

اذا ذكر المشيب فحركوني ... فان الشيب يتبعه الحمام

نقلا من كتاب الاحياء للشيخ ابو حامد الغزالي رضي الله عنه

الحمد لله خالق الملك و الانس والجان سبحانه [illegible]

[illegible]

بسم الله الرحمن الرحيم وبه ثقتي

الحمد لله الذي خص الانسان بالمنطق المفصح عما في الضمير من المكنونات
وافاض على رياض عقله غيث سحائب التصورات والتصديقات والصلاة
والسلام على سيدنا محمد المؤيد بالبرهان الواضح والقول الشارح والآيات
البينات وعلى اله واصحابه الحريصين على اقتفاء اثره في الجزئيات والكليات اما بعد
فيقول راجي العفو من الخبير اللطيف ابراهيم الباجوري الذليل الضعيف
ابن محمد الجيزاوي غفر الله له جميع المساوي قد سالني بعض الاخوان
اصلح الله لي وله الحال والشان كتابة بديعة النظام تكشف عن المقدمة الشهيرة
بالسلم اللثام على مؤلفها الرضى والاحسان من المولى الكريم الرحمان فانشرح
صدري لذلك والله اعلم بما هنالك فجمعت ما يسره الله تعالى من تحقيقات شريفة
وتدقيقات بديعة منيفة ونظمته في سلك التصنيف وجعلته حاشية على
هذا المتن المنيف فجاءت بحمد الله حاشية تسر الناظرين ويشهد بعلو قدرها
فضلاء المحصلين والله اسأل ان ينفع بها النفع العميم بجاه سيدنا محمد
الرؤف الرحيم وها انا اشرع فيما قصدت بعون من عليه اعتمدت
فاقول وبالله التوفيق بسم الله الرحمن الرحيم ابتدأ
الناظم بالبسملة اقتداء بالقرآن المجيد في ابتدائه بها كسائر الكتب المنزلة من
السماء كما يشهد له قوله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم فاتحة
كل كتاب ولذلك جرى بعضهم على انها ليست من خصوصيات هذه الامة
ويدل له ايضا ما في سورة النمل من قوله تعالى حكاية عن سيدنا سليمان عليه الصلاة
والسلام في كتاب بلقيس انه من سليمان وانه بسم الله الرحمن الرحيم والمختص
بهذه الامة انما هو اللفظ العربي على هذا الترتيب وعلى هذا يحمل قول من قال
بأنها من خصوصيات هذه الأمة وعملا بخبر كل امر ذي بال لا يبدأ فيه

بسم

برهمش شرح مختصر وهو الفرقة لمختصر السيد الشريف لبعض المبتدى كملى لمحرره الفقير محمد عمر الخطى مع ترجمة المصنف للحاشية اعلاه لا تنبه ليقا

ببسم الله الرحمن الرحيم فهو ابتر او اجذم او اقطع روايات والكلام على كل من
باب التشبيه البليغ وهو ما حذف فيه اداة التشبيه ووجه الشبه والمعنى فهو
كالابتر الذى هو مقطوع الذنب او كالاجذم الذى هو من ذهبت انامله من الجذام
او كالاقطع الذى هو مقطوع اليد وعلى كل فوجه الشبه مطلق النقص وان كان
فى المشبه به حسيا وفى المشبه معنويا او من باب الاستعارة المصرحة على الخلاف بين
الجمهور والسعد فى نحو زيد اسد حيث قال الجمهور يجب ان يكون من باب التشبيه
البليغ ولا يجوز ان يكون من باب الاستعارة لانه لا يجمع فيها بين طرفى التشبيه
اعنى المشبه والمشبه به وجوز السعد ذلك ومنع لزوم الجمع بين الطرفين بجعله
المشبه الرجل الشجاع وهو غير مذكور فى التركيب والمذكور انما هو فرد منه وهو
زيد ولا يعارض الخبر المذكور بخبر كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بالحمد لله الخ لان
الابتداء نوعان حقيقى وهو الابتداء بما تقدم امام المقصود ولم يسبقه شئ
واضافى وهو الابتداء بما تقدم امام المقصود وان سبقه شئ فحمل حديث البسملة
على النوع الاول وحديث الحمدلة على النوع الثانى ولم يعكس تأسيا بالكتاب العزيز
وعملا بالاجماع وبقى لدفع التعارض اوجه اخر منها ان الابتداء امر ممتد من الاخذ
فى التاليف الى الشروع فى المقصود ومنها ان شرط التعارض تساوى الحديثين
وليس كذلك هنا لان حديث البسملة اصح ومنها ان امحل التعارض اذا لم يكن
هناك مطلق كما هنا فانه ورد كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بذكر الله الخ والا حمل
المقيد على المطلق فان قيل القاعدة عند الاصوليين وغيرهم عكس ذلك
اعنى حمل المطلق على المقيد كما فى آيتى الظهار والقتل فانهم حملوا المطلقة عن التقييد
بالمؤمنة على المقيدة بها اجيب بان ذلك مشروط بكون المقيد واحدا
فقط بخلاف ما اذا كان متعددا وتغايرت القيود اذ لا جائز ان يحمل المطلق على الكل
لتنافى القيود ولا ان يحمل على واحد دون الآخر لما فيه من التحكم واعلم انه ينبغى
لكل شارع فى فن ان يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن وفاء بحق البسملة
وهو ان لا يترك الكلام عليها رأسا وبحق الفن المشروع فيه وهو ان يتكلم عليها
بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن الآن شارعون فى فن المنطق فينبغى ان
نتكلم عليها بطرف مما يناسبه وفاء بالحقين فنقول قد اشتهر ان جملة البسملة
يصح ان تكون انشائية وان تكون خبرية فعلى الاول لا تسمى تلك الجملة قضية
لانه لا يسمى بها الا الانشاء بل الخبر فقط واما على الثانى فتسمى بها ثم ان قدر
المتعلق نحو ابتدائى كانت قضية شخصية لان المحكوم عليه فيها شخص معين

كما هو ضابط القضية الشخصية وان قدر نحو يبتدئ كل مؤمن كانت قضية
كلية لان المحكوم عليه فيها كلي وقد سور بالسور الكلي كما هو ضابط القضية
الكلية وان قدر نحو يبتدئ بعض المؤمنين كانت قضية جزئية لان المحكوم عليه فيها
كلي وقد سور بالسور الجزئي كما هو ضابط القضية الجزئية وان قدر نحو
يبتدئ المؤمن بقطع النظر عن القضية الكلية والجزئية كانت قضية مهملة
لان المحكوم عليه فيها كلي وقد اهمل عن اعتبار الكلية والجزئية كما هو ضابط
القضية المهملة وكما يصح اعتبار هذه الاحتمالات باعتبار المتعلق يصح اعتبارها
باعتبار اضافة الاسم الى لفظ الجلالة فان جعلت للعهد فالاول وان جعلت للاستغراق
فالثاني وان جعلت للجنس في ضمن البعض فالثالث وان جعلت في ضمن الافراد
من غير نظر لكلية او جزئية فالرابع فان قيل كيف يصح هذا مع ان المدار في هذه
القضايا على الموضوع لا على المجرور اجيب بانه وان كان مجرورا لفظا موضوع معنى
ولذا قال النحاة المجرور مخبر عنه في المعنى والتقدير هنا اسم الله مبدوء به ولا
يخفى ان بعض هذه الاحتمالات اقرب من بعض تتمة من اقسام القضايا القضية الطبيعية
وهي ما حكم فيها على الجنس والطبيعة بقطع النظر عن الافراد كأن تقول الرجل
خير من المرأة فان المراد ان جنس الرجل وطبيعته خير من جنس المرأة وطبيعتها
بقطع النظر عن الافراد فيهما والا فقد يتفق ان بعض افراد المرأة خير من كثير من
افراد الرجل ولا يصح ان تكون جملة البسملة منها لا باعتبار المتعلق ولا باعتبار
اضافة اسم الى لفظ الجلالة اذ لا يصح ان يراد من المؤمن مثلا الجنس والطبيعة
بقطع النظر عن الافراد لانه لا يقع منه ابتداء ولا يصح ان يراد من الاسم الجنس
والطبيعة كذلك لانه لا يقع به ابتداء وسيأتي ايضاح ذلك ان شاء الله تعالى
والكلام على البسملة كثير وشهير فلا نطيل بذكره الحمد لله قد اشتهر ان
الحمد لغة الثناء بالجميل على الجميل الاختياري على جهة التعظيم وعرفا فعل ينبئ
عن تعظيم المنعم من حيث انه منعم على الحامد او غيره فان قيل التقييد بالاختياري
يخرج الحمد على ذات الله تعالى وصفاته اجيب بان المراد بالاختياري ما يشمل
الاختياري حقيقة وهو ظاهر والاختياري حكما وهو ما كان منشأ الافعال
الاختيارية كذات الله وقدرته وما كان ملازما لمنشئها كسمعه تعالى وبصره
وأل في الحمد اما للعهد او للاستغراق او للجنس وعلى كل فاللام في لله اما للاستحقاق
او للاختصاص او للملك فالاحتمالات تسعة قائمة من ضرب ثلاثة في مثلها
لكن على جعل أل للعهد يمتنع جعل اللام للملك ان جعل المعهود الحمد القديم فقط

لان

بالهامش: ...

لان القديم لا يملك فان جعل حمد من يعتد بحمده كحمد الله وحمد انبيائه واوليائه
لم يمتنع ذلك لان المعهود ح الجملة وهى حادثة اذ المركب من القديم والحادث
حادث وعلى جعلها للاستغراق او للجنس فى ضمن الافراد يمتنع ذلك بالنسبة للقديم
ولا يمتنع بالنسبة للحادث ان لوحظ ان الافراد غير مركبة والا لم يمتنع اصلا لما علمت
من ان المركب من القديم والحادث حادث ومما ينبغى التنبه له ان الحمد القديم
هو نفس الكلام القديم باعتبار دلالته على الكمالات فهو من انواع الكلام الاعتبارية
كما هو مقرر فى علم التوحيد وقد اشتهر ايضا ان جملة الحمد لله يصح ان تكون
انشائية وعليه فلا تسمى قضية لما مر وان تكون خبرية وعليه فتسمى قضية
ثم ان جعلت ال فيها للعهد كانت قضية شخصية وان جعلت للاستغراق
كانت قضية كلية وان جعلت للجنس فى ضمن البعض كانت قضية جزئية وان
جعلت له فى ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية كانت قضية مهملة
ولا مانع هنا من جعلها طبيعية بان تجعل ال فيها للجنس والطبيعة بقطع النظر
عن الافراد واستشكل كونها انشائية بانه لا يمكن العبد ان ينشئ مضمون
هذه الجملة ولا حكمها والاول هو اختصاص الله بالحمد ان قدر للخبر من مادة
الاختصاص او استحقاقه له ان قدر من مادة الاستحقاق او ملكه له ان قدر
من مادة الملك لان مضمون الجملة هو المصدر المتصيد من المحكوم به المضاف
للمحكوم عليه ان كان المحكوم به مشتقا كما فى قولك زيد قائم او الكون المضاف
للمحكوم عليه مع جعل المحكوم به خبرا عن ذلك الكون ان كان المحكوم به جامدا
كما فى قولك زيد اسد والثانى ثبوت ما ذكر لان حكم الجملة هو الثبوت المضاف
لمضمونها ويرادفه النسبة والمعنى والمفهوم واجيب بانه ليس المراد بكونها
انشائية كونها لانشاء مضمونها او حكمها بل كونها لانشاء الثناء بذلك
والكلام على الحمدلة قد شاع وذاع فلا حاجة الى ذكره • الذى قد اخرجا
بالف الاطلاق وقد فسر الشيخ الملوى الاخراج بالاظهار والاحسن ان
يفسر بالايجاد لانه ابلغ من الاظهار ولان شان الاظهار ان يكون لموجود
قبل وما هنا ليس كذلك وقد للتحقيق ومن المعلوم ان الموصول مع صلته
فى قوة المشتق فقوله الذى قد اخرجا فى قوة المخرج ولم يعتبر به مع ورود
الطلاقه عليه تعالى خلافا لمن زعم عدم وروده قال الله تعالى والله مخرج ما كنتم
تكتمون لعله لعدم شهرته وعدم ذكره فى الاسماء الحسنى المعروفة فان قيل
من القواعد ان تعليق الحكم بالمشتق وما هو فى قوته يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق

وهو المصدر المتقدم من
معنى الحرف الذى هو حرف متعلق
الخبر ٥

فتقتضى العبارة علية الاخراج للحمد مع ان المتبادر ان المراد بالحمد ما يشمل
القديم وهو غير معلل اجيب بان المعلل فى الحقيقة انما هو انشاء الثناء
كما تقدم وبهذا يجاب ايضا عما يقال يرد على العلية المذكورة ان حمد الحوادث له
تعالى ليس لخصوص ذلك بل لكونه الاله الحق المنعم بجميع النعم المتصف بالصفات
الجميلة فتامل نتائج الفكر اى النتائج التى تنشأ عن الفكر والنتائج جمع نتيجة
وهى لغة الثمرة والفائدة واصطلاحا القول اللازم من تسليم قولين لذاتهما
كما يصرح به كلام الشيخ الملوى فى الشرح الكبير فى باب القياس فتفسيره لها
فى الشرح الصغير هنا بانها التصديق اللازم من تسليم تصديقين لذاتهما
لا يخلو عن تسمح كما نص عليه بعض المحققين وان اغتر به بعضهم ويؤيد ذلك قول المص
فيما يأتى ان القياس من قضايا صورا مستلزما بالذات قولا آخرا وانما قالوا من
تسليم الخ اشارة الى انه لا يشترط حقيقتهما بل المدار على تسليمهما ولو كانا
جهلا كما لو قال قائل العالم قديم وكل من كان كذلك فلا بد له من موجد فانه
يلزم من تسليم هذين القولين مع كونهما جهلا فى الواقع ان يقال العالم لا بد له من
موجد وخرج بقيد لذاتهما القول اللازم من تسليم قولين لا لذاتهما بل لامر
خارج كما فى قولهم زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر فانه يلزم من تسليم هذين
القولين ان يقال زيد مساو لبكر لكن بواسطة امر خارج وهو ان القاعدة ان
مساوى المساوى لشئ مساو لذلك الشئ بدليل انك لو ابدلت مادة المساواة
بمادة العداوة مثلا وقلت زيد عدو لعمرو وعمرو عدو لبكر لم يلزم ان يقال زيد
عدو لبكر والفكر لغة حركة النفس فى المعقولات بخلافها فى المحسوسات فانها
تخييل واصطلاحا ترتيب امرين معلومين ليتوصل بهما الى امر مجهول تصوريا كان او
تصديقيا فالاول كما فى قولك فى تعريف الانسان هو حيوان ناطق فان فيه ترتيب
امرين معلومين وهما الجنس والفصل ليتوصل بهما الى امر مجهول تصورى وهو
الانسان والثانى كما فى قولك فى الاستدلال على حدوث العالم العالم متغير
وكل متغير حادث فان فيه ترتيب امرين معلومين وهما المقدمتان المذكورتان
ليتوصل بهما الى امر مجهول تصديقى وهو ثبوت الحدوث للعالم فان قيل
لم خص المص نتائج الفكر التى هى العلوم النظرية بالذكر مع ان مثلها فى ذلك
العلوم الضرورية اجيب بان النظرية محل الخلاف بخلاف الضرورية فانها بتأثير الله
سبحانه وتعالى اتفاقا وهو بصدد الرد وايضا الضرورية يفهم الحمد عليها بالاولى
اذ لا كسب للعبد فيها على انه يحتمل انه اراد بنتائج الفكر المعنى اللغوى وهو

ما يترتب على حركة النفس في المعقولات من العلوم الضرورية او النظرية كما افاده
الشيخ الملوي في كبيره ولا يخفى ما في قوله نتائج الفكر من براعة الاستهلال
وهو ان يأتي المتكلم في طالعة كلامه بما يشعر بمقصوده وهذه البراعة هي المسماة
عندهم براعة المطلع بخلاف براعة المطلب فانها ان يأتي المتكلم بالثناء قبل شروعه
في مقصوده وبخلاف براعة المقطع فانها ان يأتي المتكلم في آخر كلامه بما يشعر
بانتهائه كقولهم في الآخر ونسأله حسن الختام لارباب الحجا متعلق بقوله
اخرجا والارباب جمع رب وهو يأتي بالجملة معان منظومة في قول بعضهم وهو
العلامة السجاعي قريب محيط مالك ومدبر مرب كثير الخير والمولى للنعم وخالقنا
المعبود جابر كسرنا ومصلحنا والصاحب الثابت القدم وجامعنا والسيد احفظ
فهذه معان اتت للرب فادع لمن نظم والمراد منها هنا الصاحب والحجا بالكسر والقصر
العقل وال فيه للعهد العلمي والمعهود الفرد الكامل لكن ليس المراد البالغ نهاية
الكمال لما يلزم عليه من القصور بل ماله كمال ما واعلم انه اختلف في العقل على اقوال
كثيرة اشهرها وهو الاسلم انه نور روحاني به تدرك النفس العلوم الضرورية والنظرية
فالنفس هي المدركة والعقل آلة في ادراكها كما قاله المحققون فما يقع في كثير من
العبارات من وصفه بالادراك فهو على ضرب من التسمح وحط الخ معطوف
على قوله اخرجا الخ من عطف السبب على المسبب او المعلول على علته الغائية كما
يفيده كلام الشيخ الملوي في الشرح الكبير وناقش في ذلك بعضهم بان الظاهر
ان المسبب والعلة الغائية خروج النتائج لا اخراج الله اياها ويمكن ان يقال
المراد انه مسبب او علة غائية باعتبار اثره وهو الخروج هذا والاولى اعني جعله
من عطف السبب على المسبب اولى لما يرد على الثاني من ان افعال الله لا تعلل
وان كانت لا تخلو عن حكمة ثم ان الحط في الاصل الازاحة الحسية بقيد ان تكون
من علو الى سفل اطلق على مطلق الازاحة الحسية مجازا مرسلا لعلاقة التقييد
ثم الاطلاق ثم اطلق على الازاحة المعنوية مجازا الاستعارة لعلاقة المشابهة
واشتق منه حط بمعنى ازاح ازاحة معنوية على سبيل الاستعارة التبعية
عنهم اي عن ارباب الحجا وقوله من سماء العقل بدل من الجار والمجرور قبله
بدل اشتمال او بدل بعض من كل والاول اقرب ومن بمعنى عن على مذهب الكوفيين
من تجويز نيابة بعض الحروف عن بعض واشار المص في شرحه الى ان اضافة سماء
الى العقل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من العقل الذي هو كالسماء
بجامع ان كلا محل لطلوع الشموس وان كان العقل محلا لطلوع الشموس المعنوية

التى هى اصول المعارف وامهاتها والسماء محلا لطلوع الشموس الحسية وجوز
بعضهم ان يكون فى كلامه استعارة بالكناية قال بان يشبه العقل بالفلك الاعظم
تشبيها مضمرا فى النفس ويحذف ويثبت شئ من لوازمه وهو السماء تخييلا
ونوقش بان السماء ليست من لوازم الفلك الاعظم وخواصه بل هى جرم آخر
مستقل بنفسه كما لا يخفى على من له ادنى المام بفن الهيئة ولو قال بان يشبه
العقل بالنجم بجامع الاهتداء بكل ويحذف لكان مستقيما كل حجاب
مفعول به لقوله حط وقوله من سحاب الجهل بيان لما قبله بناء على كون من بيانية
وهو المتبادر وجوز بعض المحققين ان تكون ابتدائية والمعنى عليه كل حجاب
مبتدأ وناشئ من سحاب الجهل وذلك كالبلادة ونحوها واشار المص فى شرحه
الى ان اضافة سحاب الى الجهل من اضافة المشبه به الى المشبه والاصل من الجهل
الذى هو كالسحاب بجامع ان كلا يحجب عن الادراك وان كان الجهل يحجب عن
ادراك الامور المعنوية والسحاب يحجب عن ادراك الامور الحسية لا يقال كيف
يشبه الجهل بالسحاب مع ان الجهل عدمى لانه عدم العلم بالشئ والسحاب وجودى
لانه ابخرة تصاعدت وانعقدت على ما قاله الحكماء او ثمر شجرة فى الجنة على ما فى
بعض الآثار التى نقلها السيوطى فى كتاب الهيئة السنية فى الهيئة السنية وحينئذ
التشبيه بين عدمى ووجودى غير سديد لافتراقهما فى الصفة اذ صفة احدهما
العدم وصفة الآخر الوجود لانا نقول مراده بالجهل هنا الجهل المركب كما اشار له المص
فى شرحه وهو وجودى لانه ادراك الشئ على خلاف ما هو عليه ومن ثم فكل من المشبه
والمشبه به وجودى على انه لا مانع من تشبيه العدمى بالوجودى او عكسه اذا
اشتركا فى وصف من الاوصاف وان اختلفا من جهة الوجود والعدم نعم يتعين
ان يراد بالجهل هنا الجهل المركب لكن لا من جهة التشبيه بل من جهة اخرى وهى انه
هو الذى يتعقل فيه انه حجاب دون الجهل البسيط فليتأمل حتى بدت لهم الخ
اشار المص فى شرحه الى ان حتى هنا تفريعية على قوله حط الخ وجعلها الشيخ الملوى
غائية وهو يقتضى انها جعلت غاية له وهو الحط تدريجى بمعنى انه يحصل شيئا
فشيئا وهو كذلك كما اشار له ابن يعقوب وان كان قد يتوهم خلافه فان قيل
القاعدة ان الغاية بعد حتى داخلة فى المغيا فيقتضى جعلها غائية ان الحط موجود
وقت بدو شموس المعرفة لهم وليس كذلك اجيب بان محل الدخول اذا لم تقم
قرينة على عدمه كما هنا او ان حتى هنا بمعنى الى كما اشار له الشيخ الملوى
حيث فسرها بها والقاعدة ان الغاية بعدها لا تدخل فى المغيا بخلاف حتى

ولذلك قال بعضهم وفي دخول الغاية الاصح لا تدخل مع الى وحتى دخلا *
لهم اى لارباب الحجا شموس المعرفة فاعل بقوله بدت ولا يخفى انه ليس هناك
الا شمس واحدة فكيف جمعها المص ويجاب بان الجمع للتعظيم او انه باعتبار تعدد
ايامها ومحالها او تنزيله منزلة تعددها نفسها واضافة شموس الى المعرفة من اضافة
المشبه به الى المشبه والاصل المعرفة التى هى كالشموس فى الانتفاع بها لا يقال
المعرفة مفرد والشموس جمع وكيف يصح تشبيه المفرد بالجمع لانا نقول لا يضر
ذلك عند قصد المبالغة او ان المص اراد بالمعرفة افرادها ويصح ان يكون فى كلامه
استعارة مصرحة او مكنية وذلك بان تشبه المسائل التى تقع عليها المعرفة بمعنى
الشموس ويستعار لفظ المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة المصرحة او تشبه
المعرفة بالسماء تشبيها مضمرا فى النفس ويطوى لفظ المشبه به على طريق الاستعارة
بالكناية والشموس تخييل لما باق على معناه الحقيقى او مستعار للمسائل المذكورة
رأوا الخ على تقدير الفاء التفريعية كما اشار له المص فى شرحه وقوله مخدراتها اى
مخدرات شموس المعرفة كذا قال الشيخ الملوى عملا بقاعدة ان الضمير يعود على المضاف
ما لم يكن لفظ كل او بعض والا عاد للمضاف اليه وهو غير ظاهر على جعل الاضافة
فى شموس المعرفة من اضافة المشبه به للمشبه وكذا على جعل كلامه من باب الاستعارة
المكنية اذا جعلت الشموس باقية على معناها الحقيقى اذ الضمير حينئذ يتعين ان يكون
راجعا للمعرفة ولا ترد القاعدة المذكورة لانها اغلبية بدليل قوله تعالى ادخلوا ابواب
جهنم خالدين فيها بخلاف جعل كلامه من باب الاستعارة المصرحة وكذلك
المكنية اذا جعلت الشموس مستعارة للمسائل فانه يصح حينئذ رجوع الضمير للشموس
وتكون الاضافة على معنى من التبعيضية والمعنى رأوا المسائل الخفية منها ثم ان
المخدرات جمع مخدرة وهى المرأة المستترة تحت الخدر لكن المراد من المخدرات هنا
المسائل الخفية على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية وذلك بان يشبه الخفاء
بمعنى التخدير بجامع عدم الظهور فى كل ويستعار لفظ المشبه به للمشبه ثم
يشتق منه مخدرات بمعنى خفية والقرينة الاضافة الى الضمير العائد الى المعرفة
او الشموس على ما علمت والرؤية ترشيح وكذا الانكشاف اذ كان حقيقة فى الحسيات
فقط وما تقرر من ان الاستعارة تبعية هو الموافق للقاعدة البيانية من ان
الاستعارة فى المشتقات تبعية واما ما يتبادر من كلام الشيخ الملوى من انها
اصلية فغير ظاهر الا ان يقال ان مخدرات مما غلبت عليه الاسمية والتحقت
بالجوامد فليفهم منكشفة حال من المخدرات اى حال كونها متضحة

وليست مفعولا ثانيا للرأى لانها لا تعمل هنا الا فى مفعول واحد كما هو ظاهر
نحمده الخ انما حمد مرتين احداهما بالجملة الاسمية والاخرى بالجملة الفعلية
تأسيا بحديث ان الحمد لله نحمده وجمعا بين الامرين اعنى الحمد بالجملة الاسمية والحمد
بالجملة الفعلية ليشرب بكل من الكاسين اى ليحصل ثواب الحمد بكل من الجملتين
المذكورتين واختار فى الاول التعبير بالجملة الاسمية وفى الثانى التعبير بالجملة
الفعلية لمناسبة المحمود عليه فيهما وبيان ذلك ان المحمود عليه فى الاول الذات
وهى دائمة مستمرة فيناسبه ان يأتى فيه بالجملة الاسمية المفيدة للدوام والاستمرار
والمحمود عليه فى الثانى الانعام وهو متجدد شيئا فشيئا فيناسب ان يأتى فيه بالجملة
الفعلية المفيدة للتجدد شيئا فشيئا فان قيل لم خصت الاسمية بالدوام والاستمرار
والفعلية بالتجدد مع صلاحية كل لكل بالقرائن اجيب بان ذلك لغلبة الاستعمال
الواقع فيه وما ذكر من ان الجملة الاسمية تدل على الدوام والاستمرار مخالف لقول
الشيخ عبد القاهر انها لا تدل الا على مجرد الثبوت ودفع السعد التفتازانى المخالفة
بان الشيخ نظر لاصل الوضع وغيره نظر للدلالة بالقرائن ولما كانت الجملة الفعلية
المفيدة للتجدد انما هى خصوص الجملة المضارعية عبر بها دون الجملة الماضوية لا
يقال الحمد الاول معلل بالاخراج السابق لما هو القاعدة من ان تعليق الحكم بالمشتق
او ما فى قوته يؤذن بعلية ما منه الاشتقاق كما تقدم فيكون الاخراج المذكور هو المحمود
عليه وهو متجدد شيئا فشيئا فيناسب ان يأتى فيه بالجملة الفعلية لانا نقول ذلك ليس
بصريح العبارة بل باقتضائها فقط على ان القاعدة المذكورة اغلبية بقى ان المناسب
للمص ان يقول احمد بالهمزة لا بالنون لانها اما للمتكلم مع غيره او للمتكلم المعظم نفسه
وكل منهما غير مناسب هنا اما الاول فظاهر واما الثانى فلان المص كان من اكابر
المتواضعين ويجاب بانه يصح ان يختار الاول ويكون المص قد قال ذلك احتقارا للنفسه
عن ان يستقل بحمد الله تعالى فكأنه يقول الثناء على الله تعالى مقام عظيم لا طاقة لى عليه
وحدى بل مع غيرى كما اشار لذلك بتعبيره بالنون التى للمتكلم معه غيره ويصح ان
يختار الثانى ويكون المص قصد لذلك اظهارا لتعظيم الله سبحانه وتعالى له بتأهيله
للعلم تحدثا بنعمة الله تعالى عملا بقوله عز وجل واما بنعمة ربك فحدث كما اشار لذلك
بتعبيره بالنون التى للمتكلم المعظم نفسه وهذا لا ينافى خضوعه وتواضعه لمولاه
تبارك وتعالى جل جملة اعتراضية قصد المص بها انشاء التعظيم او حالية بتقدير قد
على ما هو الاشهر من وجوب اقتران جملة الحال الماضوية بها لفظا او تقديرا او صفة
للضمير على مذهب من يجيز وصف الضمير ورد على جعلها حالية ان الحال قيد

فى عامتها فيقتضى ذلك تقييد الحمد بتلك الحال ولا نظر لكون الحال هنا لازمة لان
الحمد المطلق افضل من الحمد المقيد بوصف كما ذكره بعضهم ويرد على جعلها صفة انا لم
نطلع فى كتب النحو على ان احدا يجيز وصف ضمير الغيبة الراجع الى معين بجملة والامثلة
التى نقلت عن الكسائى اجازة وصف الضمير فيها ليس فيها الا وصفه بمفرد معرفة نحو
اللهم صل عليه الرؤف الرحيم ونحو لا اله الا هو العزيز الرحيم والجمهور على ان مثل ذلك
على البدل ومن هذا تعلم وجه قول بعضهم بان نجعلها اعتراضية اولى وما فى بعض
نسخ الشرح الصغير للشيخ الملوى من انه لا يصح ان تكون اعتراضية لان المفرد يحل
محلها ولا كذلك الاعتراضية بحث فيه بانه انما يحل المفرد محلها على تقدير انها حال
لا على تقدير انها اعتراضية وحلول المفرد محلها على تقدير انها حال لا يمنع من صحة كونها
اعتراضية كما فى سائر الجمل المحتملة للاعتراض والحال ولهذا نقل عن الشيخ انه رجع
عن هذه العبارة وضرب عليها بخطه على الانعام اى لاجل الانعام فعلى بمعنى لام
التعليل كما فى قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هداكم بنعمة الايمان والاسلام
الجار والمجرور فيه متعلق بالانعام واضافة نعمة لما بعدها للبيان وكان مقتضى الظاهر
ان يقول بنعمتى الايمان والاسلام الا ان يقال المفرد المضاف يعم او يقال حذف المضاف
من الثانى لدلالة فى الاول عليه والاصل بنعمة الايمان ونعمة الاسلام
وانما جمع المص بين الايمان والاسلام مع تلازمهما وجودا بمعنى انه يلزم من وجود
الايمان فى شخص وجود الاسلام فيه وبالعكس لتغايرهما مفهوما وماصدقا
اما الاول فلان مفهوم الايمان لغة مطلق التصديق ومنه قوله تعالى وما
انت بمؤمن لنا اى مصدق وشرعا التصديق والاذعان بما جاء به النبى صلى الله
عليه وسلم مما علم من الدين بالضرورة ومفهوم الاسلام لغة مطلق الانقياد
وشرعا الانقياد لما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم كذلك والمراد بالانقياد
لذلك الامتثال له بحيث لو امر لائتمر واما الثانى فلان ماصدقات الايمان
تصديقات كتصديق زيد وتصديق عمرو وتصديق بكر وهكذا وماصدقات
الاسلام انقيادات كانقياد زيد وانقياد عمرو وانقياد بكر وهكذا نعم
هما متحدان محلا بمعنى ان كل محل للايمان محل للاسلام وعكسه لتلازمهما
وجودا كما علمت وهذا هو المراد من اتحادهما ماصدقا فى عبارة من عبر به والكلام
فى الايمان الكامل بمصاحبة الاسلام وفى الاسلام الكامل بمصاحبة
الايمان والا فاصل الايمان واصل الاسلام لا تلازم بينهما وجودا حتى
يتحدا محلا بل قد ينفرد الايمان كما فى المصدق بقلبه غير المنقاد وقد ينفرد

الاسلام كما فى المنقاد غير المصدق بقلبه ولما كانت نعمة الايمان والاسلام
اجل النعم واساسها خصها المص بالذكر وان كانت نعم الله كثيرة لاتحصى قال
الله تعالى وان تعدوا نعمة الله لاتحصوها من خصنا الخ خبر لمبتدأ محذوف
والجملة مستأنفة استئنافاً بيانياً لانها سيقت فى جواب سؤال تقديره من المحمود
والضمير البارز فى خصنا عائد لنا معاشر امة الاجابة التى هى خصوص المؤمنين
او امة الدعوة الشاملة للكفار واعلم انه لابد بعد مادة التخصيص ونحوها من
مقصور ومقصور عليه وباء تدخل على احدهما جوازاً باتفاق كل من السعد
والسيد وان كان الغالب عند السعد دخولها على المقصور وعند السيد دخولها
على المقصور عليه كذا قاله ابن قاسم وقد رده الشيخ يس بان السيد صرح بما قاله
السعد فى حاشية المطول وغيرها وبذلك تعلم ما فى الضابط المشهور وهو قول
بعضهم والباء بعد الاختصاص يكثر دخولها على الذى قد قصروا وعكسه مستعمل وجيد ذكره
الحبر الهمام السيد اذا علمت ذلك علمت ان المتبادر من كلام المص دخولها على المقصور كما هو الغالب
على ما مر فمقتضاه انه صلى الله عليه وسلم مقصور علينا لايتعدانا الى غيرنا وليس كذلك لان الحق انه صلى
الله عليه وسلم مرسل للامم السابقة غاية الامر ان الرسل نواب عنه كما يشير لذلك
قول صاحب البردة فانه شمس فضل هم كواكبها يظهرن انوارها للناس فى الظلم
واجيب عنه باجوبة احسنها ان الباء داخلة هنا على المقصور عليه وان كان
خلاف الغالب على ما تقدم والمعنى عليه ان الله تعالى قصرنا عليه صلى الله عليه
وسلم لانتجاوزه الى غيره من الرسل او انها داخلة على المقصور كما هو الغالب
لكن المراد ان الله تعالى خصنا به صلى الله عليه وسلم من حيث ارساله لنا بطريق
المباشرة فلا ينافى انه ارسل ايض لغيرنا من الامم لكن بواسطة الرسل عليه
وعليهم افضل الصلاة والسلام بخير من قد ارسلا خير افعل تفضيل
فاصله اخير نقلت حركة الياء الى الساكن قبلها وحذفت منه الهمزة تخفيفا
ومن واقعة على نبى او انسان لاعلى رسول لئلا يضيع قوله قد ارسلا واختلف
هل خيريته صلى الله عليه وسلم بسبب مزاياه اولا بل بتفضيل الله تعالى له
والثانى هو كلام اهل التحقيق من ائمة الكلام كما قاله السنوسى فى شرح صغرى
الصغرى وخير من حاز المقامات العلا من هنا واقعة على انسان اعم من ان
يكون رسولا ولا صفته انه جمع المراتب العلية فهذا اعم مما قبله والعلا جمع
عليا بالضم والقصر وهى كالعلياء بالفتح والمد ضد السفلى محمد المناسب
للتعظيم رفعه على انه خبر لمبتدا محذوف والجملة مستأنفة كالجملة السابقة

وان كان الراجح عربية الجر بدلا او عطف بيان لموافقته للاصل من عدم تقدير
ولا يرد ان المبدل منه في نية الطرح لان التحقيق ان ذلك بالنسبة لعمل العامل
او انه امر اغلبي ويبعد جواز النصب رسمه بدون الف على ما هو الشائع من
كتابة المنصوب المنون بالالف لا على عادة المتقدمين من كتابتهم اياه بصورة المرفوع
والمجرور لاستغنائهم عن رسم الالف بتكرار الشكل كذا نقله بعضهم عن النووي
والسيوطي وفي كلام بعضهم ان ذلك طريقة ربيعة وهو الموافق للغتهم من الوقف عليه
بغير الف سيد كل مقتفي بدل او عطف بيان من اللفظ الشريف وان لزم الابدال
من البدل على جعل اللفظ الشريف بدلا والجمهور لا يجيزونه ولا يصح ان يكون
نعتا لانه نكرة واللفظ الشريف معرفة ولا يجوز وصف المعرفة بالنكرة
والمقتفي المتبع وهو الرسول فكأنه قال سيد كل رسول واطلاق السيد عليه
صلى الله عليه وسلم مأخوذ من حديث انا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر
والمراد من ولد آدم كما قاله بعضهم النوع الانساني فهو شامل لآدم ايضا
وبذلك اندفع ما قد يقال هذا الحديث لا يدل على سيادته صلى الله عليه وسلم
على آدم وانما يدل على سيادته على اولاده فقط ودفع ذلك بعضهم ايضا بان في
اولاد آدم من هو افضل منه كابراهيم وموسى وعيسى واذا كان صلى الله عليه
وسلم سيد الافضل كان سيد المفضول بالطريق الاولى فان قيل قد ورد
انه صلى الله عليه وسلم قال السيد الله وهو يدل على انه لا يطلق السيد على غيره
تعالى اجيب بانه محمول على السيادة المطلقة العربي اي المنسوب للعرب
وقوله الهاشمي اي المنسوب لهاشم لانه صلى الله عليه وسلم من ذريته فانه
صلى الله عليه وسلم محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم الذي هو اخو
المطلب الذي من ذريته الامام الشافعي رضي الله تعالى عنه فلذلك يقال
له المطلبي نسبة للمطلب ولا يخفى ما في تقديم العربي على الهاشمي من حسن
الترتيب لان ذكر الخاص بعد العام له فائدة بخلاف عكسه فانه لا فائدة
له ولذلك يقولون عالم نحرير ولا يقولون نحرير عالم ولا يرد قوله تعالى
وكان رسولا نبيا لانه وان ذكر فيه العام بعد الخاص لكنه قد افاد مقارنة
نبوته صلى الله عليه وسلم لرسالته كما هو الراجح بواسطة ان نبيا حال وهي
تفيد المقارنة لعاملها على انه قد نقل العارف بالله الشيخ الشعراني في الكبريت
الاحمر عن الشيخ ابن العربي انه ذهب في فتوحاته المكية الى انه يشترط في
مسمى النبي ان يختص باحكام لا يشركه فيها قومه وعليه فيكون بينه

وبين الرسول عموم وخصوص من وجه فلا يكون مما نحن فيه فليتأمل المصطفى اى المختار وفيه اشارة الى حديث ان الله اصطفى كنانة من ولد اسمعيل واصطفى قريشا من كنانة واصطفى من قريش بنى هاشم واصطفانى من بنى هاشم فانا خيار من خيار من خيار وكان مقتضى صدر الحديث ان يزاد فى عجزه من خيار وح يكون لفظ خيار الاول كناية عنه صلى الله عليه وسلم والثانى كناية عن بنى هاشم والثالث كناية عن قريش والرابع كناية عن كنانة وفى خط بعضهم الجواب عن ذلك بان العرب لا تكرر شيئا زيادة على الثلاث وان اقتضاها المقام فليراجع صلى الله عليه هذه الجملة خبرية لفظا انشائية معنى وجوز بعضهم ان تكون خبرية معنى ايض واورد عليه انه يلزم ح انه لم يحصل مقصود الشارع من انشاء الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم كما يرشد اليه ظاهر قوله تعالى يا ايها الذين امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما واجيب بان المقصود من الصلاة لازمها وهو تعظيمه صلى الله عليه وسلم ولا شك انه حاصل بالاخبار بها وفيه بعد لا يخفى واعلم انه اختلف فى معنى الصلاة فذهب الجمهور الى انه مختلف باختلاف المصلى فبالنسبة لله الرحمة وبالنسبة لما سواه تعالى من الملائكة وغيرهم الدعاء على ما ذهب اليه كثير من المحققين وهو احسن مما اشتهر من انه بالنسبة للملائكة الاستغفار وبالنسبة لغيرهم الدعاء لان الاستغفار من جملة الدعاء مع ان صلاة الملائكة لا تختص بصيغة الاستغفار كما ورد فى الخبر وذهب ابن هشام الى انه امر واحد وهو العطف لكنه مختلف باختلاف العاطف فهو بالنسبة لله الرحمة الى آخر ما تقدم ويبنى على هذا الخلاف ان الصلاة من قبيل المشترك اللفظى على الاول وهو ما تعدد وضعه ومعناه كلفظ عين فانه وضع للباصرة بوضع وللجارية بوضع وللذهب والفضة بوضع فوضعه متعدد وكذلك معناه ومن قبيل المشترك المعنوى على الثانى وهو ما اتحد وضعه ومعناه كلفظ اسد فانه وضع للحيوان المفترس فوضعه واحد وكذلك معناه غاية الامر ان له افرادا مشتركة فى معناه والتحقيق الثانى لوجوه كثيرة ذكرها فى المغنى من جملتها ان الاصل عدم تعدد الوضع والصحيح انه صلى الله عليه وسلم كغيره ينتفع بالصلاة عليه لكن لا ينبغى لنا التصريح بذلك الا فى مقام التعليم كما اشار لذلك بعضهم بقوله وصححوا بانه ينتفع بذى الصلاة شأنه مرتفع لكنه لا ينبغى التصريح لنا بذا القول وذا الصحيح فلا يليق بالمصلى ان يلاحظ ذلك كيف وهو صلى الله عليه وسلم

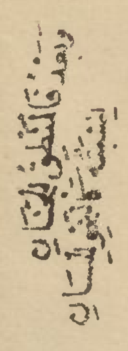
الواسطة العظمى في ايصال الخير له وقيل انه صلى الله عليه وسلم لا ينتفع بها
لانه قد افرغت عليه الكمالات كلها قبل مفارقته الدنيا ورُدّ بانه ما من كمال
الا وعند الله اعلى منه فهو صلى الله عليه وسلم يترقى في الكمالات كل لحظة
كما يشير لذلك قوله تعالى وللآخرة خير لك من الأولى على ما قاله بعض اهل
التحقيق من ان المعنى وللحظة المتأخرة خير لك من اللحظة المتقدمة
وعلى المص مؤاخذة من حيث انه قد افرد الصلاة عن السلام وهو مكروه كعكسه
الا فيما ورد على طريقة المتأخرين واستدلوا على ذلك بقوله تعالى يا ايها الذين
امنوا صلوا عليه وسلموا تسليما حيث قرن بينهما بالواو ورُدّ هذا الاستدلال
بان الواو انما هي للقران الذكري دون القران الفعلي كما في قوله تعالى اقيموا الصلاة
وآتوا الزكاة ولذلك رجح بعضهم طريقة المتقدمين من عدم كراهة ذلك نعم
هو خلاف الاولى قطعا والاحاديث في فضل الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
جمة لا تنضبط وخصائصها لا تنحصر فمن ذلك قضاء الحاجات وكشف الكرب
المعضلات ونزول الرحمات ومن ذلك ايضا ما جرب من تأثيرها في تنوير القلوب
حتى قيل انها تكفي عن الشيخ في الطريق وتقوم مقامه كما حكاه سيدي احمد
زروق والشيخ السنوسي في شرح صغرى الصغرى واشار له الشيخ ابو
العباس احمد بن موسى اليمني لكن قال الشيخ الملوي المراد انها تكفي عنه وتقوم
مقامه في مجرد التنوير اما الوصول لدرجة الولاية فلا بد فيه من شيخ كما هو
معلوم عند اهله واختصت من بين الاذكار بانها تذهب حرارة الطباع
بخلاف غيرها فانه يثيرها مادام الخ ما مصدرية بمعنى انها آلة في سبك ما
بعدها بمصدر ظرفية فلذلك فسرت بمدة فالمعنى مدة دوام الخ وليس
المراد تقييد الصلاة بهذه المدة بل المراد تأبيدها فكانه قال صلى الله عليه الله
دائما وابدا جريا على ما هو عادة العرب من ذكرهم مثل ذلك ويريدون التأبيد
وقوله الحجا هو بالكسر العقل كما تقدم يخوض فيه مجاز عقلي لان فيه
اسناد الشيء لغير ما هو له فان الخائض حقيقة النفس وانما العقل آلة كما مر
من بحر المعاني حال مقدمة من قوله بحجا ومن تبعيضية والاضافة في بحر
المعاني من اضافة المشبه به للمشبه والاصل من المعاني الشبيهة بالبحر في الكثرة
والسعة وقوله لججا مفعول به لقوله يخوض وهي جمع لجة وهي الماء العظيم المطرب والمراد بها هنا
المسائل الصعبة على سبيل الاستعارة التصريحية فيكون المص قد شبه المسائل الصعبة بمعنى
اللجج واستعار لفظ المشبه به للمشبه والقرينة لفظ المعاني وقوله يخوض ترشيح لا يقال كيف

يكون كلامه من باب الاستعارة مع ان فيه الجمع بين الطرفين اعني المشبه والمشبه
به فانه قد ذكر الاول في قوله بحر المعاني والثاني بقوله بحجا وذلك ممتنع فيها
لانا نقول المشبه انما هو خصوص المسائل الصعبة ولم يذكرها المص بخصوصها
ودخولها في عموم المعاني لا يضر وفي اتيان المص بمن التبعيضية في قوله من بحر
المعاني اشارة الى انه لا يحتوى على جميع المعاني الا الله تعا كما ذكره في شرحه وهو
صريح في الرد على من ادعى ان علم النبي صلى الله عليه وسلم محيط بكل شئ كاحاطة
علم الله تعالى وقد الف العلامة اليوسي مؤلفا في الرد على من زعم ذلك وتكفيره
واستدل على ذلك بادلة نقلية وعقلية لكن استظهر الشيخ الملوي عدم تكفيره
لان اللوازم على مذهبه التي من جملتها حدوث علمه تعالى لانه يجب لاحد المثلين
ما وجب للآخر لا يقول بها لان لازم المذهب ليس بمذهب اذا كان لازما بعيدا
والتحقيق الذي نعتقده انه صلى الله عليه وسلم لم يفارق الدنيا حتى افاض الله
عليه علم الاشياء كلها لا كعلم الله تعالى فليتنبه وآله وصحبه عطف على
الضمير المجرور من غير اعادة الجار وهو جائز على الصحيح عند المحققين ومن
ادلته قراءة من قرأ تساءلون به والارحام بجر الارحام ومن منع ذلك يحمل
هذه القراءة على القسم والآل اسم جمع لا واحد له من لفظه والمراد به في هذا
المقام اقاربه صلى الله عليه وسلم وقيل اتقياء امته وقيل جميع امة الاجابة
وهو الاولى ليشمل كل مؤمن ولو عاصيا وهذا الخلاف انما هو عند عدم القرينة
والا فمتى وجدت القرينة فسر بما يناسبها فهي محكمة ح فاذا قيل مثلا
اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله الذين اذهبت عنهم الرجس وطهرتهم تطهيرا
فسر باقاربه صلى الله عليه وسلم واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد
وعلى آله الفائزين بطاعتك ورضاك فسر باتقياء امته صلى الله عليه وسلم
واذا قيل مثلا اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آله سكان جنتك فسر بجميع امة
الاجابة والصحب اسم جمع لصاحب على ما هو التحقيق من ان صيغة فعل ليست
من اوزان الجموع والمراد بالصاحب هنا الصحابي وهو من اجتمع بالنبي صلى الله
عليه وسلم مؤمنا به ببدنه في محل التعارف ولو لحظة وان كان غير مميز
سواء روى عنه شيئا ام لا وفي كلام المص الصلاة على غير الانبياء والملائكة
وهي مطلوبة اذا كانت على سبيل التبع كما هنا واما اذا كانت على سبيل الاستقلال
فقيل بالمنع وقيل بانها خلاف الاولى والتحقيق انها مكروهة كراهة تنزيه
لانها من شعائر اهل البدع كما نص عليه اللقاني ذوي الهدى صفة

وآله وصحبه ذوي الهدى
من شيعوا فنعم الاهتدا

للصحب فقط وكذا قوله من شبهوا الخ لان التشبيه ليس الا للصحب كما يعلم مما يأتى
وجعل الاول لكل من الآل والصحب والثانى للصحب فقط لا يخفى ما فيه من البعد والمراد بالهدى
الاهتداء ويحتمل ان المراد به الهداية وهى عند اهل السنة الدلالة على طريق توصل الى المقصود
وصل بالفعل او لم يصل وعند المعتزلة الدلالة المذكورة لكن بشرط ان يصل بالفعل ونقض
بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم الآية فانهم لم يصلوا بالفعل ومع ذلك سميت دلالتهم على طريق
توصل هداية واورد بعضهم على الاول قوله تعالى انك لا تهدى من احببت فانه لا يصح ان يراد منه
الدلالة على طريق توصل الى المقصود وصل بالفعل او لم يصل لانه صلى الله عليه وسلم وجدت
منه الدلالة على طريق توصل لكنه لم يصل المدلول بالفعل وانت خبير بانه مدفوع من
اصله لان مراد اهل السنة ان الهداية هى الدلالة على طريق توصل ولهذه الدلالة فردان
الموصلة بالفعل وغيرها والمراد بها فى هذه الآية الفرد الاول لانه هو الذى يصح نفيه هذا
وفى بعض التفاسير تفسير الهداية فى الآية المذكورة بخلق الاهتداء فليراجع من شبهوا
الخ اشار بذلك الى ما روى من ان النبى صلى الله عليه وسلم سال الرب عما يختلف فيه اصحابه
فقال يا محمد اصحابك عندى كالنجوم فى السماء بعضها اضوء من بعض فمن اخذ بشئ مما
اختلفوا فيه فهو على هدى عندى والى ما روى ايضا من انه صلى الله عليه وسلم قال اصحابى
كالنجوم بايهم اقتديتم اهتديتم وظاهر هذين الحديثين ان الصحابة كلهم مجتهدون وهو
ما جرى عليه ابن حجر فى شرح الهمزية وعلله بتوفر شروط الاجتهاد فى جميعهم قال ولذلك
لم يعرف ان واحدا منهم قلد غيره فى مسئلة من المسائل لكن رجح بعضهم ان فيهم المقلدين
والمجتهدين ثم ان بعضهم تكلم فى سند الحديث الثانى حتى قال الشهاب فى شرح الشفاء انه
روى من طرق كلها ضعيفة بل قال ابن حزم انه موضوع لكن نقل العارف بالله تعالى الشيخ
الشعرانى رحمه الله تعالى فى الميزان انه صحيح عند اهل الكشف وان كان فيه مقال فان قيل
خطابه صلى الله عليه وسلم فى قوله بايهم اقتديتم اهتديتم لا يصح ان يكون للصحابة كما هو ظاهر ولا
لغيرهم لعدم حضورهم حين الخطاب اجيب بانه لغيرهم على طريق استحضارهم وفرضهم
حاضرين كذا قال بعض المحققين ثم ذكر ان الشيخ تقى الدين السبكى نقل عن تاج الدين بن
عطاء الله ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له تجليات يرى فى بعضها سائر امته الآتية
بعده فيقول مخاطبا لهم لا تسبوا اصحابى فلو انفق احدكم مثل احد ذهبا ما ادرك مد
احدهم ولا نصيفه قال ومثله يقال فى الخطاب الذى نحن بصدده اهـ
فى الاهتدا هذا بيان للجامع بين المشبه والمشبه به وقد يقال كان مقتضى
الظاهر ان يقول فى الهداية لانها وصف كل من المشبه والمشبه به فتكون هى
الجامعة بينهما بخلاف الاهتداء فانه وصف للمهتدى بكل منهما كما لا يخفى وقد يجاب

بما اشار له الشيخ الملوى من ان المراد من الاهتداء كون كل منهما يهتدى به
فهو مصدر المبنى للمفعول ولا شك انه صفة لكل منهما لا يقال الاهتداء
بالصحابة اقوى من الاهتداء بالنجوم لان الاول ينجى من الهلاك الاخروى بل و من
الدنيوى بخلاف الثانى فكيف تشبه الصحابة بالنجوم فيه مع ان القاعدة ان
وجه الشبه يكون اقوى فى المشبه به لانا نقول التشبيه انما هو باعتبار
الحس والمألوف ولا يخفى ان الاهتداء فى المشبه به اقوى بهذا الاعتبار وهذا
لا ينافى انه اقوى فى المشبه باعتبار آخر فليتأمل وبعد اصل هذه الكلمة
اَمَّا بَعْدُ والاصل الاصيل مهما يكن من شئ بعد فحذف كل من مهما ويكن
ومن شئ بمعنى ان الترتيب حقه ان يكون هكذا ولم يأت بشئ من ذلك
من اول الامر لانه نطق به ثم حذف واتى باما نيابة عنه فصار التركيب
اما بعد كذا اشتهر لكن التحقيق ان اما لم تنب الا عن مهما كما بحثه بعض المحققين
قال وفى كلام ابن الحاجب ما يؤيده ، وعليه فالاسم الذى بعدها كالعوض
من الفعل كما يصرح به كلام ابن الحاجب ونصه والتزموا حذف الفعل بعدها يعنى
اَمَّا والتزموا ان يقع بينها وبين جوابها ما هو كالعوض من الفعل المحذوف
ثم ان بعضهم يعبر بلفظ اَمَّا بعد وهو السنة لانه صلى الله عليه وسلم كان يأتى
به فى خطبه ومراسلاته حتى رواه بعض الحفاظ عن اربعين صحابيا وبعضهم
يعبر بلفظ وبَعْد كما هُنا فيكون قد حذف اما واتى بالواو نيابة عنها فالواو فى
هذا التركيب نائبة عن اَمَّا هذا هو المشهور وقيل انها عاطفة واما محذوفة
لدلالة الفاء عليها وكان السكاكى جرى عليه فى المفتاح حيث قال واَمَّا بعدُ
فجمع بين الواو واَمَّا لكونها ليست نائبة عنها والظرف مبنى على الضم بناء على انه
حذف المضاف اليه ونوى معناه ، ويصح فيه النصب على الظرفية بناء على انه
حذف المضاف ونوى لفظه ولكن الاشهر الاول ويستعمل هذا الظرف للزمان
كثيرا كما فى قولك جاء زيد بعد عمرو وللمكان قليلا كما فى قولك دار زيد بعد دار
عمرو والمتبادر هنا الاول وان صح الثانى ايضا باعتبار مكان الرقم وهل هو من معمولات
الشرط او من معمولات الجزاء احتمالان والثانى اولى ليكون المعلق عليه مطلقا فيكون
المعلق اقوى فى التحقيق لان المعلق على المطلق ابلغ فى التحقيق من المعلق على
المقيد كذا قالوا والاد ق فى توجيه الاولوية ما افاده بعض محققى المغاربة
من ان ذلك امتثال للامر بالبداءة بالبسملة وما بعدها المفهوم من الاحاديث
لانه صريح فى ان الشروع فى التأليف بعد البداءة بذلك والا كذلك الاول ولا يؤتى بهذه



العبارة الا عند الانتقال من نوع من الكلام الى نوع آخر وهذا هو معنى ما اشتهر
من ان هذه الكلمة هي فصل الخطاب كما اجمع عليه المحققون فالمنطق الخ
اي فاقول المنطق الخ فاندفع ما يرد من انه يجب ان يكون مضمون الجزاء مترتبا على
فعل الشرط ووجه الاندفاع ان مضمون الجزاء في الحقيقة الاخبار بالكون المذكور
لا نفسه ولا شك انه مترتب على فعل الشرط نعم يرد ح انهم نصوا على انه يجب حذف
الفاء اذا كان المحذوف قولا ويجاب بان هذا ليس متفقا عليه بل طريقة لبعضهم
فيكون المص قد جرى على الطريقة الاخرى القائلة بعدم وجوب حذف الفاء
ح كما نقله بعضهم عن همع الهوامع للسيوطي واشار المص بهذا الى ثمرة هذا الفن
التي هي احدى المبادى العشرة المنظومة في قول بعضهم ان مبادى كل فن عشرة
الحد والموضوع ثم الثمره وفضله ونسبة والواضع والاسم الاستمداد حكم الشارع
مسائل والبعض بالبعض اكتفى ومن درى الجميع حاز الشرفا فحد هذا الفن علم
يبحث فيه عن المعلومات التصورية والتصديقية من حيث انها توصل الى
امر مجهول تصوري او تصديقي او من حيث ما يتوقف عليه ذلك مثال البحث
عن المعلومات التصورية من حيث انها توصل الى امر مجهول تصوري البحث عن
الجنس والفصل كالحيوان والناطق وهما معلومان تصوريان لانهما اذا ركبا
على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى امر مجهول تصوري كالانسان ومن حيث
ما يتوقف عليه ذلك البحث عما ذكر بانه كلي او جزئي ذاتي او عرضي جنس او فصل
ومثال البحث عن المعلومات التصديقية من حيث انها توصل الى امر مجهول تصديقي
البحث عن مقدمتي القياس كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث وهما معلومان
تصديقيان لانهما اذا ركبا على الوجه المخصوص وصل مجموعهما الى امر مجهول تصديقي
كقولنا العالم حادث ومن حيث ما يتوقف عليه ذلك توقفا قريبا لكونه من غير واسطة
البحث عن كل من مقدمتي القياس بانه قضية او عكس قضية او نقيض قضية
او توقفا بعيدا لكونه بواسطة توقفه على القضية البحث عما ذكر من حيث الموضوع
والمحمول وموضوعه المعلومات التصورية والتصديقية من حيث صحة
ايصالها الى امر مجهول تصوري او تصديقي وثمرته ما اشار اليه المصنف
من انه يعصم الذهن عن الخطأ في الفكر وقيل معرفة التأليفات الصحيحة
والفاسدة وفضله فوقانه على غيره من العلوم من حيث كونه عام النفع لانه يبحث
عن كل علم تصوري او تصديقي وهذا لا ينافي ان بعض باقي العلوم يفوقه من حيثية
اخرى ونسبته للعلوم مباينته لها وواضعه ارسطو بكسر الهمزة وفتح الراء

والسين وضم الطاء وهو ارسطاطاليس خلافا لمن توهم انهما شخصان وَاَسْمُهُ المنطق كما ذكره المص ويسمى ايضا بالميزان وبمعيار العلوم وانما سمى بالمنطق لان المنطق فى الاصل يطلق على الادراك وعلى القوة العاقلة وعلى النطق الذى هو التلفظ وهذا الفن به يكثر الادراك ويصيب وبه تتقوى القوة العاقلة وتكمل وبه تكون القدرة على النطق فلما كان له ارتباط بكل من هذه المعانى الثلاثة سمى بذلك واستمداده من العقل وحكمه الجواز على ما ياتى ومسائله القضايا النظرية الباحثة عن هيئة المعرفات والاقيسة وما يتعلق بها اه ملخصا من شرح الشيخ الملوى الكبير والصغير مع زيادة للجنان متعلق بمحذوف حال من المبتدا على طريقة من يجيزه كسيبويه تقديره منسوبا كما اشار اليه الشيخ الملوى او متعلق بقوله بعد نسبته كما قاله بعضهم والمراد بالجنان الذهن المتعلق به الذى هو العقل مجازا او القلب حقيقة لكن بمعنى اللطيفة الربانية التى تسمى رُوحًا ونفسًا لا بمعنى اللحمة الصنوبرية الشكل اى التى شكلها كشكل الصنوبر وهو شجر ينبت فى البر تدقيق احد الطرفين غليظ الآخر مع نوع استدارة كقمع السكر فهذه اللحمة على هذا الشكل فهى دقيقة احد الطرفين غليظة الآخر مع نوع استدارة كقمع السكر كما يشاهد ذلك فى قلب الدجاجة وغيرها نسبته اى المنطق وقوله كالنحو اى كنسبة النحو كذا قدره الشيخ الملوى ليتناسب المشبه والمشبه به وقوله للسان متعلق بمحذوف حال تقديره منسوبا بناء على جعل قوله للجنان متعلق بمحذوف او متعلق بلفظ نسبته المقدر بناءً على جعل ذلك متعلقاً بقوله نسبته وتقدير المتن على الاول فالمنطق حال كونه منسوبا للجنان نسبته كنسبة النحو حال كونه منسوبا للسان وعلى الثانى فالمنطق نسبته للجنان كنسبة النحو للسان وهذا اقل تكلفا من الاول ولا يخفى ان التشبيه انما هو فى اصل العصمة والا فالمنطق يعصم الجنان عن الخطأ فى الفكر والنحو يعصم اللسان عن الخطأ فى الكلام كما اشار لذلك بالتفريع فيعصم الخ مفرع على التشبيه المذكور والمراد انه يعصم عند مراعاته وملاحظته فهو العاصم لكن بشرط المراعاة كما قاله بعض المحققين وهو اوجه مما اشتهر من جعل العاصم نفس المراعاة والعصمة هُنَا بمعناها اللغوى وهو مطلق الحفظ لا بمعناها الشرعى وهو الحفظ من الشئ مع استحالة وقوعه من المعصوم وهى بهذا المعنى مختصة بالانبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام دون الاولياء فانهم محفوظون لا معصومون وهذا

لا يجوز سؤال العصمة كأن يقال اللهم اعصمني من المعاصي او اللهم اني اسئلك
العصمة اذا اريد المعنى الشرعي بخلاف ما اذا اريد المعنى اللغوي وقوله الافكار
جمع فكر وهو كما تقدم حركة النفس في المعقولات لغة وترتيب امرين معلومين
ليتوصل بهما الى امر مجهول اصطلاحا وقوله عن عمى الخطا متعلق بقوله يعصم
والعمى الضلال وهو ضد الهدى كما في القاموس وغيره سواء كان عن عمد او عن سهو
والخطأ الضلال اذا كان عن سهو وقيل اذا كان عن عمد وقيل مطلقا ففيه ثلاثة اقوال
حكاها صاحب القاموس فعلى الاولين تكون اضافة العمى اليه من اضافة العام للخاص كما
في شجر اراك وهي المسماة عندهم بالاضافة التي للبيان واما على الاخير فهي من اضافة
احد المترادفين للآخر فسقط ما لبعضهم هنا وعن دقيق الفهم الخ الواو داخلة على
قوله يكشف والاضافة في قوله دقيق الفهم من اضافة الصفة للموصوف والفهم
بمعنى المفهوم والتقدير ويكشف الغطاء عن المفهوم الدقيق وفي كلامه استعارة بالكناية
وتخييل لانه قد شبه دقيق الفهم بشيء مغطى تشبيها مضمرا في النفس وحذف اسم
المشبه به واثبت شيئا من لوازمه تخييلا وهو الغطا والكشف ترشيح ان كان
حقيقة في الحسيات فقط كما مر ولا يخفى ان الغطا بكسر الغين المعجمة الستر بكسر
السين المهملة واما بفتحها فالمصدر فهاك الخ الفاء للافصاح عن شرط محذوف
والتقدير اذا اردت هذا الفن لما علمت من ان ثمرته كذا وكذا فهاك الخ وهاك اسم
فعل بمعنى خذ كما ذكره ابن مالك في التسهيل وذكر الزبيدي انها حرف تنبيه وزاد
الجوهري انها حرف زجر ايضا كذا يؤخذ مما نقله الشيخ الملوي عن المكودي
وظاهره ان هاك بتمامها اسم فعل او حرف تنبيه او حرف زجر وهو احد وجهين
ثانيهما وهو الراجح ان ها فقط اسم الفعل او حرف التنبيه او حرف الزجر واما
الكاف فحرف خطاب كما افاده بعض المحققين من اصوله يحتمل ان من بيانية
ويحتمل انها تبعيضية وعلى الاول فالمبين القواعد المذكورة بعد على ما ذهب
اليه غير الرضي من جواز تقديم البيان على المبين او شيء محذوف على ما ذهب
اليه الرضي من منع ذلك والتقدير فهاك شيئا من اصوله وعليه فقواعد بدل
من شيء او عطف بيان والاضافة في قوله اصوله يحتمل ان تكون بيانية ويحتمل
ان تكون على معنى من التبعيضية ويتحصل من هذا ان في من مع الاضافة احتمالات
اربعة الاول كونهما بيانيتين والثاني كونهما تبعيضيتين والثالث كون
من بيانية والاضافة تبعيضية والرابع العكس والمعنى على الاول فخذ
قواعد هي اصول هي هو واورد عليه انه يقتضي انه لم يترك شيئا من اصول

المنطق بل ذكر جميعها في هذا النظم وليس كذلك واجيب بانه لما كانت هذه
القواعد غالب مهمات الفن وبسببها تتحقق القدرة على ادراك ما تركه كانت
كأنها جميع اصوله وعلى الثاني فخذ قواعد وتلك القواعد بعض اصوله
وتلك الاصول بعضه وعلى الثالث فخذ قواعد هي اصوله وتلك الاصول
بعضه وعلى الرابع فخذ قواعد وتلك القواعد بعض اصول هي هو ومحل كون
الاضافة في قوله اصوله بيانية ان كان المنطق يطلق على الفروع الجزئية كما
يطلق على المسائل الكلية حتى يوجد ضابط الاضافة البيانية وهو ان يكون
بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من وجه بحيث يجتمعان في مادة
وينفرد كل منهما في مادة اخرى كما في قولهم خاتم حديد فان كان لا يطلق الا
على المسائل الكلية كانت الاضافة للبيان لانه قد وجد ضابطها وهو ان
يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص باطلاق بحيث يجتمعان في مادة
وينفرد احدهما فقط في مادة اخرى كما في قولهم شجر اراك وهذا على ما هو التحقيق
من التغاير بين الاضافة البيانية والتي للبيان وقيل لا فرق بينهما واعلم ان
الاصول جمع اصل وهو والقاعدة والضابط والقانون الفاظ مترادفة على
معنى واحد وهو قضية كلية يتعرف منها احكام جزئيات موضوعها كقولهم
الفاعل مرفوع فموضوع هذه القضية الفاعل وجزئياته زيد من قام زيد
وعمرو من جاء عمرو وبكر من نام بكر ونحوها واحكامها ثبوت الرفع وكيفية تعرف
احكامها من القضية الكلية ان تجعل الجزئي الذي تريد معرفة حكمه موضوعاً
وتجعل موضوع القضية الكلية محمولاً وتجعل القضية المركبة منهما صغرى ثم
تجعل القضية الكلية كبرى فاذا ركبتهما قياسا خرجت النتيجة ناطقة بحكم
ذلك الجزئي فاذا قلت في المثال المذكور زيد فاعل وكل فاعل مرفوع خرجت
النتيجة قائلة زيد مرفوع وقولهم في هذا الفن كل كلي مقول على كثيرين
مختلفين بالحقيقة جنس فموضوع هذه القضية الكلي المذكور وجزئياته
حيوان وجسم وجوهر ونحوها من الاجناس واحكامها كونها اجناساً
وقد عرفت كيفية تعرف احكامها منها فاذا قلت الحيوان كلي مقول على
كثيرين مختلفين بالحقيقة وكل كلي مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة
جنس خرجت النتيجة قائلة الحيوان جنس وعلى هذا القياس قواعد مفعول
به لاسم الفعل والقواعد جمع قاعدة وتقدم تعريفها فتنبه تجمع الخ
المتبادر ان الضمير راجع للقواعد ويحتمل انه للمخاطب اولا في قوله فهاك

الخ والمعنى عليه انك تجمع بسبب تلك القواعد من فنونه الخ   من فنونه يحتمل
ان من بيانية للفوائد المذكورة بعدا ولشئ محذوف على الخلاف المتقدم
بين الرضى وغيره ويحتمل انها تبعيضية والمراد بالفنون الفروع الجزئية المستفادة
من القواعد الكلية وليس المراد بها ما هو ظاهرها من الانواع لئلا يتحد الجامع
والمجموع او السبب في الجمع ومتعلق المسبب وهو المجموع على الاحتمالين في الضمير
الذى فى قوله تجمع ووجه الاتحاد ح ان الانواع هى القواعد والفوائد المجموعة
هى الانواع او بعضها على الاحتمالين المذكورين فى من نعم ان جعلت من ابتدائية
لم يلزم الاتحاد لان الفوائد المجموعة ح ليست هى الانواع حقيقة بل الفروع المبتدأة
منها وعلى كون المراد بالفنون الفروع الجزئية تكون الاضافة فى قوله من فنونه
من اضافة المتعلق للمتعلق اذ كان المنطق لا يطلق الا على المسائل الكلية كما لا يخفى
من ان الفروع الجزئية متعلقة بتلك المسائل المسماة بالمنطق فان كان يطلق
على الفروع الجزئية ايضا كانت من الاضافة البيانية لان النسبة ح بين حقيقتين
العموم والخصوص من وجه ويحتمل انها على معنى من التبعيضية وعلى هذا يحتمل
ان فى من مع الاضافة الاحتمالات الاربعة السابقة ولهذا قال بعضهم فى من والاضافة
هنا ما سبق فى قوله من اصوله وهو لا يتمشى الا على كون المنطق يطلق على الفروع
كما يطلق على الاصول فليتأمل   فوائدا مفعول به لقوله تجمع والفوائد جمع فائدة
وهى لغة ما استفيد من علم او مال او نحوهما واصطلاحا المصلحة المترتبة على الفعل
من حيث انها ثمرته ونتيجته وخرج بالحيثية المذكورة الغاية فانها تلك المصلحة
من حيث انها فى طرف الفعل والغرض فانه المصلحة المذكورة من حيث انها مطلوبة
للفاعل من الفعل والعلة الغائية فانها تلك المصلحة من حيث انها باعثة للفاعل على الفعل
فالاربعة السابقة متحدة بالذات مختلفة بالاعتبار لكن الاولان اعم من الاخيرين مطلقا
لانفرادهما عنهما فيما لو حفر بئرا مريد الماء فظهر له كنز فانه يقال له فائدة وغاية
لا غرض وعلة غائية لانه ليس مطلوبا من الفعل ولا باعثا عليه قال بعضهم
الفائدة ايضا اعم مطلقا من الغاية لانفرادها عنها فيما لو حفر مريد الماء فظهر
له كنز عند نصف الحفر مثلا ولم يقطع الحفر بل اتمه فانه يقال لهذا الكنز
فائدة لا غاية لانه ليس فى طرف الفعل ورد بانه فى طرف الفعل الذى انتهى بوجود
الكنز واما ما بعده ففعل جديد فتأمل   سميته الضمير يرجع للمؤلف
المفهوم من السياق فالمسمى انما هو الالفاظ المؤلفة لكن باعتبار دلالتها على المعانى
كما هو التحقيق من الاحتمالات السبعة التى ابداها السيد الجرجانى فى مسمى الكتب

حيث قال يحتمل انه الالفاظ فقط او النقوش فقط او المعانى فقط او اثنان من
هذه الثلاثة او مجموع الثلاثة والمختار الاول لكن بعيد ملاحظة المعانى كما علمت
بالسلم مفعول ثان لسمى وادخل الباء عليه لانه يجوز تعديه اليه بها كما يجوز
تعديه اليه بنفسه تقول سميت ابنى بمحمد وسميته محمدا والسلم حقيقة فيما يتوصل
به الى على اذا كان ذلك الامر محسوسا بحاسة البصر والا كان مجازا بالاستعارة
التصريحية كما هنا لكن جعله هنا مجازا بقطع النظر عن العلمية والا فهو حقيقة
لوضعه على هذا المتن بطريق النقل لا كما قيل من انه صار حقيقة عرفية فيه فهو
من الاعلام المنقولة وهى حقائق واعلم ان اسماء الكتب ومثلها اسماء التراجم
من قبيل علم الشخص لان المسمى بها الذى هو الالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى
المخصوصة متشخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل لانه انما ينشأ عن التدقيق
الفلسفى وهو غير معتبر عند ارباب العربية كما حققه العصام فى شرح رسالة
الوضع بخلاف اسماء العلوم فانها من قبيل علم الجنس على المشهور لكن اختار
بعض المحققين انها من قبيل علم الشخص ايضا لان المسمى بها الذى هو الاحكام
المخصوصة متشخص معين ولا نظر لتعدده بتعدد المحل كما ذكر فليفهم المرونق بتقديم
الراء على الواو وتاخير النون عنهما كما اشتهر لكن المروى عن المص المنورق بتقديم
النون على الواو وتاخير الراء عنهما وهما وان كانا بمعنى واحد وهو المزين المزخرف
لكن ثانيهما اولى لكونه هو الرواية ولكونه حسنا عذبا بسبب غرابته وعدم
جريانه على الالسنة بخلاف اولهما وقد استشهد بعضهم على الاول بقول الشاعر
حين سئل هل خط الملك احسن او خط ابن مقلة بعد ان رأى الخطين
يخطط مولانا خطوط ابن مقلة وينظمها نظم اللآلى فى السلك فهذا عليه رونق
الخط وحده وهذا عليه رونق الخط والملك ورد ذلك الاستشهاد بان المروى عن
الشاعر نورق بتقديم النون على الواو وتاخير الراء عنهما لا بتقديم الراء على الواو
وتاخير النون عنهما كما زعم المستشهد يرقى به الخ مستانف استئنافا بيانيا
فكأن سائلا قال له ما وجه تسميته بالسلم فقال يرقى به الخ والضمير يرجع للمؤلف
الذى رجع اليه الضمير فى قوله سميته وكذلك الضمائر فى قوله وان يكون خالصا
الخ كما يؤخذ من الشرح الصغير للشيخ الملوى ويصح رجوع ذلك للسلم المتقدم
كما ذكره فى الشرح الكبير لكن يتعين ان يراد به المسمى لا الاسم كما هو المراد به فيما
سبق فيكون فيه استخدام لكن الاول اولى كما لا يخفى وقوله سماء علم المنطق اى علم
المنطق الشبيه بالسماء فى العلو فاضافة سماء لما بعده من اضافة المشبه به للمشبه

لايقال يلزم على كلام المص توصيل الشيء الى نفسه لان هذا المؤلف بعض المنطق
وقد جعله موصلا لعلم المنطق المشتمل على ذلك البعض لانا نقول لا يخفى
ان هذا المؤلف الفاظ لا معان فلا يلزم ما ذكر وعلى تسليم انه معان فالمراد
انه يرقى به لما عداه من علم المنطق لا لجميعه الشامل له هذا ويصح ان يكون في كلامه
استعارة تصريحية او مكنية فعلى الاولى يكون قد شبه المسائل الصعبة من
علم المنطق بمعنى السماء بجامع عسر التناول في كل واستعار اسم المشبه به للمشبه
وعلى الثانية يكون قد شبه علم المنطق بالنجم بجامع الاهتداء بكل تشبيها مضمرا
في النفس وحذف اسم المشبه به واثبت له شيئا من لوازمه وهو السماء اما باقيا
على معناه الحقيقي او مستعارا للمسائل الصعبة وعلى كل من هذه الاوجه الاربعة
يكون قوله يرقى به ترشيحا فليتامل والله ارجو لفظ الله الشريف منصوب
على التعظيم هكذا الادب ولا يقال انه منصوب على المفعولية مع انه الواقع
لما فيه من الاخلال بالادب وانما قدمه لافادة الحصر فكانه قال وارجو
الله لا غيره والرجاء بالمد كالرجو على وزن الضرب والرجاوة على وزن
السعادة معناه الامل مع الاخذ في الاسباب بخلاف الطمع فانه الامل وان لم يكن
مع الاخذ في الاسباب فكل رجاء طمع ولا عكس وقد يخص الطمع بما لم يكن مع الاخذ
في الاسباب فيكون مباينا للرجاء وقد يطلق على الخوف ومنه قوله تعالى
وارجوا اليوم الآخر اي خافوه وقوله تعالى ما لكم لا ترجون لله وقارا اي لا تخافون
عظمة الله تعالى واما بالقصر فهو الناحية كما في المختار ان يكون خالصا
اي من المكدرات التي تحبط العمل كحب الظهور والشهرة والمحمدة وحيث كان
المراد ما ذكر صدق ذلك بكل من المراتب الثلاثة التي ذكروها للعبادة الخالية
من الحرمة وهي ان تعبد الله تعالى طالبا للثواب وهاربا من العقاب وهذه
ادناها وان تعبده للشرف بعبادته والنسبة اليه وهذه اعلى من التي قبلها
وان تعبده تعالى لكونه الملك وانت عبده وهذه اعلاها كما ذكره المناوي واما
ان كان المراد ان يكون خالصا من موانع الكمال الاعلى كان من المرتبة الاخيرة
عينا فليتامل لوجهه الكريم اعلم انه اذا ورد في كتاب او سنة ما يوهم انه
تعالى له وجه او يدا ونحو ذلك فلا بد من تاويله بمعنى صرفه عن ظاهره وهذا
محل وفاق من السلف والخلف غاية الامر انهم اختلفوا في تعيين المعنى المراد
فالسلف لا يعينونه بل يفوضونه اليه تعالى فيقولون في نحو قوله تعالى ويبقى
وجه ربك وقوله تعالى يد الله فوق ايديهم ليس له تعالى وجه كوجهنا

ولا يدكيد نا ولا يعلم المراد من ذلك الا الله تعالى والخلف يعينونه فيقولون
فيما ذكر ليس له وجه كوجهنا ولا يد كيد نا والمراد من الوجه الذات ومن اليد القدرة
وهذا هو المراد من قول صاحب الجوهرة وكل نص اوهم التشبيها اوله او فوض
ورُم تنزيها كما يؤخذ من شرحها للشيخ عبد السلام وان كان المتبادر من
البيت المذكور خلافه فر ليس قالصا يطلق القالص في الاصل على الحدى شفتي
البعير ونحوه الناقصة عن اختها كما يستفاد من المختار ثم اطلق على الناقص مجازا
مرسلا اما بمرتبة وهو الاقرب او بمرتبتين او مجازا بالاستعارة وبيان ذلك
انه اذا لوحظ ان العلاقة الاطلاق والتقييد ونقل عن المعنى الاصلي الى مطلق
الناقص واستعمل في الناقص المعنوي لكونه فردا من ذلك المطلق فهو مجاز
مرسل بمرتبة وان لوحظ ان العلاقة ما ذكر ونقل عن المعنى الاصلي الى مطلق
الناقص ثم نقل منه الى الناقص المعنوي فهو مجاز مرسل بمرتبتين واذا
لوحظ ان العلاقة المشابهة كان مجازا بالاستعارة ثم ان كان المراد ان لا يكون
ناقصا بسبب قصد الظهور والمحمدة ونحو ذلك كان ما ذكرنا تاكيدا لقوله وان
يكون خالصا لوجهه الكريم وان كان المراد ان لا يكون ناقصا في النفع بحيث يكون
مطروحا في زوايا الاهمال لا ينتفع به كان قوله وان يكون نافعا الخ توضيحا
لذلك وان كان المراد ان لا يكون ناقصا حسا بحيث لا يتم بان يعوقه عائق
عن اكماله كان ذلك مغايرا لما قبله وما بعده . لكن فيه نوع قصور فليفهم
وان يكون الخ معطوف على قوله وان يكون خالصا الخ وقوله نافعا للمبتدي اي
بطريق الاصالة في وضعه فلا ينافي انه يكون نافعا لغير المبتدي من المتوسط والمنتهي
ايضا بمراجعة ونحوها ولا يخفى ان الجار والمجرور متعلق بقوله نافعا ولا ينافي في ذلك
جعلهم اللام زائدة لتقوية العامل الذي هو نافعا لضعفه بالفرعية عن الفعل
في العمل لان زيادتها غير محضة فلما لم تكن زيادتها محضة جوزوا تعلقها كما هو
مصرح به في محله والمراد من المبتدي هنا الآخذ في صغار العلم وقد اجاب
الله دعاء المؤلف بذلك كما هو مشاهد فانه كان مجاب الدعوة كما نقله
بعضهم عن العلامة اليوسي رضي الله عنهم اجمعين به الى المطولات يهتدي ذكر
هذا بعد ما قبله من ذكر اللازم بعد الملزوم او تخصيص بعد تعميم لان النفع اعم
من ان يكون بذلك او بغيره فصـــــل هو في اللغة الحاجز بين الشيئين
وفي الاصطلاح الالفاظ المخصوصة الدالة على المعاني المخصوصة كما انواسماء التراجم
كما علم مما مر وقوله في جواز الاشتغال به اي في دال ذلك والظرفية ح من ظرفية

وان يكون نافعا للمبتدي
به الى المطولات يهتدي

فصل في جواز الاستعمال به

الخاص فى العام لان الفصل خاص بالالفاظ التى ذكرها المص والدال عام لها
وللالفاظ التى ذكرها غيره ويحتمل غير ذلك فان قيل كما ذكر المص القول بجواز
الاشتغال به ذكر القول بتحريمه والقول بانبغائه ففى الترجمة قصور اجيب
بانه من باب الترجمة لشئ والزيادة عليه وذلك غير معيب عندهم او ان فى الترجمة
حذفا والتقدير فى جواز الاشتغال به وتحريمه وانبغائه كما اشار له الشيخ الملوى
فى الشرح الكبير واعلم ان علم المنطق قسمان احدهما ما هو خال عن ضلالات
الفلاسفة المكفرة وغيرها كالمذكور فى هذا المتن ومختصر السنوسى
وايساغوجى ومختصر ابن عرفة وتاليف الكاتبى والخونجى والسعد وغيرهم
من المتاخرين وهذا القسم لا خلاف فى جواز الاشتغال به بل هو فرض كفاية على
اهل كل اقليم لانه يتوقف عليه رد الشكوك فى علم الكلام وهو فرض كفاية وما
يتوقف عليه فرض الكفاية يكون فرض كفاية ومحل ذلك اذا لم يستغن عنه بجودة
الذهن وصحة الطبع كما صرح به السنوسى فى شرح مختصره وابن يعقوب وغيرهما
ولذلك لم يحتج اليه الصحابة والتابعون والائمة المجتهدون واصحابهم وثانيهما
ما ليس خاليا عن تلك الضلالات كالمذكور فى كتب المتقدمين وهذا القسم هو
الذى فيه الخلاف اذا تمهد هذا علمت انه يتعين حمل كلام المص على هذا القسم وح
يرد عليه انه اذا لم يكن فى القسم الاول الذى منه ما فى هذا النظم خلاف
وانما الخلاف فى القسم الثانى كان ينبغى له ان لا يذكر الخلاف المتعلق بالقسم الثانى
وانما يذكر حكم القسم الاول واجيب بان المص قصد اولا بيان حكم القسم الاول
فجره ذلك القصد الى ذكر حكم القسم الثانى فترجم له وبين الخلاف فيه
ونوقش هذا الجواب بانه يلزم عليه انه ترك ما قصده مع انه اهم مما ذكره اللهم
الا ان يقال انه ذكره ضمنا لانه بين ان الاصح جواز القسم الثانى لكامل القريحة
ممارس السنة والكتاب بخلاف غيره لعدم الامن عليه من ضلالات الفلاسفة
ولا يخفى ان هذا يتضمن جواز القسم الاول مطلقا لعدم المحذور المذكور فليتامل
والخلف اى الاختلاف فالخلف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وقوله فى جواز
الاشتغال اى وفى عدمه ففيه اكتفاء والضمير عائد لعلم المنطق بمعنى
القسم الثانى منه لان كلام المص محمول عليه كما علم مما مر على ثلاثة اقوال
اى كائن عليها من كينونة المتعلق على المتعلق لما هو ظاهر من ان الخلف بمعنى الاختلاف
متعلق بالاقوال الثلاثة ويتعين قراءة ثلاثة بالتنوين وح يكون قوله اقوال
بدلا من ثلاثة ولا يجوز ترك التنوين على ان يدخله فى البيت الشكل الذى هو

بجتماع الخبن والكف والاول هو سقوط الثانى الساكن والثانى هو سقوط السابع
الساكن لان ذلك انما يكون فى مستفع لن ذى الوتد المفروق لا فى مستفعلن
ذى الوتد المجموع كما هو فى بحر الرجز الذى منه هذا النظم فلا يدخله الشكل كما
هو مقرر فى محله فابن الصلاح الخ اى اذا اردت بيان ذلك فابن الصلاح الخ
وهو الحافظ الفقيه الورع الزاهد العارف بالتفسير والاصول والنحو الكردى
الاصل نزيل دمشق تقى الدين ابو عمرو عثمان بن الصلاح عبد الرحمن تفقه على
والده الصلاح شيخ بلاده فى حياته ثم رحل سنة تسع وسبعين وخمسمائة
افاده الملوى فى كبيره مع زيادة من شرح النخبة والنواوى هو الامام المشهور
محيى الدين صاحب التصانيف المشهورة المباركة وهو منسوب الى نوى قرية
من قرى الشام من عمل دمشق فما قاله سيدى سعيد من انها قرية من قرى مصر
سبق قلم وكان القياس فى النسبة اليها نووى كما يقال فى النسبة الى فتى فتوى
فقوله النواوى غير قياسى وقال سيدى سعيد ان زيادة الالف فى نواوى اما
لضرورة الوزن او للاشباع كما قالوا السخاوى فى النسبة الى سخا وقد ناقشه
الشيخ الملوى فى كبيره بان الاشباع سماعى لا قياسى والا لاشبعت كل
حركة وبان هذا ليس من ضرورة الشعر اى ليس من ضرورته القياسية بمعنى
انه ليس من الامور التى يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة كصرف ما لا
ينصرف ومنع صرف ما ينصرف ومد المقصور وقصر الممدود وان كان من ضرورته السماعية
بمعنى انه من الامور التى لا يجوز للشاعر باطراد ارتكابها عند الضرورة وانما وقع
فى بعض اشعار العرب للضرورة شذوذا فهو موقوف على السماع هذا مراده وان
توقف بعضهم فى قوله بان هذا ليس من ضرورة الشعر حيث قال انظر ما وجهه
ثم قال بل الظاهر انه من ضرورة الشعر اهـ فليتامل حرما اى حرما الاشتغال
به ووافقهما على ذلك كثير من العلماء قال بعضهم ووجه تحريم هؤلاء الاشتغال
انه يشتغل به اليهود والنصارى ويرد بانه يلزم هذا القائل تحريم الطب
والنحو بل والاكل والشرب وغيرهما لاشتغال اليهود والنصارى بذلك
فالاحسن ان يقال وجه تحريمهم الاشتغال به انه حيث كان مخلوطا بضلالات
الفلاسفة يخشى على الشخص اذا اشتغل به ان يتمكن من قلبه بعض العقائد
الزائغة كما وقع ذلك للمعتزلة كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوى وقد يرد عليه
ان هذا الوجه لا يظهر فيمن كان كامل القريحة ممارس السنة والكتاب وقد
يجاب بانهم التزموا ذلك حتى بالنسبة لمن كان كذلك وان لم يظهر فيه ما ذكر

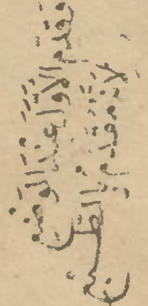
فابن الصلاح والنواوى حرما
وقال قوم ينبغى ان يعلما

سند٦ للباب ورد٤ للمفسدة فليراجع وقال قوم هم الغزالى ومن تبعه كما يعلم
من شرح المص وقوله ينبغى ان يعلما طرق فيه الشيخ الملوى احتمالين الوجوب
والندب حيث قال وقوله ينبغى يحتمل ان يكون بمعنى يجب كفاية ويحتمل ان يكون
بمعنى يستحب اهـ لكن المص جزم بحمله على الاستحباب حيث قال واستحسنه الغزالى
ومن تبعه وفى كلام بعضهم ان لفظة ينبغى حقيقة فى الاستحباب مجاز فى الوجوب
وايضا فى كلام ابن يعقوب ان الغزالى لم يجعله من فروض الكفاية واما ما قاله
من ان من لا معرفة له بعلم المنطق لا يوثق بعلمه فمحمول على ان المراد انه لا يوثق بعلمه
الوثوق التام وهو محمول ايض على من لم يستغن عنه بجودة الذهن وصحة الطبع
كما يؤخذ من كلام ابن يعقوب وما يروى من انه رجع الى تحريمه فلم يثبت اهـ ملخصا
من كلام بعض المحققين والقولة المشهورة اى بسبب كثرة قائليها وقوله
الصحيحة اى بسبب قوة دليلها فان قيل هذا يقتضى ان كلا من القولين
السابقين غير مشهور وليس كذلك اجيب بان الذى اختصت به هذه القولة
مجموع الوصفين المذكورين بحيث فلا ينافى شهرة القولين الاولين ايضا لكثرة قائليهما
جوازه الخ من المعلوم ان الجواز كون الشئ بحيث يستوى نسبتا الفعل والترك
اليه وهو بهذا المعنى لا يلائم قوله ليهتدى به الى الصواب لانه يقتضى ان نسبة
الفعل اليه ارجح ولذلك قال بعضهم ما معناه انه اراد بالجواز هنا كونه مأذونا
فيه شرعا فيكون محتملا للوجوب والندب ومعلوم ان محله مالم يستغن عنه
كما تقدم لكامل القريحة اى لشخص كامل القريحة واعلم ان القريحة فى الاصل
اول مستنبط من الماء نقلت الى اول مستنبط من العلم او الى المستنبط منه
مطلقا اى وان لم يكن اول اما بالاستعارة او المجاز المرسل ثم نقلت للعقل
اما بالاستعارة او المجاز المرسل ويتحصل من هذا انه يحتمل ان يكون التجوزات
المذكوران من المجاز بالاستعارة وان يكونا من المجاز المرسل وان يكون الاول من المجاز
بالاستعارة والثانى من المجاز المرسل وان يكون الاول من المجاز المرسل والثانى
من المجاز بالاستعارة وتقرير الاحتمال الاول ان يقال شبه اول مستنبط من
العلم او المستنبط منه مطلقا باول مستنبط من الماء بجامع الحياة فى كل واذا كانت
الحياة فى المشبه للروح وفى المشبه به للجسم واستعير لفظ المشبه به وهو لفظ القريحة
للمشبه ثم شبه العقل بالمعنى المنقول اليه بتنزيله منزلة المعنى الحقيقى بالنسبة
للمعنى المتجوز اليه بعد بجامع الانتفاع والاهتداء بكل واستعير لفظ المشبه به وهو
لفظ القريحة للمشبه وتقرير الاحتمال الثانى ان يقال نقل لفظ القريحة من اول

مستنبط من الماء الى اول مستنبط من العلم او الى المستنبط منه مطلقا مجازا مرسلا اِمّا بمرتبة او باكثر والعلاقة فى ذلك دائرة بين الاطلاق والتقييد ثم نقل الى العقل مجازا مرسلا من اطلاق اسم الشئ على آلته وان شئت قلت من اطلاق اسم المسبب على سببه وتقرير الاحتمالين الاخرين واضح مما مر وبعد هذا قد صارت القريحة حقيقة عرفية فى العقل لهجر المعنى الاصلى الاول والثانى بحيث اذا اطلقت انصرفت الى العقل لا الى المعنى الاصلى الاول والثانى حتى اذا اريد احدهما كان بطريق المجاز العرفى فلا بد فيه من قرينة فليفهم ممارس السنة والكتاب اى مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد الباطلة هذا هو المراد وليس المراد بممارستهما مزاولهما ومتداولهما بحيث عرف ما يتعلق بهما من لغات واسباب نزول وناسخ ومنسوخ وغير ذلك لان هذا انما يحتاج اليه المجتهد المطلق كما قاله ابن يعقوب واحترز المص بالتقييد بكامل القريحة عن ناقصها وبممارس السنة والكتاب عمن لم يمارسهما فلا يجوز لكل منهما الاشتغال بما اعنى بالقسم الثانى من هذا الفن الذى هو المخلوط بضلالات الفلاسفة ومثل هذا القسم فى هذا التفصيل كتب علم الكلام المشتملة على تخليطات منها كالمطالع والطوالع والمواقف والمقاصد فيجوز الاشتغال بها لكامل القريحة ممارس السنة والكتاب بحيث عرف العقائد الحقة من العقائد الباطلة دون غيره فلا يجوز له الاشتغال بها لئلا يتمكن من قلبه بعض العقائد الوهمية كما وقع للمعتزلة فانه تمكن من قلبهم بعض تلك العقائد كاعتقادهم ان الله تعالى لا يرى لتوهمهم انه لا يرى الا ما كان جسما او قائما به وبنوا على ذلك قياسا صورته هكذا الله ليس بجسم ولا قائم به وكل ما كان كذلك لا يرى تخرج النتيجة قائلة الله لا يرى ونحن نبطل ذلك القياس بنقض كبراه لحكم العقل بأن ما كان موجودا يصح ان يرى وان لم يكن جسما ولا قائما به ونبنى على ذلك قياسا قائلا الله موجود وكل موجود يصح ان يرى تخرج النتيجة قائلة الله يصح ان يرى وهو الحق والله الموفق ليهتدى به الى الصواب علة لقوله جوازه الخ وقد تقدم ما فيه ولا يخفى ان الصواب ضد الخطا نسال الله تعالى التوفيق للصواب والنجاة يوم الحشر والحساب والفوز بصحبة سيدنا محمد خير اولى الالباب انواع العلم الحادث اى التى هى اربعة كما يعلم من استقصاء كلامه وذلك لان العلم اِمّا تصور واما تصديق وكل منهما اِمّا ضرورى واما نظرى وتعرض المص لتنويع العلم ولم يتعرض لحده لما فيه من الخلاف حتى قال امام الحرمين لا يحد لتعذره وقال الامام الرازى لا يحد لكونه ضروريا

لكن المختار انه يحذف بعض الاصوليين بانه ادراك النسبة التصديقية
وليس مراداً هنا وانما المرادُ به مطلق الادراك بدليل التقسيم الآتي واحترز
بقوله الحادث عن علمه تعالى اشعاراً بانه لا يتصف بكونه تصوراً او تصديقاً
ولا بكونه نظرياً او ضرورياً لان كلاً من التصور والتصديق مفسر بالادراك
وهو وصول النفس الى تمام المعنى وذلك من خواص الاجسام ففي وصف علمه تعالى
بذلك ايهام ان له تعالى جسماً ونفساً تنطبع فيها صورة المعلومات ولهذا يمتنع
اطلاق ذلك ولو اريد به معنى صحيح كان يراد بالتصور في حقه تعالى علمه بما
يسمى العلم به بالنسبة الينا تصوراً وهو المفرد كزيد وبالتصديق في حقه
تعالى علمه بما يسمى العلم به بالنسبة الينا تصديقاً وهو النسبة كنسبة
القيام لزيد ولان النظري مفسر بما يحصل عن نظر واستدلال وهو
يقتضي الحدوث لكونه مسبوقاً بالنظر والاستدلال واما الضروري
فهو وان كان معناه اعني ما لم يحصل عن نظر واستدلال صحيحاً في حقه تعالى
لكن اطلاقه على علمه تعالى فيه ايهام مقارنته للضرورة لاطلاق الضروري
على ما اقتضته الضرورة وذلك مستحيل في حقه تعالى فان قيل لا حاجة
لزيادة المص لهذا القيد لخروج علمه تعالى بلفظ الانواع لانه لا انواع له
اجيب بان المص قيد بذلك ليخرج علمه تعالى على قول بعض اكابر اهل السنة
ان علمه تعالى يتعدد بتعدد المعلوم وفيه ان هذا يقتضي ان القائل بذلك
يقول بان تعدد العلم بتعدد المعلوم تعدد بالنوع وليس كذلك بل يقول
بان تعدده بذلك تعدد بالشخص فيما يظهر فالاولى الجواب بان المصنف
اراد الايضاح فزاد القيد المذكور تصريحاً بالمقصود لاسيما بالنسبة لمن لم
يعلم عدم تنوع علمه تعالى فليتأمل ادراك مفرد الخ المراد بادراك المفرد
الادراك الذي لم يتعلق بالنسبة الخارجية على وجه الاذعان بان لم
يتعلق بنسبة اصلاً وذلك كادراك الموضوع وحده وادراك المحمول وحده
وادراكهما دون النسبة او تعلق بنسبة غير خارجية وذلك كادراك النسبة
الكلامية التي هي ثبوت المحمول للموضوع على وجه الاثبات في القضية الموجبة
وعلى وجه النفي في القضية السالبة سواء كانت انشائية او خبرية وادراك
النسبة الاضافية كالنسبة في قولك زيد ابن عمرو وهي بنوة زيد لعمرو
وادراك النسبة التقييدية كالنسبة في قولك حيوان ناطق وهي كون الثاني
صفة للاول او تعلق بنسبة خارجية لا على وجه الاذعان بان لم يكن قابلا

وَمُسَلَّماً لما على ما يأتي في تفسير الاذعان فكل ما ذكر داخل في تعريف التصور
وقد ابلغ بعضهم صُوَرَه الى خمس وعشرين صورة فلتراجع تصورا علم اى
علم بالتصور بمعنى انه سمى به ولا يخفى ان التصور بهذا المعنى قسم من العلم واما
بمعنى حصول صورة الشئ في النفس فهو مرادف للعلم الشامل للتصور بذلك
المعنى وللتصديق فتحصل ان التصور له استعمالان كما قاله في شرح الشمسية
احدهما استعماله في المعنى الاخص وهو الذي ذكره المصنف والثاني استعماله
في المعنى الاعم وهو ما تقدم فلا تغفل ودرك نسبة الخ الدرك اسم مصدر
بمعنى الادراك وقد علمت مما مر ان النسبة الكلامية هي ثبوت المحمول للموضوع على
وجه الاثبات او على وجه النفي بخلاف النسبة الخارجية فانها وقوع ذلك الثبوت او عدم وقوعه
وقد تقدم ان ادراك النسبة الكلامية يسمى تصورا ومن هذا تعلم ان كلام المص محمول على
النسبة الخارجية لان ادراكها هو الذي يسمى تصديقا وهذا اولى مما صنعه الشيخ الملوى
من حمل كلام المص على النسبة الكلامية مع تقدير مضاف حيث قال اى وادراك وقوع نسبة الخ
ومحل تسمية ادراك هذه النسبة تصديقا اذا كان على وجه الاذعان بحيث يطلق عليه
اسم التسليم والقبول كما قاله الخبيصي في شرح التهذيب ونقله عن العضد والسعد
والسيد وهذا ما ارتضاه الشيخ الملوى وجعله التحقيق ونقل يس في حاشيته على
الخبيصي عن العصام ان الاذعان الاعتقاد سواء كان راجحا وهو الظن او جازما غير
مطابق وهو الجهل المركب او مطابقا راسخا لا يعرض له الزوال بتشكيك المشكك
وهو اليقين او غير راسخ وهو التقليد وفي كلام غير واحد ان الاذعان عند
المناطقة بمعنى الادراك وعند المتكلمين بمعنى التسليم والقبول ووجهه كثير من
الاشياخ كذا قال بعض المحققين لكن الذي قاله شيخنا ان المرضي هو الاول فليراجع
وليحرر بتصديق وسم اى علم بالتصديق بمعنى انه سمى بذلك والمتبادر من كلام
المص ان التصديق اسم لذلك الادراك وحده وهو مذهب الحكماء وهو الراجح
وذهب الامام الرازى الى انه اسم له مع الادراكات الثلاثة قبله اعنى ادراك
الموضوع وادراك المحمول وادراك النسبة الكلامية فهي عنده معتبرة
في التصديق على وجه الشطرية بخلافها على الاول فانها معتبرة فيه على وجه
الشرطية وانما سمى ذلك تصديقا لان التصديق لغة النسبة الى الصدق
والخبر وان احتمل الصدق والكذب لكن مدلوله الصدق ليس الا واما الكذب فاحتمال
عقلي كما صرح به السعد وقدم الاول الخ اى وجوبا صناعيا كما صرح به
المص في شرحه واذا كان كذلك فالاولى قراءة الفعل في عبارته بصيغة الامر



فيفيد ذلك وان صح قراءته بصيغة الماضي المبني للمجهول على ان المعنى ان العلماء قدموه والمراد انه يجب تقديم ما يتعلق بالتصور على ما يتعلق بالتصديق عند الوضع اي في الكتابة او في التعليم او في التعلم او نحو ذلك لانه مقدم بالطبع اي وكل ما كان مقدما بالطبع يناسب ان يقدم في الوضع ليناسب الوضع الطبع وهذا احد انواع التقدم الخمسة المنظومة في قول بعضهم وخمسة انواع التقدم يا فتى اتى بها بيت من الشعر واعترف تقدم طبع والزمان وعلة ورتبة ايضا والتقدم للشرف وقوله وخمسة انواع التقدم يقرأ بدرج الهمزة وكذا قوله ورتبة ايضا كما لا يخفى على من له المام بفن العروض وضابط الاول ان يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر من غير ان يكون علة فيه كالواحد بالنسبة للاثنين وكذلك التصور بالنسبة للتصديق وضابط الثالث ان يكون المقدم بحيث يحتاج اليه المؤخر مع كونه علة فيه كحركة الاصبع بالنسبة لحركة الخاتم فانها مقدمة عليها وهي علة فيها لكن تقدمها عليها انما هو في التعقل والا فهما في الوجود الخارجي متقارنان وضابط كل من الثاني والرابع والخامس ظاهر ومثال الثاني تقدم الاب على الابن ومثال الرابع تقدم الامام على المأموم وعبر بعضهم عن هذا النوع بالتقدم بالمكان ومثل له بذلك ومثال الخامس تقدم العالم على الجاهل واعلم ان التصديق انما يتوقف على تصور يناسبه فاذا رأيت شبحا من بعد صح ان تحكم عليه بانه شاغل فراغا لانه قد وجد التصور الذي يناسبه وهو تصوره بكونه جسما ولا يتوقف على ان تتصور انه انسان او فرس مثلا نعم لو اردت ان تحكم عليه بانه متحرك مثلا لم يسغ لك ذلك حتى تتصوره اذكره افاده الشيخ الملوي في شرحه الكبير مع زيادة والنظري الخ باسكان الياء للوزن وغرض المص بذلك تعريف كل من النظري والضروري اللذين هما قسمان للعلم الشامل لكل من التصور والتصديق فيتحصل من ذلك اربعة اقسام كما مر هذا هو الراجح ووراءه ثلاثة اقوال احدها ما قاله الفخر من ان التصور ضروري ليس الا وان التصديق ينقسم الى نظري والى ضروري ثانيها ان العلم كله ضروري ثالثها انه نظري افاده الشيخ الملوي وقد ذكر توجيه هذه الاقوال مع بيان ان الخلاف لفظي في شرحه الكبير فليراجع ما احتاج اي ادراك احتاج سواء كان ذلك الادراك تصورا او تصديقا كما علمت وقوله للتأمل اي للتفكر والنظر لكن لا بالمعنى الاصطلاحي الذي

النظري هو الذي لا بد من النظر والتأمل فيه [illegible] والضروري الذي هو ضروري [illegible] الفرس فبالضرورة هي فرس [illegible]

هو خصوص ترتيب امرين معلومين ليتوصل بهما الى امر مجهول تصوري
او تصديقي والا لكان تعريف النظري غير جامع وتعريف الضروري غير مانع
لعدم شموله الاول لما احتاج الى الاستقراء الذي هو تتبع افراد المحكوم عليه
كما في قولهم كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ ولما احتاج الى التمثيل
الذي هو القياس الاصولي كما في قول الامام الشافعي رضي الله عنه النبيذ
حرام كالخمر مع شمول الثاني لذلك ولهذا قال الشيخ الملوي يجب ان يعنوا
بالنظري في هذا المقام ما هو اعم من القياس ولواحقه اي بان يريدوا به ما
يوصل الى المجهول من تعريف او قياس او استقراء او تمثيل لا ما يخص التعريف والقياس
كما قد يتوهم من التعبير بالنظري فان المتبادر انه منسوب للنظر الاصطلاحي
فقط وليس كذلك بل هو منسوب للنظر بمعنى يعم الاصطلاحي وما الحق ببعض
انواعه من الاستقراء والتمثيل فليتأمل (وعكسه اي عكس النظري والمراد
بالعكس هنا المعنى اللغوي الذي هو مطلق المخالف لا المعنى الاصطلاحي الذي
هو قلب جزئي القضية كما سيأتي فالضروري هو ما لا يحتاج لتامل اي
نظر وفكر بالمعنى المتقدم ولا يخفى انه يدخل في تعريف الضروري بما
ذكر القضايا الاوليات والحدسيات والتجربيات اما الاولى فهي
القضايا التي لا يتوقف التصديق بها على شيء اصلا بل تصدق النفس
بها من اول وهلة اعني بمجرد الالتفات اليها ولذلك نسبت الى الاول
كقولهم الكل اعظم من الجزء والواحد نصف الاثنين واما الثانية فهي
التي يتوقف التصديق بها على حدس وتخمين كقولهم نور القمر مستفاد
من نور الشمس واما الثالثة فهي التي يتوقف التصديق بها على التجربة
كقولهم السقمونيا مسهلة للصفراء التي هي احد الطبائع الاربع وانما دخلت
هذه والتي قبلها في تعريف الضروري لان كلا منهما وان توقف على حدس او
تجربة لم يتوقف على تأمل وعلى نظر (هو الضروري) ويرادفه البديهي
على القول بانه ما لا يحتاج الى نظر واستدلال واما على القول بانه ما لا يحتاج
لشيء اصلا فيكون اخص منه لانفراد الضروري على هذا بالحدسيات
والتجربيات لتوقفهما على الحدس والتجربة واعلم ان الضروري كما يستعمل
في مقابلة النظري ويفسر بما ذكر كما هنا يستعمل في مقابلة الاكتسابي
ويفسر بما لم يكن للعبد فيه اكتساب وهو بهذا المعنى اخص منه بالمعنى الاول لانفراده
في العلم الحاصل بالابصار المقصود ممن كان مغمضا عينيه ففتحهما

قصدا

قصداً فانه ضروري على الاول دون الثاني لانه مكتسب للعبد بفتح عينيه افاده الملوي في كبيره الجلي اي الواضح وهو وصف كاشف للضروري

وما به الخ اي والذي او شيء توصل به الى تصور الخ فما اسم موصول او نكرة موصوفة وقوله وصل بمعنى توصل صلة او صفة لما وكل من قوله به وقوله الى تصور متعلق بقوله وصل وهو على صيغة المبني للمفعول وذلك كقولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه توصل به الى تصور الانسان يدعى بقول شارح اي يسمى بذلك ويسمى ايضا معرفا وتعريفا والقول بمعنى المقول فهو مجاز مرسل علاقته التعلق وكذا التعريف بمعنى المعرف به بفتح الراء واسناد الشرح اليه في قولهم شارح مجاز عقلي من اسناد الشيء الى آلته وكذا اسناد التعريف اليه في قولهم معرف بكسر الراء وهذا كله بقطع النظر عن العلمية والا فلا تجوز اصلا لان الاعلام المنقولة من باب الحقيقة كما مر ووجه تسمية ذلك قولا شارحا انه في الاغلب مركب والقول عندهم مرادف المركب مع كونه يشرح الماهية اما بالكنه والحقيقة واما بالوجه والاعتبار كما يعلم مما ياتي فلتبتهل اي فلتجتهد في البحث عما يحتاج اليه من ذلك او فلتتأمل ويحتمل على بعد ان يكون من الابتهال المأخوذ من بهله اي خلاه مع رأيه كما يؤخذ من القاموس والمختار وعليه فالمعنى فلتترك المناطقة مع رأيهم لا تعترض عليهم بل سلم لهم وعلى كل حال فهو تكملة للبيت وما لتصديق الخ اي والذي او شيء توصل به الخ ففيه ما تقدم وذلك كقولك في الاستدلال على ان العالم حادث العالم متغير وكل متغير حادث فانه توصل به الى التصديق بنسبة الحدوث للعالم بحجة يعرف المراد انه يسمى حجة وانما سمي بذلك لان من تمسك به حج خصمه وغلبه عند العقلا ال فيه للعهد والمعهود ارباب هذا الفن وبهذا يندفع ما قد يقال ان العوام لا يعرفون ان الموصل للتصديق يسمى حجة مع انهم عقلاء كذا يستفاد من كلام الشيخ الملوي الا انه قال بعد ان فسر العقلاء بارباب هذا الفن وال في العقلاء للكمال وناقشه بعض المحققين بانه يقتضي ان ارباب غير هذا الفن ليسوا كاملين في العقل قال وعمومه ظاهر الفساد

(انواع الدلالة الوضعية) اعلم ان الدلالة تطلق بالاشتراك على معنيين احدهما كون امر بحيث يفهم منه امر آخر وان لم يفهم بالفعل والمراد

وما به الى تصور وصل يدعى بقول شارح فلتبتهل

وما لتصديق به توصلا بحجة يعرف عند العقلا

(انواع الدلالة الوضعية)

بالامر الاول الدال وبالثانى المدلول واعترض هذا التعريف كما ذكره
سيدى سعيد بان الحيثيات تجتنب فى التعاريف لانها لا تدل على الحصول
وانما تدل على القابلية قال بعض المحققين وللبحث فيه مجال اهـ ولعل
وجهه ان محل اجتنابها ما لم يكن المدار على القابلية كما هنا ثانيهما
فهم امر من امر اى فهمه منه بالفعل فهو اخص مما قبله والمراد بالامر
الاول المدلول وبالثانى الدال على عكس ما قبله والتعبير بالفهم من
المسامحات التى لا يلتبس بها المقصود كما نقله عبد الحكيم عن السيد قال
اذ لا اشتباه فى ان الدلالة صفة الامر الدال والفهم صفة الفاهم
وكأنهم نبهوا بهذا التسامح على ان الثمرة المقصودة هى الفهم اهـ بتصرف
وينبنى على المعنيين المذكورين ان الامر قبل حصول الفهم بالفعل
يقال له دال حقيقة على الاول دون الثانى ولابد فى الدلالة عند اهل هذا
الفن من اطرادها ولهذا قال السيد الدلالة المعتبرة فى هذا الفن ما كانت
كلية واما اذا فهم من اللفظ معنى فى بعض الاوقات بواسطة قرينة
فاهل هذا الفن لا يحكمون بانه دال عليه بخلاف اصحاب العربية
والاصول اهـ لكن الذى صرح به السعد فى شرح الشمسية ان المجاز
يدل على معناه المجازى وهو مخالف لما ذكر الا ان يجعل جريا على رأى اهل
العربية والاصول كما قاله بعض المحققين هذا والدلالة ستة اقسام
لانها اما وضعية او عقلية او عادية وعلى كل الدال اما لفظ او غيره
فدلالة اللفظ الوضعية كدلالة الاسد على الحيوان المفترس والعقلية
كدلالة اللفظ على وجود لافظه او حياته والعادية كدلالة اخ بفتح
الهمزة وبالخاء المعجمة على الوجع مطلقا واح بضم الهمزة وفتحها وبالحاء
المهملة على وجع الصدر ودلالة غير اللفظ الوضعية كدلالة الاشارة
بالراس الى اسفل على معنى نعم والى علو على معنى لا والعقلية كدلالة تغير
العالم على حدوثه والعادية كدلالة الحمرة على الخجل اى الحياء والصفرة
على الوجل اى الخوف والمناطقة انما يبحثون عن الاول من هذه الاقسام
وهو مراد المص وان لم يصرح بالتقييد باللفظية لاخذه من قوله ودلالة
اللفظ الخ فيكون قد حذف هنا قيد اللفظية واثبته فيما يأتى كما انه
حذف ثم قيد الوضعية واثبته هنا ففى كلامه احتباك ولا يخفى ان
انواع هذا القسم ثلاثة كما يعلم من استقصاء كلامه والحصر فيها

الاحتباك هو ان يذكر فى الثانى ما لم يذكر فى الاول وان يذكر فى الاول ما لم يذكر فى الثانى وهو [illegible] اهـ لطف قرأ شيخنا الاحتباك ثم زاد ان
يزيد [illegible] عقلى على [illegible] اقرأ ما وجد بخط بعض الافاضل على هامش شرح الدمنهورى وبعده ٢

٢ فى تشبيه الاحتباك كقول الشاعر   هواك بقلبى ام عمرا ثارلى   لرهيا ووجدا
ولى عند ذكراك انتحاب واته   كما انتحبت ثكلا من لوعة الثكل بحشى الرهط المعجم
[illegible] واراد ان يبين لى الاحتباك فلم يستطع لعدم الفهام ٣٧ العبارة فقلت له

عقلى كما قاله السيد لان اللفظ اما ان يدل على المعنى الموضوع له او على جزئه
او على خارجه واستشكل القرافى هذا الحصر بدلالة العام على بعض افراده
كعبيدى لان بعض افراده لم يوضع له اللفظ حتى تكون مطابقة وليس
جزءا حتى تكون تضمنا ولا خارجا حتى تكون التزاما واجيب بانها
مطابقة لان قولك جاء عبيدى فى قوة قضايا متعددة بعدد افراد العام
المذكور فانه من باب الكلية فهو يدل مطابقة على مجىء كل فرد من افراد
العبيد كذا قيل وبحث فيه بان الكلام فى دلالة العام الخالى عن الحكم
فالتحقيق ما اجيب به من انها تضمن لان زيد العبد مثلا من جملة العبيد
من حيث هى جملة فهو جزء منها وعلى تسليم ان الكلام فى دلالة العام
مع الحكم عليه كما استند اليه صاحب ذلك القيل يصح اعتبار جملة
احكام الافراد من حيث هى جملة فتكون دلالة ذلك على بعض تلك
الاحكام تضمنا وان كان يصح ايضا على هذا اعتبار كل منها على حدته
فتكون دلالته على بعضها مطابقة ولا ينافى الاعتبار الاول جعل ذلك
من باب الكلية لان الحكم على كل فرد لا ينافى النظر الى حكم غيره بل بجامعه واما
جعلها التزامية كما قاله بعضهم فليس بشئ لان الفرد ليس خارجا ووصف المص
للدلالة بالوضعية صريح فى ان هذه الانواع الثلاثة وضعية وهو محل
وفاق فى المطابقية واما فى التضمنية والالتزامية فهو على الاصح المنقول
عن اكثر المناطقة كما قاله الغنيمى وغيره وورائه قولان احدهما انهما عقليتان
ثانيهما ان التضمنية وضعية والالتزامية عقلية وهذه احدى الطريقتين
فى ذلك والاخرى ان المطابقية وضعية اتفاقا كما ان الاولى والالتزامية عقلية
بلا خلاف واما التضمنية فقيل وضعية وقيل عقلية اهـ ملخصا من شرح
الشيخ الملوى مع زيادة   دلالة اللفظ اى الوضعية كما علم مما مر
• وقوله على ما وافقه اى على معنى او الذى وافق ذلك اللفظ فما نكرة موصوفة
او معرفة موصولة والضمير المستتر فى وافقه راجع لما والبارز للفظ
والعكس وان كان صحيحا باعتبار المعنى لان كلا منهما موافق لصاحبه يلزم
عليه جريان الصفة او الصلة على غير ما هى له مع عدم الابراز وهو ممنوع
اتفاقا عند خوف اللبس كما هنا وكذا عند امن اللبس على ما قاله البصريون
خلافا للكوفيين ولا فرق فى ذلك بين الوصف والفعل واما ما قيل
من ان الخلاف اذا كان المتحمل للضمير وصفا بخلاف الفعل فان ذلك فيه

الاحتباك عند قوله
ولى عند ذكراك انتحاب
واته فانه حذف
اللوعة ولم يقل انتحاب
ولوعة وفى [illegible]
الشطر الثانى قال كما
انتحبت واما انتحبت فهو
خطاء فانتحبت هو
الموقوف الصحيح كما لا
يخفى اجابنى نعم كما قلت
ثم قلت له واشكل خطا
فانه الشكل اجابنى نعم
وصحح ما كتب على
الهامش على
قوله واذعن
ولم الكرحمة
البينى قبل
ذلك وبه
الحمد على التوفيق
١٩ ع ٢٤ حا
محمد عمر عطى

جائز اتفاقا من البصريين والكوفيين فهو مردود بنقل غير واحد كالسيوطي
في جمع الجوامع الخلاف بين الفريقين في الفعل ايض وظاهر ما تقدم اجراء
الموافقة بين المدلول واللفظ ويؤخذ من كلام ابن يعقوب اجراؤها
بين المدلول والموضوع له حيث قال اى وافق وضع اللفظ ومعنى موافقة
المدلول للموضوع له انه ليس خارجا ولا ناقصا عنه فان قيل انهما متحدان
لا متغايران حتى يصح ذلك اجيب بانهما وان اتحدا ذاتا تغايرا اعتبارا
اذ الحيوان الناطق باعتبار كونه موضوعا له غيره باعتبار كونه مدلولا
ولم يذكر المص قيد التمام كما ذكره جماعة لعدم الاحتياج اليه مع ما فيه
من ايهام اشتراط التركيب في دلالة المطابقة وليس كذلك بل قد
يكون المدلول فيها غير مركب كالجوهر الفرد وكواجب الوجود ولهذا لم
تكن دلالة المطابقة مستلزمة لدلالة التضمن كما انها ليست مستلزمة
لدلالة الالتزام خلافا للفخر حيث قال بان دلالة المطابقة تستلزم دلالة
الالتزام وعللها بان كل ماهية لها لازما قله كونها غير ما عداها ورد بان
هذا ليس لازما بينا بالمعنى الاخص الذى هو شرط في دلالة الالتزام بل هو
هو لازم بين بالمعنى الاعم ونوقش هذا الرد بان الفخر ككثير من المتاخرين لا يقول
باشتراط اللزوم البين بالمعنى الاخص بل يكتفى باللازم البين بالمعنى الاعم
وبهذا يعلم ما في كلام بعضهم هنا واعلم ان قيد الحيثية معتبر هنا وكذا في
كل من دلالة التضمن والالتزام كما صرح به بعضهم حيث قال في دلالة المطابقة
من حيث انه معناه وفي دلالة التضمن من حيث انه جزء معناه وفي دلالة
الالتزام من حيث انه لازم معناه والغرض من ذلك الفرار من انتقاض كل
من الدلالات الثلاث بالاخريين فيما اذا فرضنا ان لفظ الشمس مثلا مشترك
بين الجرم وحده والضوء وحده والمجموع لانه اذا نظر لوضعه للمجموع
تكون دلالته على كل من الجرم وحده والضوء وحده دلالة تضمن مع انه
يصدق عليها تعريف دلالة المطابقة لان اللفظ قد دل على ما وافقه
بالنظر لوضعه للضوء وحده فبقيد الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف
دلالة المطابقة لان دلالة لفظ الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه معناه
بل من حيث انه جزء معناه على الاول ومن حيث انه لازم معناه على الثاني ولانه
اذا نظر لوضعه للجرم وحده تكون دلالته عليه دلالة مطابقة مع انه يصدق
عليها تعريف دلالة التضمن لان اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لوضعه

للمجموع وتكون دلالته على الضوء وحده دلالة التزام مع انه يصدق عليها
تعريف دلالة التضمن لان اللفظ قد دل على جزء معناه بالنظر لذلك فبقيد
الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة التضمن لان دلالة لفظ
الشمس على ما ذكر ليست من حيث انه جزء معناه بل من حيث انه معناه على الاول
ومن حيث انه لازم معناه على الثاني ولانه اذا انظر لوضعه للضوء وحده تكون
دلالته عليه دلالة مطابقة مع انه يصدق عليها تعريف دلالة الالتزام
لان اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لوضعه للجرم وحده واذا انظر لوضعه
للمجموع تكون دلالته على الضوء وحده دلالة تضمن مع انه يصدق عليها
تعريف دلالة الالتزام لان اللفظ قد دل على لازم معناه بالنظر لذلك فبقيد
الحيثية المذكورة يخرج ما ذكر عن تعريف دلالة الالتزام لان دلالة لفظ الشمس
على ما ذكر ليست من حيث انه لازم معناه بل من حيث انه معناه على الاول ومن حيث انه
جزء معناه على الثاني فليتأمل يدعونها الخ اي يسمونها بذلك لمطابقة
المعنى للفظ او لوضعه على ما تقدم والاضافة في قوله دلالة المطابقة من
اضافة المصاحب الى المصاحب وجزئه تضمنا اي دلالة اللفظ على جزء
ما وافقه يدعونها دلالة تضمن فالضمير راجع لما وافقه وقوله تضمنا على
تقدير مضاف والاصل دلالة تضمن فحذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه
فانتصب انتصابه وفي كلامه العطف على معمولين لعاملين مختلفين لان
قوله وجزئه معطوف على قوله ما وافقه المعمول لعلى وقوله تضمنا معطوف
على قوله دلالة المطابقة المعمول ليدعون وهو جائز عند الاخفش والكسائي
ومن وافقهما وان كان ممنوعا عند الجمهور والاضافة في قولهم دلالة تضمن
من اضافة المسبب الى السبب وسميت بذلك لتضمن المعنى لجزئه لان القاعدة
ان الكل يتضمن الجزء وقد استشكل بعضهم ذلك بان فهم المركب فهم اجزائه
فكيف يتأتى الانتقال من المركب الى جزئه وصوره الشيخ الملوي بما اذا رأيت
شبحا من بعد وشككت فيه هل هو حيوان او لا فقيل لك هو انسان ففهمت
انه حيوان ولم تلتفت الى كونه ناطقا وان كان يقع في الذهن اولا المعنى
بتمامه قال فهذا مثال يظهر فيه الانتقال من معنى اللفظ الى جزئه اذ لا مانع
من ان يفهم المعنى اجمالا ثم ينتقل الذهن الى جزئه وبحث فيه من وجهين
الاول انه يستلزم تقدم الكل على الجزء ذهنا مع اتفاقهم على تقدم الجزء على الكل
في الوجودين اعني الوجود الذهني والوجود الخارجي والثاني انه يستلزم

ان يفهم الجزء مرتين مرة فى ضمن الكل واخرى منفردا والوجدان يكذبه ولذلك
قال بعضهم الاحسن ما ذهب اليه بعض المحققين من ان دلالة التضمن فهم
الجزء فى ضمن الكل ولا شك انه اذا فهم المعنى فهمت اجزاؤه معه فليس هناك
الا فهم واحد يسمى بالقياس الى المعنى بتمامه دلالة مطابقة وبالقياس
الى جزئه دلالة تضمن وليس هناك انتقال من المعنى الى جزئه بخلاف دلالة
الالتزام فانه لابد فيها من الانتقال من المعنى الى لازمه ضرورة ان اللازم
لا دخل له فى الوضع اصلا واجيب عن الوجه الاول بما قاله عبد الحكيم من ان
اتفاقهم على تقدم الجزء فى الوجود الذهنى انما هو من حيث فهم الجزء فى ذاته
وهو لا ينافى تقدم الكل عليه من حيث فهمه من اللفظ فيكون فهم الجزء من
اللفظ متأخرا عن فهم الكل منه وان كان الجزء فى ذاته متقدما على الكل
وعن الوجه الثانى بمنع تكذيب الوجدان فهم الجزء مرتين كما قاله بعض المحققين
فليتأمل ‌ ‌ ‌ ‌ وما لزم الخ اى ودلالة اللفظ على ما لزم فهى دلالة التزام
فهو معطوف على ما قبله والفاء زائدة وهذا اولى مما اشار اليه الشيخ الملوى
من ان الفاء واقعة فى جواب اما محذوفة والتقدير واما ما لزم الخ على ان
المعنى واما دلالة اللفظ على ما لزم الخ لانه يصير الكلام عليه مستأنفا
غير متعلق بما قبله فيفوت حسن سبك التقسيم وما واقعة على شئ لا على
لازم ولا تصاغ قوله لزم والاضافة فى قولهم دلالة التزام من اضافة
المسبب للسبب وذكر الضمير فى قوله فهو التزام رعاية للخبر ‌ ‌ ‌ ‌ ان بعقل
التزم اشار بهذا الى انه يشترط فى دلالة الالتزام ان يكون ذلك اللازم لازما
ذهنيا وهو المسمى باللزوم البين بالمعنى الاخص فى اصطلاح بعض المناطقة
وضابطه ان يلزم من تصور الملزوم تصور لازمه سواء كان لازما فى الذهن
والخارج معا كالزوجية بالنسبة للاربعة المتصورة بمفهومها المخصوص
وهو عدد ذو زوجين او فى الذهن فقط كالبصر بالنسبة للعمى فانه يلزم
من تصور العمى تصور البصر فهو لازم فى الذهن وليس لازما فى الخارج
بل منافٍ وخرج بهذا الشرط اللازم غير البين اى غير الواضح وضابطه
ان لا يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما بل يتوقف على
الدليل كالحدوث اللازم للعالم وكذلك اللازم البين بالمعنى الاعم
وضابطه ان يلزم من فهم الملزوم واللازم الجزم باللزوم بينهما سواء كان
يلزم من تصور الملزوم تصور اللازم كالزوجية بالنسبة للاربعة اولم

اقسام الالفاظ الالفاظ قسميك الاول مفرد والثانى مركب وخرج بقول المستعمل
المهمل كديز. فالمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه كزيد وعمر فانه لا يدل على الشخص المشخص
والثانى ما دل على جزء معناه كزيد قائم وسيأتى فى المعرفات كلام لم يتعلق
بلزم كمغايرة الانسان للفرس مثلا فانه لا يلزم من تصور الانسان تصور
المغايرة المذكورة لكن اذا فهم الانسان وفهمت المغايرة المذكورة جزم
باللزوم بينهما فتحصل ان اللازم ينقسم الى بين وغير بين والاول ينقسم
الى لازم بين بالمعنى الاخص والى لازم بين بالمعنى الاعم ووجه تسميتهما
بذلك ان الاول فرد من الثانى فهو اخص منه وهذه احدى طريقتين
فى التقسيم ثانيتهما وهى غير منافية للاولى ان اللازم ينقسم الى لازم
فى الذهن والخارج معا كالشجاعة للاسد والى لازم فى الذهن فقط كالبصر
للعمى والى لازم فى الخارج فقط كالسواد للغراب وما تقدم من اشتراط
اللازم البين بالمعنى الاخص هو الراجح وذهب الفخر ككثير من المتأخرين
الى انه يكفى اللازم البين بالمعنى الاعم كما تقدم

فصل فى مباحث
الالفاظ اى فى المسائل التى يبحث فيها عن الالفاظ من حيث الافراد والتركيب
وما يليهما كالكلية والجزئية فالمباحث بمعنى المسائل المذكورة لانها جمع
مبحث بمعنى مكان البحث وهو فى الاصل التفتيش عن باطن الشئ حسا ثم
استعمل عرفا فى بيان الشئ والكشف عنه فقولهم مبحث كذا بمعنى مكان بيانه
والكشف عنه وذلك المكان كناية عن المسائل التى يبحث فيها عنه وبقولنا
من حيث الخ اندفع ما قد يقال كلامه يقتضى انه يبحث عن الدلالات ليس من مباحث
الالفاظ وليس كذلك فتأمل

مستعمل الالفاظ الخ اى المستعمل منها
فالاضافة على معنى من وخرج عن ذلك المهمل فلا ينقسم الى ذلك لانه لا
معنى له حتى يقال فيه المركب ما دل جزؤه على جزء معناه والمفرد ما لا يدل
جزؤه الخ

حيث يوجد اى فاى تركيب يوجد ذلك فيه فحيثية اطلاق
اما مركب واما مفرد يعنى انه لا يخرج عنهما وهذا مبنى على ان القسمة ثنائية
وجعلها بعضهم ثلاثية مفرد وهو ما لا يدل جزؤه على شئ اصلا ومركب وهو
ما يدل جزؤه على معنى ليس جزء معناه ومؤلف وهو ما يدل جزؤه على جزء معناه
والحق الاول ودخل تحت المركب الاضافى كغلام زيد والتقييدى كحيوان
ناطق والاسنادى كزيد قائم وتحت المفرد الاسم والفعل والحرف

فاول الخ
الفاء للافصاح لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا اردت بيان هذين
القسمين فاول الخ واوله مبتدأ وساغ الابتداء به مع كونه نكرة لوقوعه فى معرض
التفصيل كذا قيل وبحث فيه بان قوله فاول الخ ليس مفصلا وانما هو بيان المفصل
اليه فهو لم يقع فى معرض التفصيل والذى وقع فى معرض التفصيل انما هو قوله

مستعمل الالفاظ واجيب بان المراد بوقوعه في معرض التفصيل وقوعه في مقام التفصيل وان لم يقع مفصلا نفسه بل وقع عنوانا لاحد اقسام المفصل على انه يمكن ان يراد بالتفصيل التبيين كما في قوله تعالى وتفصيلا لكل شئ فان قيل كان المناسب للمص تقديم تعريف المفرد على تعريف المركب لان المفرد جزء والمركب كل والجزء سابق على الكل اجيب بان تعريف المركب بالايجاب وتعريف المفرد بالسلب والايجاب اشرف من السلب وايضا لا يتصور سلب شئ الا بعد تعقله وبعضهم قدم تعريف المفرد على تعريف المركب نظرا لسبق العدم على الوجود والنكات لا تتزاحم ما دل جزؤه الزاي الذي والفظ دل الخ فما موصولة او موصوفة وخرج بقوله ما دل جزؤه ما ليس كذلك بان لم يكن له جزء اصلا كباء الجر ولامه او له جزء لكن لا يدل كزيد واعترض على المصنف بان هذا التعريف غير مانع لشموله نحو عبد الله والحيوان الناطق وحجة الاسلام علما مع قصد الواضع في الاخير ان المسمى حجة في الدين واجيب بان المراد ما دل جزؤه دلالة مقصودة بالاصالة ولا كذلك الدلالة فيما ذكر لانها فيما عدا الاخير غير مقصودة وفي الاخير غير مقصودة بالاصالة بل بالتبع واجاب الشيخ الملوي بان ما عدا الاخير لا يدل جزؤه حال العلمية فهو خارج بقوله دل جزؤه واما ما يتوهم من دلالته فانما هو قبل العلمية واختار ان الاخير مركب لا مفرد فلا يصح اخراجه لوجوب ادخاله واختار بعض المحققين انه مفرد باعتبار قصد الواضع المعنى العلمي ومركب باعتبار قصده المعنى التركيبي فليتامل على جزء معناه بضم الزاي كما قرئ به في السبع وهذا تتميم للتعريف بعكس ما تلا يعني ان المركب ملتبس بعكس ما تلاه اي بعكس المفرد الذي او بعكس مفرد تلاه والضمير المستتر في تلا يرجع لما والضمير المقدر المنصوب يرجع للمركب هذا هو الاقرب الموافق لما هو الواقع من تبعية المفرد للمركب واما ما يصرح به كلام المص في شرحه من ان الضمير المستتر يرجع للمركب والضمير المقدر المنصوب يرجع للمفرد فهو مبحوث فيه بان الذي تلا انما هو المفرد لا المركب وبانه لو كان كذلك لوجب ابراز الضمير لجريان الصلة او الصفة على غير ما هي له مع خوف اللبس واجيب بانه اراد بالتلو الاتصال مجازا مرسلا لعلاقة اللزوم وبان اللبس هنا غير مضر لصحة اتصاف كل من المفرد والمركب بالتلو بهذا المعنى لكن قد يعكر على هذا الجواب ان المص نفسه فسر تلا بتبع الا ان يقال اراد بتبع اتصل ولا يخفى ان المراد بالعكس معناه اللغوي وانما كان المركب

ملتبسا

ملتبسا بعكس ما تلاه الذي هو المفرد لانهم قد عرفوا المفرد بانه ما لا يدل جزؤه
على جزء معناه وقد عرفوا المركب بانه ما دل جزؤه على جزء معناه ولا ريب انه
عكس ذلك لا يقال يرد على تعريف المفرد بما ذكر ان الزاي من زيد قائم مثلا
لا تدل على جزء معناه فيلزم ان يكون مفردا لانا نقول المراد بالجزء في قولنا
ما يدل الخ الجزء القريب ولا كذلك الزاي من زيد قائم مثلا فانها جزء بعيد
لانها انما كانت جزءا بواسطة انها جزء من زيد وهو جزء من ذلك والقاعدة
ان جزء جزء الشيء جزء لذلك الشيء هذا ومن نكر الجزء بان قال لا يدل جزء منه
الخ لا يرد عليه ذلك لان النكرة في سياق النفي تعم فيخرج نحو المركب المذكور
لان بعض اجزائه يدل فليتأمل   وهو على قسمين ظاهره ان التقسيم
الى القسمين المذكورين جار في المفرد الشامل للفعل والحرف وليس كذلك
فيخص المقسم بالاسم وعن السنوسي ان الفعل كلي ابدا لوقوعه محمولا ولا
يحمل الا الكلي وظاهره ايضا ان المركب لا ينقسم الى هذين القسمين حيث خص التقسيم
اليهما بالمفرد وليس كذلك بل ينقسم اليهما كالمفرد فالمركب الكلي كحيوان ناطق
والجزئي كرأس زيد فجعل الاضافة للعهد ولهذا قال بعضهم تخصيص المفرد
بالذكر ليس للاحتراز عن المركب بل لان الكلام هنا توطئة للكليات الخمس
وهي مفردات وهذا التقسيم انما هو باعتبار كلية المعنى وجزئيته لانه هو
الذي يتصف بالكلية والجزئية حقيقة واما وصف اللفظ بهما فهو مجاز
من وصف الدال بما للمدلول كما ان التركيب والافراد وصف اللفظ حقيقة
واما وصف المعنى بهما فهو مجاز من وصف المدلول بما للدال فتأمل
اعني المفرد هذا المقام ليس للعناية لانه لا يؤتى بها الا اذا كان هناك خفاء
وما هنا ليس كذلك لان رجوع الضمير لما تلاه الذي هو المفرد معلوم من
قاعدة ان الضمير يرجع لاقرب مذكور كذا يؤخذ من كلام بعض المحققين
وقد يقال لما كان قد يتوهم ان الضمير عائد للمركب لانه هو المحدث عنه
في قوله فاول الخ اتى المص بالعناية لما في المقام من الخفاء بهذا الاعتبار
كلي او جزئي باسقاط الهمزة بعد نقل حركتها للساكن قبلها الذي
هو التنوين وبمنع صرف جزئي للوزن والكلي نسبة للكل الذي هو الجزئي
والجزئي نسبة للجزء الذي هو الكلي وذلك لان القاعدة ان كل كلي جزء
من جزئيه وكل جزئي كل لكليه لان حقيقة الجزئي مركبة من الكلي
ومن التشخص فالجزئي كل للكلي والكلي جزء للجزئي مثلا حقيقة زيد

مركبة من الانسان والتشخص فالانسان كلى وهو جزء من جزئيه كزيد وزيد جزئى وهو كل لكليته فليتامل حيث وجدا اى فاى تركيب وجد فيه المفرد فهى حيثية اطلاق كما مر فى نظيره والالف فيه للاطلاق فمفهم اشتراك الفاء للافصاح لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا اردت بيان كل من الكلى والجزئى فمفهم اشتراك الخ ومفهم اشتراك خبر مقدم والكلى مبتدأ مؤخر ويجوز العكس لكن الاول اولى لان الكلى هو المعرف ومفهم اشتراك هو التعريف واللائق حمل التعريف على المعرف لا العكس ومثل ذلك يجرى فى قوله وعكسه الجزئى لا يقال مفهم الاشتراك عبارة عن المشترك فكأنه قال فالكلى هو المشترك وح يصدق بزيد الذى اشترك فيه بنوه مثلا لانه مشترك بينهم من حيث ابوته لهم مع انه جزئى فيكون التعريف غير مانع لانا نقول المراد بالمشترك ما جرى عليه اصطلاح المناطقة وهو ما يصدق على كثيرين بمعنى انه يصح حمله عليها وما ذكر ليس كذلك لانه وان كان مشتركا بين بنيه باعتبار ابوته لهم لكن لا يصدق عليهم بالمعنى المذكور ولا يخفى ان المراد الاشتراك المعنوى وضابطه ان يتحد اللفظ والوضع والمعنى وتتعدد الافراد المشتركة فى ذلك المعنى لا اللفظى وضابطه ان يتحد اللفظ ويتعدد الوضع والمعنى واعلم ان اقسام الكلى ثلاثة الاول ما لم يوجد منه شئ والثانى ما وجد منه فرد واحد فقط والثالث ما وجد منه افراد كذا قال الاقدمون وجعلها المتأخرون ستة حيث قسموا الاول الى ما يستحيل وجود شئ منه كالجمع بين الضدين وما لا يستحيل كبحر من زئبق وقسموا الثانى الى ما يستحيل وجود غير ذلك الفرد الذى وجد منه كالاله وما لا يستحيل كالشمس وقسموا الثالث الى ما وجدت منه افراد غير متناهية كالصفة فان افرادها التى وجدت لا تتناهى لان منها الصفات الوجودية القائمة بذاته تعالى وقد دل الدليل على انه لا نهاية لها واستحالة وجود ما لا نهاية له انما ثبت فى حق الحوادث ولا يصح التمثيل لذلك بنعمة الله كما صنعه بعضهم لان الكلام فيما وجد منه افراد لا نهاية لها ونعمة الله ليست كذلك نعم هى لا نهاية لها بمعنى انه ما من نعمة الا وبعدها نعمة وهكذا وليس ذلك مرادا هنا ولا يصح ايضا التمثيل لذلك بحركة الفلك لانه لا يتمشى الا على ما ذهب اليه الفلاسفة من انه ما من حركة الا وقبلها حركة وهكذا الى ما لا نهاية له فى جانب الماضى ويبنون على ذلك انها قديمة بالنوع حادثة بالشخص وهو مذهب باطل

فمفهم اشتراك الكلى
كأسد وعكسه الجزئى

ومعتقده

ومعتقد كافر وما وجد منه افراد متناهية وتحت هذا القسم ثلاثة اقسام
ما لا يوجد له افراد سوى تلك الافراد المتناهية كالكوكب وما يوجد له افراد
سواها وهي غير متناهية كنعمة الله تعالى وما يوجد له افراد سواها وهي
متناهية وهو ما مثّل له المص بقوله كاسد ففي الحقيقة تؤل الاقسام
الى ثمانية تفصيلا وبهذا سقط ما لبعضهم هنا فاحفظ ذلك
وعكسه الجزئي فهو ما لا يفهم الاشتراك كزيد فانه لا يفهم الاشتراك
ولا عبرة بما يعرض له من الاشتراك اللفظي لما تقدم من ان المراد هـنا
الاشتراك المعنوي وانما قدم المص تعريف الكلي على تعريف الجزئي اهتماما
به لكونه مادة الحدود دائما والبراهين والمطالب غالبا ولانه قد عرف الكلي
بالايجاب والجزئي بالسلب والايجاب اشرف من السلب وايض سلب
الشيء لا يتصور الا بعد تعقل وجوده وبالوجه الاول يوجه تقديم
غير المص لذلك لا بالوجه الثاني لان غير المص انما عرف الكلي بالسلب حيث
قال ما لا يمنع نفس تصوره من وقوع الشركة فيه   واعلم ان كلام المص
انما هو في الجزئي الحقيقي واما الجزئي الاضافي فهو ما اندرج تحت ما هو
اعم منه وبينه وبين الحقيقي العموم والخصوص باطلاق فيجتمعان في
زيد مثلا وينفرد الاضافي في نحو الانسان   واولا لخ غرض المص
بذلك تقسيم الكلي الى ذاتي والى عرضي والى واسطة وهذا ماخوذ من كلامه
بطريق المفهوم حيث قيد الاول بالاندراج في الذات والثاني بالخروج
عنها فيعلم منه ان النوع واسطة لانه لم يندرج في الذات ولم يخرج
عنها بل هو عينها وهو احد اصطلاحات ثلاثة اشتهرت من اصطلاحات كثيرة
في ذلك ثانيها ان الذاتي ما اندرج في الذات والعرضي ما ليس كذلك وعليه
فالنوع عرضي ثالثها ان العرضي ما خرج عن الذات والذاتي ما ليس
كذلك وعليه فالنوع ذاتي وتوضيح ذلك ان الكلي اما مندرج في الذات
بان كان جزءا منها وهو الجنس والفصل واما خارج عنها بان لم يكن جزءا
منها ولا عينها وهو الخاصة والعرض العام واما غير مندرج وغير خارج
بان كان تمام الذات وهو النوع فالذات بمعنى الماهية كالحيوان الناطق
بالنسبة للانسان والمندرج فيها كالحيوان وكالناطق والخارج عنها
كالضاحك وكالماشي وغير المندرج وغير الخارج كالانسان ولا يخفى
عليك تنزيل الخلاف في المذكور على ما ذكر هذا وقد ذكر المص ان الارجح نصب

اولا على الاشتغال وبحث فيه بان ما بعد كل من اداة الشرط وفاء الجواب
لا يعمل فيما قبلها وما لا يعمل لا يفسر عاملا وح يجب رفعه على الابتداء
والمسوغ التفصيل واجيب بان اداة الشرط مؤخرة عن العامل تقديرا والفاء
زائدة والاصل واولا للذات انسبه ان اندرج فيها وجواب الشرط محذوف
لدلالة الفعل المذكور عليه ولا يخفى ما في هذا من التكلف   للذات
اى للماهية كما هو احد اطلاقيها وثانيهما اطلاقها على الماصدق
ان فيها اندرج اى بان كان جزءا منها وهو الجنس والفصل كامر
فانسبه اى بان تقول ذاتى كما هو الشائع عند المناطقة وبحث فيه
بان مقتضى قواعد النسب ان يقول ذووى لان اصل المنسوب اليه
ذوو والنسب يرد الاشياء الى اصولها واجيب بان ذلك ليس نسبا
حقيقة بل تسمية اصطلاحية على صورة النسب وعلى تسليم انه
نسب حقيقة فهو على غير قياس   اولعارض اى اوانسبه لعارض
بان تقول عرضى كما هو الشائع عن المناطقة ايض وبحث فيه بانه كان
مقتضى الظاهر ان يقال عارضى ويجاب بما تقدم آنفا والمراد بالعارض
المنسوب اليه الامر الذى يعرض للشئ كالضحك وبالعرضى المنسوب نحو
الضاحك فالعارض غير العرضى كما لا يخفى   اذا خرج اى عن الذات
والكليات بتخفيف الياء للوزن وقوله خمسة دون انتقاص اى
ودون زيادة ففى كلام المص اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر اى
والبرد ووجه انحصار الكليات فى الخمسة ان الكلى اما جزء من الماهية وهو الجنس
والفصل واما تمامها وهو النوع واما خارج عنها وهو الخاصة والعرض
العام واعلم انه قد استعمل بعض المولدين فى الرجز زيادة حرف ساكن آخر
الشطر الاول وآخر الشطر الثانى كما هنا لكن العروضيون لم يذكروه
بل ظاهر كلامهم منعه وعلى تسليم انه يسمى تذييلا فالتذييل الجائز
خاص بمجزو البسيط والكامل والمتدارك بناء على طريقة من اثبته
وكان من استعمله تسامح لشبه مستفعلن آخر مشطور الرجز بمستفعلن
آخر مجزو البسيط   جنس هو ما صدق فى جواب ما هو على كثيرين
مختلفين بالحقيقة كالحيوان فانه يصدق فى جواب ما هو على كثيرين
الخ بمعنى انه يصح حمله على ما ذكر فاذا قيل الانسان والفرس والحمار ما هو
صلح لان يحمل فى جواب ذلك على ما ذكر فى السؤال بان يقال حيوان اى

والكليات خمسة دون انتقاص [illegible]
جنس وفصل وعرض ونوع وخاص

المذكور حيوان وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس والمراد
بالكثيرين ما يشمل اثنين فاكثر والتعبير بذلك انما هو من مسامحات
المصنفين التي مقتضاها غير مراد فاندفع ما قد يقال ان كثيرين جمع كثير
واقل الجمع اثنان بناء على ان المراد بالجمع ما فوق الواحد واقل الكثرة ثلاثة
فيلزم ان لا يصلح لان يصدق على اقل من ستة انواع وهو باطل وخرج
بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لما العرض العام لانه لا يقع في جواب اي
المصطلح عليه عند المناطقة وان وقع في الجواب عن السؤال بكيف كان يقال
كيف زيد فيقال صحيح مثلا ومع النظر للاضافة لما الفصل والخاصة لان كلا
منهما لا يقع في جواب ما وانما يقع في جواب اي شيء كما يعلم مما ياتي وبقولنا
على كثيرين الحد فانه لا يصدق في جواب ما هو على كثيرين بل يصدق في جواب
ما هو على واحد فقط كان يقال الانسان ما هو فيقال حيوان ناطق وبقولنا
مختلفين بالحقيقة النوع فانه وان صدق في جواب ما هو على كثيرين لكن متفقين
بالحقيقة كما سياتي واما الجزئي فلا حاجة لاخراجه لما علمت من ان ما واقعة
على كلي بواسطة ان الكلام ليس الا في الكليات فافهم وفصل هو ما
صدق في جواب اي شيء هو في ذاته كالناطق فانه يصدق في جواب ذلك
فاذا قيل مميز الانسان اي شيء هو في ذاته اي حال كونه مندرجا في ذاته
صلح لان يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بان يقال ناطق وهذا
مبني على القول بان الناطق لا يقال الا على الانسان واما على ما قاله
بعضهم من انه يقال على الملائكة والجن فليس الناطق فصلا للانسان
بالنسبة للملائكة والجن وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي
جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع النظر عن الاضافة لاي العرض العام
ومع النظر لها الجنس والنوع لان كلا منهما لا يقع في جواب اي وانما يقع في
جواب ما وبقولنا في ذاته الخاصة فانها لا تصدق في جواب اي شيء هو في ذاته
واما الجزئي فلا حاجة لاخراجه لما تقدم واعلم ان الفصل نوعان قريب وبعيد
فالاول ما يميز الشيء عما يشاركه في جنسه القريب كالناطق فانه يميز الانسان
عما يشاركه في جنسه القريب وهو الحيوان من الفرس والحمار ونحو ذلك والثاني
ما يميز الشيء عما يشاركه في جنسه البعيد كالحساس بالنسبة للانسان فانه
يميزه عما يشاركه في جنسه البعيد كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك فان قيل
يلزم على ذلك كون الجنس غير العالي فصلا لانه يميز الشيء عما يشاركه في جنسه

البعيد كالحيوان بالنسبة للانسان فانه يميزه عما يشاركه في الجنس البعيد
كالجسم من الحجر والشجر ونحو ذلك اجيب بان الحيوان مثلا اذا وقع في جواب
اي شيء هو كما اذا قيل مميز الانسان اي شيء هو في ذاته فقلت حيوان
كان فصلا واذا وقع في جواب ما هو كما اذا قيل الانسان والفرس ما هو
فقلت حيوان كان جنسا فهو فصل باعتبار وجنس باعتبار آخر فليتامل

عرض اي عام وهو ما خرج عن الماهية وصدق عليها وعلى غيرها
كالمتحرك بالنسبة للانسان فانه خرج عن ماهيته ويصدق عليها وعلى غيرها
كان يقال الانسان متحرك الفرس متحرك وما واقعة على الكلي الشامل لجميع
الكليات فهي جنس وخرج بقولنا خرج عن الماهية الجنس والفصل والنوع
فانها ليست خارجة عنها بل الاولان جزآن منها والثالث تمامها وبقولنا وصدق
الخ الخاصة فانها وان خرجت عن الماهية تصدق عليها فقط واعلم ان العرض
العام نوعان الاول لازم كالمتنفس بالقوة والثاني مفارق كالمتنفس بالفعل

نوع هو ما صدق في جواب ما هو على كثيرين متفقين بالحقيقة كالانسان
فانه يصدق في جواب ما هو على كثيرين الخ فاذا قيل زيد وعمرو ما هو صلح لان
يحمل في جواب ذلك على ما ذكر في السؤال بل لو قيل زيد ما هو صلح لذلك فيقال
انسان لان المراد هنا بصدقه على كثيرين حمله عليها وان لم تجتمع في السؤال
بخلاف صدق الجنس على كثيرين فيما مر فانه لا بد من جمعها في ذلك وما
واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في جواب بقطع
النظر عن الاضافة لما العرض العام لما تقدم وبالنظر لها الفصل والخاصة لان كلا
منهما يصدق في جواب اي شيء وبقولنا على كثيرين الحد لما مر وبالتقييد
بالمتفقين بالحقيقة الجنس فانه يصدق في جواب ما هو على المختلفين بالحقيقة
فان قيل حقيقة كل من زيد وعمرو مركبة من الانسان والتشخص المختص به الذي لا يشركه
فيه غيره فهما مختلفان بالحقيقة اجيب بان المراد بالحقيقة هنا الحقيقة
النوعية كحيوان ناطق لا الشخصية كالانسان والتشخص ولا شك انهما
متفقان في الاولى اذ يصدق على كل منهما انه حيوان ناطق وان لم يتفقا في الثانية
والنوع المعرف بما ذكر انما هو النوع الحقيقي واما الاضافي فهو ما صدق في جواب ما
هو على كثيرين وقد اندرج تحت جنس وبينه وبين النوع الحقيقي عموم وخصوص
من وجه فيجتمعان في نحو الانسان وينفرد الاضافي في نحو الحيوان والحقيقي في
نحو النقطة واعلم ان مراتب النوع الاضافي ثلاثة النوع العالي وهو ما لا

نوع

نوع فوقه وتحته الانواع كالجسم والنوع السافل وهو ما لا نوع تحته وفوقه
الانواع كالانسان والنوع المتوسط وهو ما فوقه نوع وتحته نوع كالحيوان
وبقي رابع وهو النوع المنفرد وهو ما لا نوع فوقه ولا نوع تحته ويمثل له
بالعقل بناء على نوعيته   وخاص بحذف الهاء وتخفيف الصاد للضرورة
وهي ما صدق في جواب اي شيء هو في عرضه كالضاحك فانه يصدق في جواب
ذلك فاذا قيل مميز الانسان اي شيء هو في عرضه اي حال كونه مندرجا في
عرضه صلح لان يحمل في جوابه الدال على ما ذكر في السؤال بان يقال ضاحك
وما واقعة على الكلي الشامل لجميع الكليات فهي جنس وخرج بقولنا في
جواب بقطع النظر عن الاضافة لاي العرض العام لما مر ومع النظر لها
الجنس والنوع لما تقدم وبقولنا في عرضه الفصل لانه يصدق في جواب اي
شيء هو في ذاته كما علمت واعلم ان الخاصة كما تكون للنوع تكون للجنس كالماشي
فانه خاصة للحيوان ولا يلزم من كونها خاصة للجنس ان تكون خاصة للنوع
بخلاف العكس فكل خاصة للنوع خاصة للجنس ولا عكس والخاصة على نوعين
ملازمة كالضاحك بالقوة ومفارقة كالضاحك بالفعل وجعل الضاحك
من خواص الانسان مبني على ما ذهب اليه الحكماء من ان طبع الملائكة والجن لا
يقتضي الضحك كما انه لا يقتضي البكاء ووقوع ذلك منهم كما ورد في بعض الآثار اتفاقي
ليس باقتضاء الطبع وبهذا يجاب عما حكي من ان النسناس يضحك اذا رأى او سمع
ما يتعجب منه واما على ما ذهب اليه بعضهم من ان طبع الملائكة والجن يقتضي
الضحك فليس الضاحك من خواص الانسان بالنسبة لهما   واول اي الذي

فاول ثلاثة بلا شطط
جنس قريب او بعيد او وسط

هو الجنس وقوله ثلاثة اي بقطع النظر عن الجنس المنفرد لعدم الظفر بمثال له
والا فمع النظر اليه يكون الجنس اربعة ومثل بعضهم للجنس المنفرد بالعقل
بناء على جنسيته وقوله بلا شطط اي لا بشطط لان حق حرف النفي التقديم
على جميع المنفي وهو الباء مع الشطط الدال مجموعهما على ملابسة الثلاثة
للشطط وانما قدمت الباء تزيينا للفظ وهذا انما يتجه على القول بان لا في
مثل ذلك ليست بمعنى غير واما على القول بانها بمعنى غير كما هو المشهور في نحو
قولك جئت بلا زاد فلا فليعرف   جنس قريب ويسمى الجنس السافل
وهو ما لا جنس تحته وفوقه الاجناس كالحيوان وقوله او بعيد او وسط او فيما بعد بمعنى الواو
ويسمى البعيد الجنس العالي وهو ما لا جنس فوقه وتحته الاجناس كالجوهر
وهذا عند الاطلاق واما عند التقييد كان يقال بعيد بمرتبة او بمرتبتين فهو

بحسب القيد الذى قيد به فالاول كالجسم والثانى كالجوهر وقوله او وسط هو ما فوقه جنس وتحته جنس كالجسم وانما قدم المص البعيد على الوسط مع ان المعتبر فى ترتيب الاجناس التصاعد لانه المتيسر له فى النظم كما لا يخفى

اعلم ان ما ذكره المص من النسب الخمسة منه ما هو معتبر بين معنى اللفظ وافراده وذلك هو التواطؤ والتشاكك ومنه ما هو معتبر بين معنى لفظ ومعنى لفظ آخر وذلك هو التباين وما قد يقع من الحكم بالتباين بين الالفاظ فهو بالنظر لمعانيها ومنه ما هو معتبر بين اللفظ ومعناه وذلك هو الاشتراك ومنه ما هو معتبر بين لفظ ولفظ آخر وذلك هو الترادف وظاهر قول المص ونسبة الالفاظ للمعانى لا ينبغى الا بالذى بين اللفظ ومعناه وهو الاشتراك واذا كان كذلك فكيف يخبر عنه بقوله خمسة اقسام واجاب بعضهم بان فى كلام المص اكتفاء والتقدير ونسبة الالفاظ للمعانى وللالفاظ ونسبة المعانى للمعانى وللافراد وجعل الشيخ الملوى اللام فى قوله للمعانى بمعنى مع وجعل المراد من المعانى ما يشمل الافراد وعليه فيصير كلام المص هكذا ونسبة الالفاظ مع نسبة المعانى ولا شك ان هذا يصدق بنسبة الالفاظ للمعانى وللالفاظ ونسبة المعانى للمعانى اما حقيقة او بمعنى الافراد فليتأمل ونسبة الالفاظ الخ اعلم ان بعض هذه النسب يختص بالكلى وهو التواطؤ والتشاكك كما هو ظاهر واما الباقى فهو غير مختص به بل يكون فى الجزئى ايضا ومثال الاشتراك فيه زيد اسما لابن عمرو وزيد اسما لابن بكر ومثال الترادف فيه زيد وابو عبد الله وبهذا التحقيق يعلم رد ما قيل من ان الجزئى من قبيل المتباين فافهم خمسة اقسام بقى عليه ثلاثة وهى التساوى والعموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق فضابط الاول ان يتحدا ماصدقا ويختلفا مفهوما كما فى الكاتب والضاحك وضابط الثانى ان يجتمعا فى مادة وينفرد كل منهما فى مادة اخرى كما فى الانسان والابيض وضابط الثالث ان يجتمعا فى مادة وينفرد احدهما فى مادة اخرى كما فى الانسان والحيوان قال بعض المحققين ويمكن ادراج الاول فى الترادف بان يراد به ما يشمل ما لو كان بينهما الاتحاد ماصدقا فقط وادراج الثانى والثالث فى التخالف بان يراد به ما يشمل التباين الجزئى اهـ بتصرف وعليه فكلام المص مستوف بجملة النسب الثمانية تواطئ اى توافق وذلك بان كان المعنى الواحد مستويا فى افراده من غير اختلاف وتفاوت فيها كما فى الانسان فان معناه لا يختلف فى افراده فان قيل قد يكون المتواطئ فى بعض الافراد اكثر آثاراً

فصل فى نسبة الالفاظ للمعانى

ونسبة الالفاظ للمعانى
خمسة اقسام بلا نقصان

تواطئ تشاكك تخالف [illegible]
والاشتراك عكسه الترادف

فصل نسبة الالفاظ الى الالفاظ والمعاني الى المعاني تنقسم الى ٤ اقسام كما في الشروح والمصـ
الاصل جرى على انها خمسة بزيادة التواطؤ التوافق والترادف ارداف الكلام بآخر يدل على
معناه فلعل المصـ جرى على ان التواطؤ هو التوافق ٥١ في الالفاظ والمعاني

واكمل منه في بعض آخر وهذا بمقتضى انه متشاكك وذلك كالانسان فان
بعض افراده كنبينا عليه الصلاة والسلام اكثر واكمل من غيره في الخواص الانسانية
كالادراك اجيب بما قاله القرافي من ان التفاوت بالامور الخارجة عن المسمى غير
معتبر حتى يخرج ماذكر عن التواطئ   تشكك اى بان يكون المعنى الواحد
ليس مستويا في افراده بل مختلف ومتفاوت فيها كما في النور فانه في الشمس اقوى
منه في غيرها وانما سميت هذه النسبة بذلك لان الناظر في ذلك يتشكك ويقع
في شك فانه ان نظر في اصل المعنى كان من قبيل التواطئ والا كان من قبيل
الاشتراك ولذلك انكر ابن التلمساني حقيقة التشاكك حيث قال لا حقيقة للمشكك
لان ما به التفاوت ان دخل في التسمية فمشترك والا فمتواطئ ومنعه القرافي
بما ملخصه ان المعنى هنا واحد وهو القدر الشامل لجميع الافراد فلا يصح
كونه من قبيل المشترك والتفاوت هنا بامور من جنس المسمى فلا يصح كونه
من قبيل المتواطئ فثبتت له حقيقة فليتأمل   تخالف اى تباين كلي كما في
معنى الانسان ومعنى الفرس ويمكن حمله على ما يشمل التباين الجزئي فيدخل فيه
العموم والخصوص من وجه والعموم والخصوص باطلاق كما مر   والاشتراك اى اللفظي
بان يتحد اللفظ ويتعدد معناه كما في عين فانها تطلق على الباصرة وعلى الجارية
وعلى الذهب وعلى ذات الشئ وعلى خيار الشئ وعلى الشمس وعلى حرف الهجاء المخصوص
وعلى غير ذلك كما يعلم بالوقوف على القاموس وغيره   عكسه الترادف اى التتابع
والتوارد في الاستعمال على المعنى الواحد بان يتعدد اللفظ ويتحد المعنى كما اشار
له بقوله عكسه كما في انسان وبشر فانهما متتابعان ومتواردان على معنى
واحد وهو الحيوان الناطق ثم انه قد يتبادر الى الوهم اعراب قوله عكسه الترادف
مبتدا وخبرا وهو لا يناسبه اعراب قوله تواطئ الخ بدلا من خمسة كما في نظائره
فالاحسن ان يجعل قوله عكسه معطوفا على ما قبله على حذف العاطف وقوله
الترادف بدلا او عطف بيان   واللفظ اى المعهود وهو المستعمل وقوله
اما طلب او خبر اى او تنبيه والاول ما دل على الطلب بنفسه والثاني ما احتمل
الصدق والكذب والثالث ما دل على تمن او ترج او نحو ذلك ولا يرد على
الاول قولك لمن معه ماء انا عطشان ونحوه لان دلالته على الطلب ليست
بذاته بل بقرينة المقام   واول الثلاثة الخ لا يخفى ان الاول في كلامه هو الطلب
وهو يشمل طلب الفعل كاضرب وطلب الترك كلا تضرب وظاهر سياق المصـ ان
هذا التقسيم جار في كل منهما لكن قد يمنع من ذلك قوله امر مع استعلا لان الا

معًا اهـ واعلم ان الاول التواطؤ وهو قولنا على مذهب المصـ اتحاد اللفظ والمعنى كقولك انسان فهو يطلق على كل فرد وهو موافق لفظ ومعنى قلت وانا لا اعتبره بل اقول هو والترادف شيء واحد وما يظن من مذهب المصـ ان الترادف هو انسان وبشر فالمعنى واحد والتخالف كالبياض وهو مضعف للبصر وهو في الورق الذي بياضا من القميص والتخالف انسان وفرس والاشتراك عين فانه يطلق على الباصرة والجارية والترادف تقدم كانسان وبشر والله اعلم كتبه الفقير محمد [illegible]

[illegible]

بظهوره الا في طلب الفعل اذ طلب الترك لا يسمى امرا الا ان يقال انه مبني على ان طلب الترك طلب فعل الضد   امر مع استعلا اى مع اظهار العلو بناء على ان السين والتاء للطلب بمعنى الاظهار او مع العلو بناء على انهما زائدتان وعلى الاول يكون المص قد جرى على القول باشتراط العلو في نفس الامر مع اظهاره ويحتمل ان يكون جاريا على القول باشتراط اظهار العلو وان لم يكن عاليا في نفس الامر وعلى الثاني يكون قد جرى على القول باشتراط العلو في نفس الامر وان لم يظهره فتلخص ان كلام المص محتمل لثلاثة اقوال وبقي رابع وهو القول بانه لا يشترط شيء من ذلك وهذا القول هو الراجح فما جرى عليه المص طريقة مرجوحة
وعكسه دعا يجري فيه الاقوال المذكورة فيما مر والراجح عدم اشتراط شيء الخ
وهكذا يقال في قوله وفي التساوي الخ   فالتماس وقعا الفا فيه زائدة ولا للاطلاق   ويشارك الاولين في البداءة بالكاف الكل والاخيرين في البداءة بالجيم الجزئي فجملة الالفاظ ستة ثلاثة مبدوءة بالكاف وثلاثة مبدوءة بالجيم
الكل حكمنا الخ الكل في الحقيقة هو الموضوع الذي هو المجموع المحكوم عليه فتسمية الحكم كلا من باب تسمية الشيء باسم متعلقه لكن هذا باعتبار الاصل والا فقد صار حقيقة اصطلاحية كما ذكره الملوي في كبيره   على المجموع اى على الافراد المجتمع جميعها كما هو الحقيقة في اطلاق المجموع او على بعض الافراد المجتمعة كما هو المجاز فيه فالاول كما في قوله تعالى ويحمل عرش ربك فوقهم يومئذ ثمانية والثاني كما في قولك اهل الازهر علماء وقد يكون الكلام محتملا للامرين كما في قولهم بنو تميم يحملون الصخرة العظيمة فانه يحتمل ان يكون المراد مجموع جميع الافراد لكون كل منهم لا يستقل بالحمل وان يكون المراد مجموع بعضها لكونه يستقل به وبما تقرر يعلم ان قولهم ان المجموع قد يراد به البعض محمول على ان ذلك على طريق المجاز   ككل ذاك هذه رواية بالمعنى والا فالمروي انه صلى الله عليه وسلم قال كل ذلك لم يكن واسم الاشارة عائد للمذكور من قصر الصلاة والنسيان في قول ذي اليدين لما سلم صلى الله عليه وسلم من ركعتين اقصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله وانما كان الحديث المذكور من باب الحكم على المجموع لان المنفي في نفس الامر ثبوت احدهما وهو النسيان فيه فلو كان من باب الكلية لكان الخبر غير موافق للواقع وهو غير لائق به صلى الله عليه وسلم هذا توجيه كلام المص والراجح عند المحققين انه من باب الكلية ومخالفة الخبر للواقع انما تعد عيبا اذا علمها المخبر ويشهد لهذا ما روي في

بعض

امر مع استعلا وعكسه دعا وفي التساوي فالتماس وقعا

الكل حكمنا على المجموع ككل ذاك ليس ذا وقوع

بعض الطرق لم انس ولم تقصر ومارُوي من انه لما قال صلى الله عليه وسلم ذلك
قال ذو اليدين بل بعض ذلك قد كان فلو لم يكن الحديث من باب الكلية لما صح
قوله المذكور لان الايجاب الجزئي انما يرفع السلب الكلي وايضاً المقرر ان السؤال
بأم لطلب تعيين احد الامرين المعتقد ثبوت احدهما وجواب ذلك اما بالتعيين
او بنفي كل من الامرين المذكورين لا بنفي المجموع وليس في الحديث تعيين
فوجب ان يكون نفيا لكل منهما ويؤيد ما ذكر ما هو القاعدة وان كانت
اغلبية من ان تأخر النفي عن اداة التعميم لعموم السلب خلاف تقدمها
عليها هذا وقال بعضهم البحث في المثال ليس من دأب الرجال وينبغي ان يحمله
اذا لم يترتب على التمثيل ارتكاب خلاف الواقع في كلام الله او كلام رسوله كما
هنا فاحفظه   وحيثما لكل فرد الخ اللام فيه بمعنى على وهي متعلقة
بقوله حكما وذلك كما في قوله تعالى كل نفس ذائقة الموت وكما في الكلمة
المشرفة بناء على انها سالبة كلية لعموم السلب فيها لجميع افراد الاله غير
الذات العلية المستثناة استثناء متصلا لدخول المستثنى في المستثنى
منه بحسب الوضع وان كان خارجا منه بحسب الارادة لانه يجب على المتكلم
بالكلمة المذكورة ان يريد بالمنفي غير الذات العلية من الالهة والا لزم الكفر
والعياذ بالله تعالى   فانه كلية الخ الضمير عائد للحكم المفهوم من قوله حكما
فهو على حد قوله تعالى اعدلوا هو اقرب للتقوى وكما يسمى الحكم المذكور كلية
تسمى القضية المشتملة عليه كلية   والحكم للبعض الخ اللام فيه بمعنى
على كالذي قبله وذلك كما في قولك بعض الحيوان انسان ولا فرق في ذلك
البعض بين ان يكون واحدا او اكثر   هو الجزئية وكما يسمى الحكم المذكور
جزئية تسمى القضية المشتملة عليه جزئية   والجزء معرفته جلية اي
واضحة وانما وصف المعرفة بكونها جلية مع انه لا يتصف بذلك الا معنى الجزء
وهو ما تركب منه ومن غيره كل محسوسا كان كالسمار بالنسبة للحصير او
معقولا كالحيوان بالنسبة للانسان اذ المعرفة هي الادراك ولا معنى لاتصافه
بذلك مبالغة في ظهور معنى الجزء وقد يقال المراد انها جلية من حيث
تعلقها ويمكن ان يقال مراده بكونها جلية حصولها من غير احتياج الى
فكر وتأمل   جمع معرِّف بكسر الراء وهو ما يقتضي تصوره
تصور المعرَّف بفتح الراء وامتيازه عن غيره فالاول الحد التام والثاني ما عداه
مما سيأتي والمراد بالتصور الاول الخطور بالبال لا الحصول عن جهل لان

المعرفات ثلاثة اقسام حد ورسم ولفظ وكل الاولين اما تام واما ناقص فالحد التام

التعريف بالجنس والفصل القريبين (كحيوان ناطق) في تعريف الانسان فحيوان

وهو جنس والناطق فصل قريب والحد الناقص التعريف بالفصل يعم الناطق وغيره

وحده (كالناطق) او مع الجنس البعيد كتعريف الانسان (بالجسم الناطق) والرسم التام التعريف بالجنس القريب والخاصة كتعريف الانسان (بالحيوان الضاحك) والناقص التعريف بالخاصة كتعريف الانسان بالضاحك او بها مع الجنس البعيد كتعريف بالجسم الضاحك واما التعريف باللفظ فهو تعريف الشيء بلفظ مرادف له اشهر منه كتعريف الغضنفر بالاسد وشرط المعرف ان يكون جامعا لافراد للاطلاق

المعرف بكسر الراء يجب ان يكون معلوما حال التعريف به والا لزم التعريف بالمجهول

وبالتصور الثاني الحصول عن جهل لا الخطور بالبال لان المعرف بفتح الراء يجب

ان يكون مجهولا حال تعريفه والا لزم تحصيل الحاصل وعلم من التعريف المذكور

ان المعرف بكسر الراء غير المعرف بالفتح وهو ظاهر بالنسبة للفظ وكذا بالنسبة

للمعنى باعتبار الاجمال والتفصيل في الحد والرسم وباعتبار الظهور والخفاء

في التعريف اللفظي فليتأمل معرف مبتدأ والمسوغ وقوعه في معرض التفصيل

وقال المص في شرحه انه حذف منه ال للضرورة على ثلاثة قسم وزاد

بعضهم التعريف بالمثال كقولهم العلم كالنور والجهل كالظلمة والتعريف

بالتقسيم كقولهم العلم تصورا وتصديق والتحقيق ان كلا منهما كالتعريف اللفظي

داخل في الرسم لانه من التعريف بالخاصة فان مشابهة العلم للنور خاصة من

خواصه وكذلك لفظ القمح مثلا في تعريف البر بانه القمح وعلى هذا فالمعرف

على قسمين فقط فتكون القسمة ثنائية لا ثلاثية كما فعل المص فافهم حد

اي تام او ناقص وكذا قوله ورسمي كما يعلم مما يأتي واعلم ان الحد في اللغة المنع

اطلق على ما ذكر لمنعه من دخول افراد غير المعرف فيه ومن خروج افراده منه

لا يقال ينبغي ان يسمى الرسم حدا لمنعه من ذلك لانا نقول منع الرسم ضعيف فلا

يعتبر على ان وجه التسمية لا يوجبها كما هو مشهور ورسمي ويقال له رسم

ايضا فان قيل يلزم على ذلك نسبة الشيء الى نفسه لانه منسوب للرسم الذي هو

هو اجيب بانه منسوب للرسم اللغوي وهو الاثر لا المصطلح عليه حتى يلزم ما ذكر

قال بعضهم ويمكن ان يتكلف ان يقال انه منسوب للرسم المصطلح عليه ويراد

منه فرد من افراده فيكون من نسبة النوع الى افراده ولفظي منسوب

للفظ من نسبة الخاص للعام وقد عرفت انه لا حاجة لزيادة ذلك على التحقيق

فلا تغفل تم تكملة للبيت وكانه نبه به على انه لا بد ان يكون اللفظ المعرف

به علم معناه وانما يجهل كونه مسمى باللفظ الآخر افاده ابن يعقوب

فالحد بالجنس الخ الفاء للافصاح لانها افصحت عن شرط محذوف والتقدير اذا اردت

بيان ذلك فالحد الخ ومراده بيان الحد التام واراد بالجنس الجنس القريب كما

يؤخذ من قوله وناقص الحد الخ وقوله وفصل اي قريب لان ذكر البعيد بعد

الجنس القريب لا يفيد لانه اما اعم منه او مساو له كالنامي والحساس

بالنسبة للحيوان ويشترط في تمام الحد زيادة على ما فهم مما مر تقديم

الجنس على الفصل والا كان حدا ناقصا وقعا خبر عن قوله فالحد والالف فيه

المعرف مانعا من دخول غيرها وان يكون بالفاظ مجازية من غير قرينة تدل على المراد كتعريف البليد بالحمار فان وجدت قرينة صح والا لا وان لا يتوقف معرفته على معرفة المحدود كتعريف الفرد بانه نصف الاثنين وان لا يكون

للاطلاق قـ الرسم اى التام وقوله بالجنس اى القريب كما يؤخذ من قوله وناقص الرسم الخ وقوله وخاصة اى شاملة لازمة بخلاف غير الشاملة كالعالم بالنسبة للانسان فلا يعرف بها لخروج كثير من الافراد عنها وبخلاف غير اللازمة كالمتنفس بالفعل بالنسبة للحيوان فلا يعرف بها لخروج افراد المحدود عنها حال المفارقة ويشترط فى تمام الرسم زيادة على ماذكر تقديم الجنس على الخاصة والا كان رسما ناقصا افاده بعض المحققين معا اى حال كونهما معا وناقص الحد من اضافة الصفة للموصوف وقوله بفصل الخ ذكر للحد الناقص صورتين الاولى ان يكون بالفصل وحده كان يقال الانسان ناطق الثانية ان يكون بالفصل مع الجنس البعيد كان يقال الانسان جسم ناطق وبقيت صورة ثالثة وهى ان يأتى بالجنس القريب والفصل لكن مع تاخير الجنس عن الفصل كما يعلم مما مر كان يقال الانسان ناطق حيوان وماذكره المص هنا من كون الحد الناقص يكون بالفصل وحده مبنى على جواز التعريف بالمفرد وهو مذهب المتأخرين من المناطقة وكذا ماذكره بعد من كون الرسم الناقص يكون بالخاصة وحدها كما لا يخفى اومعا معطوف على محذوف والتقدير بفصل وحده اومعا لا قريب تاكيد لما قبله وقعا خبر عن قوله وناقص الحد والالف للاطلاق وناقص الرسم من اضافة الصفة للموصوف كما مر فى نظيره وقوله بخاصة فقط لا بد ان تكون تلك الخاصة شاملة لازمة لما تقدم وذلك كان يقال الانسان ضاحك وقوله اومع جنس ابعد بالتنوين للضرورة والمراد به البعيد وذلك كان يقال الانسان جسم ضاحك فهاتان صورتان وبقيت ثالثة وهى ان يأتى بالجنس القريب والخاصة لكن مع تأخير الجنس عن الخاصة كما يعلم مما تقدم كان يقال الانسان ضاحك حيوان تنبيه بقى التعريف بالعرض العام مع الخاصة اومع الفصل كان يقال الانسان ماش ضاحك اوناطق وكذا التعريف بالفصل مع الخاصة كان يقال الانسان ناطق ضاحك والصواب كما قاله السيد ان الاول رسم ناقص وهو اقوى من الخاصة وحدها وان كلا من الثانى والثالث حد ناقص وهو اكمل من الفصل وحده واما ما نقله الحفيد عن بعضهم من عدم اعتبار كل من هذه الثلاثة فلا يخفى ضعفه بل رده لان انضمام العرض العام الى الخاصة اوالى الفصل ان لم يقو لم يضعف والواقع انه مقو كما ذكره السيد وكذا انضمام الخاصة الى الفصل وظاهر كلامهم ان العرض العام وحده لا يقع

بالالفاظ المشتركة كعين فان وجدت قرينة صح والا فلا ولا يجوز ادخال الاحكام فى الحدود كتعريف الفاعل بانه الاسم المرفوع لان المرفوع يتوقف على معرفة الفاعل ولا يجوز ادخال او فى التعريف التى للتشكيك واستشنت فى الرسم

معرفاً وهل هو مبني على عدم جواز التعريف بالاعم او لا توقف فيه بعضهم والاقرب الاول فليحرر وما بلفظي الخ اى والذى شهر عندهم بالمعرف اللفظي الخ فما اسم موصول وشهر صلتها ولديهم بمعنى عندهم ظرف لتلك الصلة وقوله تبديل الخ فيه تسامح لان المعرف اللفظي ليس نفس التبديل بل اللفظ الذى ياتى به بدلا اذ التعاريف من قبيل الالفاظ وذلك كان يقال فى تعريف البر هو القمح وقوله برديف اى بمرادف فهو فعيل بمعنى مفاعل وقوله اشهرا اى عند السامع واحترز بذلك عن الرديف الاخفى والمساوى كما هو ظاهر وشرط كل الخ ظاهر كلامه اعتبار ما ذكره من الشروط فى اللفظي كغيره وتعقبه بعضهم بانه لا معنى لاشتراط هذه الامور فيه لانه لا يعقل تخلف شئ منها عنها اذ لا يمكن ان يكون لفظ الرديف الاشهر غير جامع ولا غير مانع لان مدلوله عين مدلول اللفظ غير الاشهر ولا يمكن ان يكون دون المعرف ولا مساويا لان الغرض انه اشهر منه ولا مجازا لان المجاز والحقيقة ليسا مترادفين ولا يمكن ايضا دخول الدور فيه كما صرح به ابن قاسم فى الآيات وهكذا الباقى اه وهو وجيه لكن ناقش بعض المحققين فى قوله وهكذا الباقى بانه يمكن ان يكون اللفظ الاشهر مشتركا بين معنى رديفه غير الاشهر وبين معنى آخر وبهذا يعلم ما فى قوله لانه لا يعقل تخلف شئ منها عنه فليتأمل ان يرى مطردا منعكسا فسر القرافى المطرد بالجامع والمنعكس بالمانع ونص عبارته فى شرح التنقيح وقولنا جامع هو معنى قولنا مطرد وقولنا مانع هو معنى قولنا منعكس لكن مقتضى كلام الجمهور خلافه حيث فسروا المطرد بالذى كلما وجد وجد المعرف بفتح الراء والمنعكس بالذى كلما وجد المعرف بفتح الراء وجد هو فمقتضاه ان المطرد المانع والمنعكس الجامع وعليه فحقيقة الاطراد ان يكون كلما وجد المعرف بالكسر وجد المعرف بالفتح بان لا يزيد الاول على الثانى بافراد يصدق فيها دونه كما فى قولك حيوان ناطق فى تعريف الانسان فلو زاد عليه بتلك الافراد كما فى قولك جسم نام حساس فى تعريف الانسان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلا لم يصح التعريف لكونه غير مطرد فانه يوجد ولا يوجد المعرف بالفتح فى الافراد التى زاد بها فلم يكن مانعا وحقيقة الانعكاس ان يكون كلما وجد المعرف بالفتح وجد المعرف بالكسر بان لا يزيد الاول على الثانى بافراد يصدق فيها دونه

كما

وما بلفظي لديهم شهرا
تبديل لفظ برديف اشهرا
وشرط كل ان يرى مطردا
منعكسا وظاهرا لا ابعدا

كما فى قولك جسم نام حساس فى تعريف الحيوان فلو زاد عليه بتلك الافراد كما فى
قولك متفكر بالقوة فى تعريف الحيوان فانه يزيد بالحمار والفرس مثلاً لم
يصح التعريف لكونه غير جامع فانه يوجد المعرف بالفتح ولا يوجد هو فلم يكن
جامعاً فليتامل وظاهر اى عند السامع وقوله لا ابعد اى لا مساويا
تصريح بالمفهوم والمراد ابعد عن الذهن وهو الاخفى وذلك كقولك فى تعريف
النار هى جسم كالنفس فانه اخفى من المعرف لشدة خفاء النفس بدليل كثرة
الخلاف فيها والمراد مساويا فى الخفاء وذلك كقولك فى تعريف المتحرك
هو ما ليس بساكن اذا استوى كل منهما عند السامع ولا بمجوز الخ
اى ولا بلفظ تجوز به الخ كما قاله المص فى شرحه وذلك كان تقول فى تعريف
العالم هو بحر يلاطف الناس فان هذا اللفظ تجوز به بلا قرينة تحترز بها عن
غير المعنى المراد وان كان فيه قرينة مانعة من ارادة المعنى الاصلى فالقرينة
المنفية فى قوله بلا قرينة بها تحترز انما هى المعينة لا المانعة وبذلك
اندفع الاعتراض بان المجاز لا يتحقق الا بقرينة فكيف يقول ولا بمجوز الا
قرينة الخ واحترز بذلك عما لو تجوز به مع قرينة معينة كأن تقول فى تعريف
العالم هو بحر يلاطف الناس يظهر الدقائق والنكات فانه تعريف صحيح
لعدم الالتباس ح ولا حاجة فى هذه الحالة لقولنا يلاطف الناس للاستغناء
عنه بقولنا يظهر الخ لان المعينة تكفى عن المانعة كما هو مقرر فى محله
ولا بما يدرى بمحدود اى ولا يعلم الا بواسطة المعرف بالفتح فالمراد بالمحدود
مطلق المعرف وانما امتنع التعريف بذلك للزوم الدور ح فان كلا من
المعرف بالفتح والمعرف بالكسر متوقف على الآخر فى هذه الحالة وهو اما
مصرح وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف من غير واسطة كتعريف
الشمس بانها كوكب يظهر نهارا فانه يتوقف على المعرف بلا واسطة حيث
اخذوا فيه النهار وقد عرفوه بانه ما بين طلوع الشمس وغروبها واما
مضمر وذلك اذا كان التعريف متوقفا على المعرف بواسطة او اكثر كتعريف
الاثنين بانه اول عدد ينقسم الى متساويين فانه يتوقف على المعرف
بواسطة حيث اخذوا فيه المتساويين وقد عرفوهما بانهما الشيئان غير المتفاضلين
وقد عرفوا الشيئين بالاثنين وكتعريف الاثنين بانها اول زوج فانه يتوقف
على المعرف باكثر من واسطة حيث اخذوا فيه الزوج وقد عرفوه بانه المنقسم
الى متساويين وقد عرفوا المتساويين بالشيئين غير المتفاضلين وقد عرفوا

الشيئين بلا تبيين افاده الملوى فى كبيره ولا مشترك الخ اى ولا بمشترك
لفظى خلا من القرينة المعينة للمراد كأن تقول فى تعريف الشمس هى عين فلو
وُجدت القرينة المذكورة كأن تقول فيما ذكر هى عين تضئ فى الآفاق لم
يمتنع التعريف به ومحل الامتناع اذا لم يرد بذلك المشترك جميع المعانى
التى وضع لها والا جاز التعريف به كتعريف القضية بانها قول الخ
والقول مشترك بين المعقول والملفوظ والمراد فى التعريف المذكور كل
منهما وعندهم اى المناطقة وانما خصهم بالذكر لانهم الباحثون اولا
من ذلك والا فعند غيرهم كذلك ويحتمل ان المراد وعند العلماء مطلقا
والظرف على كل من الاحتمالين متعلق بقوله المردود وقدمه مع كون العامل مضافا
اليه وصلة لال للضرورة وقوله من جملة المردود الخ اى لان الحكم على الشئ
فرع عن تصوره فهو متوقف على المحكوم عليه وح يلزم الدور لتوقف
كل من التعريف والمعرف على الآخر وقد دفع هذا الدور باوجه ما بين بعيد
وغير سديد ودفعه بعض المحققين بان المحكوم عليه بالحكم المذكور
فى التعريف انما هو المأخوذ جنسا فى التعريف لا المعرف الا ترى ان المحكوم
عليه بالرفع فى تعريف ابن آجروم للفاعل بانه الاسم المرفوع الخ هو الاسم لا الفاعل
حتى يلزم الدور فليتأمل ان تدخل بفتح التاء وضم الخاء او بالعكس او بضم
التاء وكسر الخاء وقوله الاحكام بالرفع على الفاعلية على الاول وعلى النيابة
عن الفاعل على الثانى وبالنصب على المفعولية على الثالث وقوله فى الحدود
اراد بها هنا الرسوم مجازا اما بمرتبة اذ اريد بها الرسوم من اول الامر لعلاقة
التضاد او بمرتبتين اذ اريد بها التعاريف ثم اريد بها الرسوم لعلاقة
الخصوص والعموم والقرينة انه لا يتوهم امكان دخولها فى الحدود حتى يحتاج
للتنبيه على انتفائه لان الحكم ليس جزءا من الماهية بخلاف الرسوم فانه قد يتوهم
دخولها فيه فاحتاج للتنبيه على انتفائه افاده الملوى فى كبيره ولا
يجوز فى الحدود الخ الفرق بين الحدود والرسوم انما هو فى او التى للتقسيم واما التى
للشك او للابهام فهى ممتنعة فيهما ولم يتعرضوا لأو التى للتخيير واستظهر
بعض المحققين جوازها فى الرسوم كأن تقول الانسان حيوان ضاحك
او كاتب بمعنى انك مخير بين التمييز بالخاصة الاولى والتمييز بالخاصة
الثانية وما ذكره المصنف من عدم جواز او التى للتقسيم فى الحدود وجوازها
فى الرسوم لم ينفرد به بل صرح به الاصبهانى حتى قال وتجوز او فى الرسم

وعندهم من جملة المردود
ان تدخل الاحكام فى الحدود

ولا يجوز فى الحدود ذكر او
وجائز فى الرسم فادر ما رووا

بخلاف

القضايا ما احتمل الصدق والكذب فالاخبار به قضية كجاء الشيخ وهي قسمين
حملية وشرطية فالاولى اما كلية شخصية [illegible] او جزئية كزيد كاتب
والاولى مهملة من السور ككالانسان حيوان او مسورة كالانسان تقبل

بخلاف الحد لان النوع الواحد يستحيل ان يكون له فصلان على البدل
بخلاف الخاصتين على البدل لذلك وخالف شيخ الاسلام زكريا في ذلك
فجوزها في الحدود واستند الى تعريفهم النظر بانه الفكر المؤدي الى علم
او غلبة ظن بمعنى ان النظر قسمان احدهما يؤدي الى علم كقولنا العالم حادث
وكل حادث لابد له من محدث وثانيهما يؤدي الى غلبة ظن كقولنا زيد
يطوف ليلا بالسلاح وكل من هو كذلك فهو لص وقد يمنع كون ذلك
التعريف حدا هو على تسليم ذلك فهو في الحقيقة حدان والمنع انما هو
في الحد الواحد افاده الملوي مع زيادة ذكروا اوا التي للتقسيم او
للتخيير على ما مر فادر ما رووا اي فاعلم الذي رووه من عدم الجواز
في الاول والجواز في الثاني جمع قضية فعيلة بمعنى مفعولة
اي مقضي فيها او بمعنى فاعلة اي قاضية على الاسناد المجازي وانما
سميت بذلك لانها تتضمن القضاء بمعنى الحكم المراد به النسبة بين الطرفين
لا الايقاع والانتزاع اي ادراك الوقوع او عدم الوقوع لانها لم تتضمن
ذلك لانه قائم بنفس المدرك كما سياتي واعلم انه وزن قضايا باعتبار
الاصل فعائل لان اصلها قضايي بياءين فابدلت الاولى همزة على القياس
في نحو صحائف ورسائل ثم فتحت الهمزة للتخفيف ثم قلبت الثانية الفا
لتحركها وانفتاح ما قبلها ثم قلبت الهمزة ياء لوقوعها بين الفين فهما قضايا
بعد اربعة اعمال وقوله واحكامها اي التي هي التناقض والعكس المستوي
وانما جمعها المص لان الجمع يطلق على الاثنين كثيرا خصوصا في هذا الفن
او لانه اعتبر الافراد ما احتمل الخ ما واقعة على اللفظ الشامل لجميع
الالفاظ فهي جنس وخرج بقوله احتمل الصدق ما لم يحتمله كزيد وعمرو
وككلام زيد وبقوله لذاته ما احتمله لا لذاته بل للوازمه كالانشاءات من الامر
والنهي وغيرهما فان قولك اسقني مثلا وان احتمل الصدق لكن لا لذاته بل
لما استلزمه من قولك انا طالب للسقيا منك ودخل بهذا القيد ما قطع بصدقه
او بكذبه فالاول كاخبار الله واخبار رسله والاخبار المعلوم صدقها بضرورة العقل
نحو الواحد نصف الاثنين والثاني كاخبار مسيلمة الكذاب في دعواه النبوة
والاخبار المعلوم كذبها بضرورة العقل نحو الواحد نصف الاربعة لانه لو
يحتمل الصدق لذاته وان قطع بصدقه او كذبه لشيء آخر وبهذا تعلم ان القيد
المذكور للكل من الاخراج والادخال الصدق اي والكذب ولذا لم يصرح به

للعلم بما ذ يلزم من كونه محتملا للصدق كونه محتملا للكذب وابنه فى اقتصاره
على الصدق تأدب فى حق كلام الله وكلام رسله ومعنى الصدق مطابقة
النسبة المفهومة من الخبر للنسبة التى فى الواقع وضده الكذب بخلاف
الحق فانه مطابقة النسبة التى فى الواقع للنسبة المفهومة من الخبر وضده
الباطل فالمطابقة وان كانت مفاعلة من الجانبين لكنها تسند فى تفسير الصدق
الى النسبة الخبرية وفى تفسير الحق الى النسبة الواقعية هذا هو الذى اشتهر
وقد اختار بعضهم ان الصدق والحق شئ واحد وهو مطابقة النسبة الخبرية
للنسبة الواقعية قال لان ما فى الواقع امر ثابت فالانسب ان يقاس عليه غيره
لا العكس بان يلاحظ مطابقة غيره له لا مطابقته لغيره وانه كانت المفاعلة
من الجانبين الا ترى انه يحسن ان يقال جالس الوزير السلطان ولا يحسن ان يقال
جالس السلطان الوزير واعترض اخذ الصدق فى تعريف الخبر بانهم قد اخذوا
الخبر فى تعريف الصدق وح يلزم الدور لتوقف كل على الآخر واجيب
بان الصدق كالكذب اشتهر فى المحاورات فلا يحتاج للتعريف فصح اخذه فى
تعريف الخبر جرى بينهم الخ علم منه ان القضية والخبر بمعنى واحد وهو
ما احتمل الخ لكن تسميته قضية من حيث اشتماله على الحكم وتسميته خبرا من
حيث احتماله الصدق وفى التلويح انه يسمى اخبارا من حيث افادته الحكم
ومقدمة من حيث كونه جزأ من الدليل ومطلوبا من حيث كونه يطلب بالدليل
ونتيجة من حيث كونه ينتجه الدليل ومسئلة من حيث كونه يسأل عنه فى العلم
قال فالذات واحدة واختلاف العبارات باختلاف الاعتبارات اه
قضية وخبرا منصوبان على الحال من الضمير المستتر فى قوله جرى ثم
القضايا الخ ثم للترتيب الذكرى فقط كما قاله الشيخ الملوى شرطية حملية
بدلان من قوله قسمان والاولى ما حكم فيها على وجه الشرط والتعليق كما سياتى
والثانية ما حكم فيها على وجه الحمل والاخبار ولذلك سميت الاولى شرطية والثانية
حملية وقد اشتهر ان الاولى ما ليس طرفاها مفردين ولا فى قوتهما والثانية ما طرفاها
مفردان او فى قوتهما كقولك زيد قائم وكقولك زيد قائم يناقض زيد
ليس بقائم لانه فى قوة هذا نقيض هذا واعترض بان الاولى فى قوة المفردين
لانها اذا كانت متصلة تكون فى قوة ان يقال هذا ملزوم لذاك واذا كانت
منفصلة تكون فى قوة ان يقال هذا معاند لذاك واجيب عن ذلك
بما لا ينهض فالاولى حذف ذلك والاقتصار على ما تقدم كما يفيده كلام

الملوى فى كبيره والثانى انما قال والثانى ولم يقل والثانية مع ان عبارة عن الحملية نظرا لكونها قسماً وسياتى الكلام على الاول فى قوله وان على التعليق الخ كلية شخصية ليس المراد بالكلية ما دخل عليها السور الكلى كما هو المصطلح عليه بل ما كان موضوعها كليا بقطع النظر عن السور كما يرشد لذلك مقابلتها بالشخصية التى هى ما كان موضوعها مشخصاً معيناً ولذلك صح التقسيم الذى ذكره بقوله والاول الخ والذى يتحصل من كلام المص فى هذا المقام ان الحملية اربعة اقسام الاول الشخصية وهى ما كان موضوعها مشخصاً معيناً كقولك زيد قائم لكن يمتنع اطلاق الشخصية على نحو قولنا الله قادر لما فيه من ايهام تشخص الموضوع تشخصا جسمانيا تعالى الله عنه والثانى المهملة وهى ما كان موضوعها كليا واهملت من السور كقولك الانسان حيوان اذا جعلت ال للجنس فى ضمن الافراد بقطع النظر عن الكلية والجزئية والثالث الكلية وهى المسورة بالسور الكلى كقولك كل انسان حيوان والرابع الجزئية وهى المسورة بالسور الجزئى كقولك بعض الحيوان انسان وهذان القسمان وان لم يصرح بهما المص لكنهما مأخوذان من قوله والسور كليا وجزئيا يرى فانه يؤخذ منه ان المسورة بالسور الكلى تسمى كلية والمسورة بالسور الجزئى تسمى جزئية ولم يتعرض المص للطبيعية وهى ما كان المحكوم عليه فيها الطبيعة بقطع النظر عن الافراد كقولك الحيوان جنس وقد جرى فيها خلاف فقيل وهو الحق انها داخلة فى الشخصية لان المحكوم عليه فيها مشخص ذهنا وقيل انها داخلة فى المهملة وقيل وهو المشهور انها قسم مستقل لا شخصية ولا مهملة وهذا كله مبنى على ما هو الراجح من انها معتبرة فى العلوم لا على ما قيل من انها غير معتبرة فيها فتامل والاول اى الذى هو الكلية بالمعنى الذى اراده المص منها فيما تقدم ولم يقل والاولى نظرا لكونها قسما كما تقدم فى نظيره وقوله اما مسور اى بالسور الكلى او الجزئى وقوله اما مهمل اى من السور والسور الخ هو ما دل على الاحاطة بجميع الافراد او بعضها فى الحملية ككل وبعض كما سيذكره المص وما دل على الاحاطة بجميع الاوضاع اى الاحوال الممكنة او بعضها فى الشرطية ككلما وقد يكون كما سياتى سمى بذلك تشبيها له بسور البلد المحيط بكلها او بعضها بجامع الاحاطة فى كل فهو استعارة باعتبار اللغة وان كان حقيقة باعتبار اصطلاح المناطقة كليا وجزئيا وكل منهما اما ايجابى واما سلبى فاقسامه اربعة كما ذكره المص بعد واربع اقسامه حذف المص التاء من اسم العدد مع ان

[illegible] اما مسور واما مهمل

[illegible]

المعدود مذكر للضرورة او على ما نقله النووي من ان ذكر المعدود لا يعتبر
الا اذا كان تمييزا بخلاف ما لم يكن كذلك كما هنا وتحصل الاقسام الاربعة ان
الاول السور الكلي الايجابي وهو كل وما اشبهه كجميع وعامة كما في قولك كل
انسان حيوان وهكذا والثاني السور الجزئي الايجابي وهو بعض وما اشبهه
كواحد واثنين وثلاثة كما في قولك بعض الحيوان انسان او واحد من الحيوان
انسان وهكذا والثالث السور الكلي السلبي وهو لا شيء وما اشبهه
كلا واحد او لا ديار كما في قولك لا شيء من الانسان بحجر او لا واحد من
الانسان بحجر وهكذا والرابع السور الجزئي السلبي وهو ليس بعض
وما اشبهه كليس كل وبعض ليس كما في قولك ليس بعض الحيوان
بانسان او ليس كل حيوان بانسان وهكذا كما بينه المص بقوله اما بكل
الخ ومن هذا التقرير تعلم ان قوله او شبهه راجع لجميع الاربعة المذكورة
قبله فكانه قال اما بكل او شبهه واما ببعض او شبهه وهكذا فافهم
حيث جرى اي في اي تركيب وقع فيه   اما بكل الخ اي اما ان يكون السور ملتبسا
او مصورا بكل الخ فالباء للملابسة او التصوير من ملابسة الكلي لجزئياته
او تصويره بها ويحتمل ان المعنى اما ان يكون التسوير بكل الخ لكن الاول
اوفق بكلام الحص واعلم انه يصح قراءة كل في كلام المص بالجر وهو ظاهر
وبالرفع على الحكاية للفظ كل الواقع مبتدا في القضية وكذا يقال في لفظ
بعض في قوله او ببعض وجوز الملوي في كبيره ايضا جر لفظ شيء في قوله
او بلا شيء وفتحه على الحكاية للواقع في نحو قولك لا شيء من الانسان بحجر
قال واما بعض في قوله الآتي وليس بعض فيتعين فيه الحكاية لان المعطوف
هو مجموع ليس بعض اه قال بعضهم والظاهر انه يتعين ايضا في لفظ شيء في
قوله او بلا شيء الحكاية لان المعطوف هو المجموع لا شيء فتامل   او شبه
جلا اي جلا الاحاطة بجميع الافراد او ببعضها بمعنى اظهرها وقد علمت ان ذلك
معطوف على جميع ما قبله   وكلها اي القضايا الاربع المعلومة مما تقدم وقوله
موجبة وسالبة يصح قراءة موجبة بفتح الجيم كما هو الشائع وعليه فالاصل موجب
فيها فدخلها الحذف والايصال اعني حذف الجار وايصال الضمير ويصح قراءتها
بكسرها على الاسناد المجازي وهذا هو المناسب للمقابلة بالسالبة
فهي اذا الى الثمان آتيه اي فهي اذا كانت منقسمة الى الموجبة والسالبة راجعة الى الثمان بحذف
الياء تخفيفا وجعل الاعراب مقدرا عليها او ظاهرا على النون كما في قول الشاعر

اما بكل او ببعض او بلا
شيء وليس بعض او شبه جلا

وكلها موجبة وسالبة
فهي اذا الى الثمان آتيه

لها ثنايا اربع حسان واربع فثغرها ثمان   واعلم انه اذا اعتبر ان هذه الثمانية
تنقسم الى معدولة المحمول فقط او الموضوع كذلك او هما والى محصلة ما ذكر كان
المجموع ثمانية واربعين قائمة من ضرب ثمانية فى ستة ومعدولة المحمول فقط
هى ما جعلت اداة النفى جزءا من محمولها دون موضوعها مثالها موجبة نحو قولك
كل انسان هو لا حجر وسالبة نحو قولك زيد ليس هو لا عالم وسميت بذلك لانه عدل
فيها باداة النفى عن اصل وضعها وهو رفع النسبة فهو على الحذف والايصال وهكذا
يقال فيما بعد ومعدولة الموضوع فقط هى ما جعلت اداة النفى جزءا من موضوعها دون
محمولها مثالها موجبة نحو قولك كل لا حيوان جماد وسالبة نحو قولك لا شئ من لا حيوان بانسان
ومعدولتهما هى ما جعلت اداة النفى جزءا منهما مثالها موجبة نحو قولك كل لا حيوان
هو لا انسان وسالبة نحو قولك لا شئ من لا حيوان لا بجماد ومحصلة المحمول فقط هى ما لم
تجعل اداة النفى جزءا من محمولها مع جعلها جزءا من موضوعها فهى عين معدولة الموضوع
فقط وسميت بذلك لانه جعل المحمول فيها محصلا اى ثبوتيا لا سلبيا فهو على الحذف
والايصال وهكذا يقال فيما بعد ومحصلة الموضوع فقط هى ما لم تجعل اداة النفى
جزءا من موضوعها مع جعلها جزءا من محمولها فهى عين معدولة المحمول فقط ومحصلتهما
هى ما لم تجعل اداة النفى جزءا منهما مثالها موجبة نحو كل انسان حيوان وسالبة نحو
لا شئ من الانسان بحجر وبهذا يعلم ان بعض الثمانية والاربعين المذكورة مكرر وهو
ستة عشر لان محصلة المحمول فقط هى عين معدولة الموضوع فقط ومحصلة الموضوع
فقط هى عين معدولة المحمول فقط فليتامل   والاول الموضوع الخ تكلم المص
على جزءين من اجزاء القضية وهما الموضوع والمحمول والاول هو المحكوم عليه وينحصر
فى ثلاثة وهى المبتدا والفاعل ونائبه والثانى هو المحكوم به وينحصر فى اثنين وهما
الخبر والفعل وترك جزءين آخرين وهما النسبة الكلامية التى هى ثبوت المحمول
للموضوع اى تعلقه وارتباطه به على وجه الثبوت فى القضية الموجبة او على وجه
الانتفاء فى القضية السالبة والنسبة الخارجية التى هى وقوع ذلك فى الاولى
او عدم وقوعه فى الثانية فجملة اجزاء القضية اربعة كما يؤخذ من شرح الشمسية وغيره
قال بعض محققى المغاربة ان ذلك طريقة العجم واما طريقة العرب فاجزاؤها الثلاثة
الاول فقط لكن لم يتابعه الاشياخ كما قاله شيخنا وجعل الجزء الرابع ما ذكر هو
الظاهر المتبادر واما ما فى كلام بعضهم من انه الايقاع او الانتزاع اى ادراك
الوقوع او عدم الوقوع ففيه نظر لان ذلك وصف المدرك فلا يصح جعله من اجزاء
القضية وبهذا بعينه اعترض منلا احمد على الفنرى فى جعله ذلك من اجزائها

وقد وضع المناطقة لفظا يدل على النسبة الخارجية مطابقة وعلى النسبة الكلامية
التزاما كما فى شرح الشمسية وسموا ذلك اللفظ رابطة وهو تارة يكون فى قالب
الاسم كهو فى نحو قولك زيد هو قائم وتارة يكون فى قالب الفعل ككان فى نحو قولك
كان زيد قائما وكثيرا ما تحذف تلك الرابطة فى لغة العرب استغناء عنها بالربط
اللفظى واعلم انه لابد لنسبة القضية من كيفية تتكيف بها فى نفس الامر وهى
اما الضرورة اى الوجوب واما الدوام واما الامكان واما الاطلاق اى الحصول
بالفعل وسموا اللفظ الدال على تلك الكيفية جهة وتسمى القضية اذا ذكر فيها
ذلك اللفظ موجهة وعدّ المتأخرون القضايا باعتبار الكيفية المذكورة الى
١ خمسة عشر الضروريات السبع وهى الضرورية المطلقة وهى التى حكم فيها بضرورة
النسبة مع الاطلاق عن التقييد بوصف او وقت مثالها موجبة كل انسان حيوان
بالضرورة وسالبة لاشئ من الانسان بحجر بالضرورة وانما سميت ضرورية لان كيفية
نسبتها الضرورة ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بوصف او وقت وهى بسيطة كما
٢ يعلم مما يأتى والمشروطة العامة وهى التى حكم فيها بضرورة النسبة بشرط دوام
وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا
وسالبة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا وانما سميت
مشروطة لما فيها من اشتراط دوام وصف الموضوع وعامة لانها اعم من المشروطة
الخاصة فانها لم تقيد بما ينفى احتمال دوام الوصف وهو قولنا لادائما وهى بسيطة
٣ كالتى قبلها والمشروطة الخاصة وهى المشروطة العامة لكن مع زيادة قيد لادائما
مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما وسالبة
لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا لادائما وانما سميت
مشروطة لما مر وخاصة لانها اخص من المشروطة العامة كما علم مما مر وهى مركبة
ان كانت موجبة من مشروطة عامة موجبة وهى الصدر اعنى قولك مثلا كل
كاتب متحرك الاصابع بالضرورة مادام كاتبا ومطلقة عامة سالبة وهى العجز
اعنى قولك لادائما فانه فى قوة ان يقال لاشئ من الكاتب بمتحرك الاصابع
بالاطلاق العام اى بالفعل لان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان
السلب متحققا فى الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة السالبة وان كانت
سالبة من مشروطة عامة سالبة وهى الصدر اعنى قولك مثلا لاشئ من
الكاتب بساكن الاصابع بالضرورة مادام كاتبا ومطلقة عامة موجبة وهى
العجز اعنى قولك لادائما لانه فى قوة ان يقال كل كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق

العام لان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا
فى الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة الموجبة والوقتية المطلقة وهى ٤
التى حكم فيها بضرورة النسبة فى وقت معين مثالها موجبة كل انسان متحرك
الاصابع بالضرورة وقت الكتابة وسالبة لا شئ من الانسان بساكن الاصابع
بالضرورة وقت الكتابة وانما سميت وقتية للتقييد فيها بالوقت ومطلقة
لاطلاقها عن التقييد بقولنا لا دائما وهى بسيطة كما سيأتى والوقتية غير ٥
المطلقة وهى الوقتية المطلقة لكن مع زيادة قيد لا دائما مثالها موجبة
كل انسان متحرك الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما وسالبة لا شئ
من الانسان بساكن الاصابع بالضرورة وقت الكتابة لا دائما وانما سميت وقتية
لما مر وغير مطلقة لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهى مركبة ان كانت موجبة
من وقتية مطلقة موجبة وهى الصدر اعنى قولك مثلا كل انسان متحرك
الاصابع بالضرورة وقت الكتابة فمطلقة عامة سالبة وهى العجز اعنى
قولك لا دائما لانه فى قوة ان يقال لا شئ من الانسان بمتحرك الاصابع بالاطلاق
العام لما مر من ان ايجاب المحمول للموضوع اذا لم يكن دائما كان السلب متحققا
فى الجملة وهذا هو معنى المطلقة العامة السالبة وان كانت سالبة من وقتيه
مطلقة سالبة وهى الصدر اعنى قولك مثلا لا شئ من الانسان بساكن
الاصابع بالضرورة وقت الكتابة فمطلقة عامة موجبة وهى العجز اعنى
قولك لا دائما لانه فى قوة ان يقال كل انسان ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما
مر من ان سلب المحمول عن الموضوع اذا لم يكن دائما كان الايجاب متحققا فى الجملة
وهذا هو معنى المطلقة العامة الموجبة والمنتشرة المطلقة وهى التى حكم فيها بضرورة ٦
النسبة فى وقت غير معين مثالها موجبة كل انسان متحرك متنفس بالضرورة
وقتا ما وسالبة لا شئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما وانما سميت منتشرة
لانتشار وقتها ومطلقة لاطلاقها عن التقييد بقولنا لا دائما وهى بسيطة
كما يعلم مما يأتى والمنتشرة غير المطلقة وهى المنتشرة المطلقة لكن مع زيادة قيد ٧
لا دائما مثالها موجبة كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما وسالبة
لا شئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما لا دائما وانما سميت منتشرة لما مر
وغير مطلقة لانها مقيدة بقولنا لا دائما وهى مركبة ان كانت موجبة من منتشرة مطلقة
موجبة وهى الصدر اعنى قولنا مثلا كل انسان متنفس بالضرورة وقتا ما فمطلقة
عامة سالبة وهى العجز اعنى قولك لا دائما لانه فى قوة ان يقال لا شئ من الانسان

بمتنفس بالاطلاق العام لمامر وان كانت سالبة من منتشرة مطلقة سالبة
وهي الصدر اعني قولك مثلا لاشئ من الانسان بمتنفس بالضرورة وقتا ما
فمطلقة عامة موجبة وهي العجز لانه في قوة ان يقال كل انسان متنفس بالاطلاق العام كما تقدم
٨ والدوائم الثلاث وهي الدائمة المطلقة وهي التي حكم فيها بدوام النسبة مع الاطلاق عن
التقييد بوصف او نحوه مثالها موجبة كل انسان حيوان دائما وسالبة لاشئ من الانسان بحجر
دائما وانما سميت دائمة لان كيفية نسبتها الدوام ومطلقة لاطلاقها عن التقييد
٩ بوصف او نحوه وهي بسيطة كما يعلم مما ياتي والعرفية العامة وهي التي حكم فيها بدوام
النسبة بشرط دوام وصف الموضوع مثالها موجبة كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام
١٠ كاتبا وسالبة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام كاتبا وانما سميت عرفية
لانفهام التقييد فيها بدوام الوصف من العرف ولو لم يصرح به وعامة لانها اعم من العرفية
الخاصة فانها لم تقيد بما ينفي احتمال الدوام وهو قولنا لا دائما كما تقدم نظيره وهي بسيطة
١٠ كالتي قبلها والعرفية الخاصة وهي العرفية العامة لكن مع زيادة قيد لا دائما مثالها موجبة
كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا لا دائما وسالبة لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع
دائما مادام كاتبا لا دائما وانما سميت عرفية لما مر وخاصة لانها اخص من العرفية
العامة كما علم مما مر وهي مركبة ان كانت موجبة من عرفية عامة موجبة
وهي الصدر اعني قولك مثلا كل كاتب متحرك الاصابع دائما مادام كاتبا
فمطلقة عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لا دائما لانه في قوة ان يقال لاشئ من
الكاتب بمتحرك الاصابع بالاطلاق العام لما مر وان كانت سالبة من عرفية عامة
سالبة وهي الصدر اعني قولك مثلا لاشئ من الكاتب بساكن الاصابع دائما مادام
كاتبا فمطلقة عامة موجبة وهي العجز اعني قولك لا دائما لانه في قوة ان يقال كل
١١ كاتب ساكن الاصابع بالاطلاق العام لما مر والممكنتان وهما الممكنة العامة وهي التي
حكم فيها بسلب الضرورة عن الطرف المخالف مثالها موجبة كل انسان حيوان بالامكان
العام وسالبة لاشئ من الانسان بحجر بالامكان العام وانما سميت ممكنة لان كيفية
نسبتها الامكان وعامة لانها اعم من الممكنة الخاصة فانها كما تصدق بها تصدق بالضرورة
١٢ وهي بسيطة كما سياتي والممكنة الخاصة وهي التي حكم فيها بسلب الضرورة عن
الطرفين اعني الموافق والمخالف مثالها موجبة كل انسان كاتب بالامكان الخاص
وسالبة لاشئ من الانسان بكاتب بالامكان الخاص وانما سميت ممكنة لما مر وخاصة لانها
اخص من الممكنة العامة كما علم مما تقدم وهي مركبة سواء كانت موجبة او سالبة من ممكنتين
عامتين احداهما موجبة والاخرى سالبة لان قولك مثلا كل انسان كاتب بالامكان

الخامس في قوة ان يقال كل انسان كاتب بالامكان العام وان يقال لاشئ من الانسان
بكاتب بالامكان العام وكذا يقال في مثال السالبة وبذلك تعلم انه ليس المراد انها
مركبة لفظا بل المراد انها في قوة قضيتين والمطلقات الثلاث وهي المطلقة العامة ١٣
وهي التي حكم فيها باطلاق النسبة اي كونها حاصلة بالفعل مثالها موجبة كل انسان
متنفس بالاطلاق وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق وانما سميت مطلقة
لان صفة نسبتها الاطلاق وعامة لانها اعم من الوجوديتين المذكورتين بعد فانها
لم تقيد بنفي الدوام او الضرورة بخلافهما وهي بسيطة كما يعلم مما ياتي والوجودية ١٤
اللادائمة وهي المطلقة العامة لكن مع زيادة قيد لادائما مثالها موجبة كل انسان
متنفس بالاطلاق لادائما وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق لادائما
وانما سميت وجودية لوجود نسبتها بالفعل واللادائمة لانها مقيدة بقولنا لادائما وهي
مركبة ان كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهي الصدر اعني قولك مثلا كل انسان
متنفس بالاطلاق ومطلقة عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لادائما لانه في قوة ان
يقال لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق العام لما سبق وان كانت سالبة من مطلقة
عامة سالبة وهي الصدر اعني قولك مثلا لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق
ومطلقة عامة موجبة وهي العجز اعني قولك لادائما لانه في قوة ان يقال كل
انسان متنفس بالاطلاق العام لما مر والوجودية اللاضرورية وهي المطلقة ١٥
العامة لكن مع زيادة قيد اللاضرورية مثالها موجبة كل انسان متنفس بالاطلاق
لابالضرورة وسالبة لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق لابالضرورة وانما سميت
وجودية لما مر واللاضرورية لانها مقيدة بقولنا لابالضرورة وهي مركبة ان
كانت موجبة من مطلقة عامة موجبة وهي الصدر اعني قولك مثلا كل انسان
متنفس بالاطلاق وممكنة عامة سالبة وهي العجز اعني قولك لابالضرورة لانه في قوة
ان يقال لاشئ من الانسان بمتنفس بالامكان العام لما علمت من ان الامكان العام
هو سلب الضرورة عن الطرف المخالف وان كانت سالبة من مطلقة عامة سالبة
وهي الصدر اعني قولك مثلا لاشئ من الانسان بمتنفس بالاطلاق وممكنة عامة موجبة
وهي العجز اعني قولك لابالضرورة لانه في قوة ان يقال كل انسان متنفس بالامكان
العام لما ذكر فهذه المذكورات جملة الخمسة عشر وبعضهم نقص عنها وبعضهم
زاد عليها حتى قال بعضهم انها لا تنحصر في عدد وعلم مما تقرر انها تنقسم الى مركبة
وبسيطة فالمركبة ما كان فيها زيادة لادائما او لاضرورة او كان فيها الامكان الخاص
والبسيطة ما عدا ذلك وقد اشار بعضهم لذلك بقوله وما حوى من القضايا لاكنا

او خاص امكانه مركبا خذا وما خلا عن ذين فالبسيط فادع لمن الف بالنشيط
والكلام على الموجهات كثير وقد افردت بالتاليف وفي هذا القدر كفاية
الموضوع خبر عن الاول وانما سمي بذلك لانه يتخيل انه كشئ وضع ليحمل عليه غيره كما
قاله ابن يعقوب والمسمى بذلك الاول في الرتبة وان ذكر آخرا كان المسمى بالمحمول الآخر
في الرتبة وان ذكر اولا وانما كان الموضوع اولا في الرتبة والمحمول آخرا فيها لان الموضوع
محكوم عليه بالمحمول والمحكوم به وصف للمحكوم عليه في المعنى والموصوف سابق
على صفته ولهذا جعل النحاة رتبة المبتدا التقدم ورتبة الخبر التاخر وانما
جعلوا رتبة الفاعل التاخر عن الفعل مع انه موصوف في المعنى لامر لفظي وهو
ان الفعل عامل فيه ورتبة العامل التقدم على معموله فليتامل في الحملية
متعلق بمحذوف صفة للاول والتقدير والاول الكائن في الحملية الموضوع
والآخر بكسر الخاء بمعنى المتاخر لا بفتحها بمعنى المغاير بدليل مقابلته بالاول والمراد
الآخر في الرتبة وان ذكر اولا كما علمت وقوله المحمول خبر عن الآخر وانما سمي بذلك
لانه يتخيل انه كشئ حمل على غيره كما يؤخذ من عبارة ابن يعقوب بالسوية
اي حال كونهما ملتبسين بالسوية بمعنى الاستواء في الذكر بحيث لا يذكر احدهما دون
الآخر وان على التعليق الخ اي وان حكم فيها حكما كائنا على وجه التعليق لا على
وجه الحمل فانها الخ وعلى هذا التقدير فعلى باقية على بابها ويحتمل وهو الذي اقتصر
عليه الشيخ الملوي وتبعه غيره انها بمعنى الباء والمعنى وان حكم فيها بالتعليق
فانها الخ فان قيل لا يخفى ان التعليق توقيف شئ على شئ آخر وهذا خاص بالشرطية
المتصلة مع ان المص سيقسم الشرطية الى شرطية متصلة والى شرطية منفصلة
اجيب بان المراد بالتعليق في كلامه الربط بين الجزئين ولو على وجه العناد او ان
المراد ما يشمل التعليق صريحا كما في المتصلة او استلزاما كما في المنفصلة لانها
تستلزم توقف ثبوت احدهما على انتفاء الآخر او توقف انتفاء احدهما على ثبوت
الآخر فكانه قيل ان انتفى هذا ثبت هذا او ان ثبت هذا انتفى هذا فليتامل
وتنقسم الخ قسمها المص الى متصلة ومنفصلة وكل منهما ينقسم الى مخصوصة وكلية
وجزئية ومهملة فالاولى ما حكم فيها على وضع معين من الاوضاع الممكنة
اي حال معين من الاحوال الممكنة مثالها متصلة نحو ان جئتني الآن اكرمتك
ومنفصلة نحو زيد الآن اما كاتب او غير كاتب والثانية ما ذكر فيها ما يدل
على تعميم جميع الاوضاع مثالها متصلة كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
ومنفصلة دائما اما ان يكون العدد زوجا او فردا والثالثة ما ذكر فيها ما يدل

على

قوله في... [illegible] ... فيها بالتعليق ... [illegible]

على تعميم بعض الاوضاع مثالها متصلة قد يكون اذا كان هذا حيوانا كان انسانا
ومنفصلة قد يكون اما ان يكون الشئ حيوانا او فرسا والرابعة ما لم يذكر فيها
شئ من ذلك مثالها متصلة اذا كان هذا انسانا كان حيوانا ومنفصلة اما ان
يكون العدد زوجا او فردا فتنبه ايضا هو فى الاصل مصدر آض يئيض
اذا رجع والمعنى رجوعا الى الانقسام الى شرطية متصلة اى نحو ان كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق
كما تقدم ومتصلة لاتصال طرفيها فانه كلما تحقق احدهما تحقق الآخر
ومثلها اى والى مثلها فهو بالجر عطفا على مدخول الى والمراد انها مثلها فى اصل
الربط وان كان الربط فى المتصلة على وجه التلازم وفى المنفصلة على وجه التعاند
هذا ولا حاجة لزيادة قوله مثلها من حيث المعنى لان المماثلة فيما ذكر متحققة من
جعل المنفصلة قسما من الشرطية شرطية منفصلة اى نحو العدد اما
زوج او فرد وسميت شرطية لانه حكم فيها على وجه الشرط والتعليق على ما مر
ومنفصلة لانفصال طرفيها لانه كلما تحقق احدهما انتفى الآخر وكلما انتفى احدهما
تحقق الآخر جزآهما الخ الضمير عائد للشرطية المتصلة والشرطية المنفصلة
فصريح كلام المص ان جزئى المنفصلة يقال لهما مقدم وتالى وهو ما صرح به
السيد الشريف فى شرح الخونجى وبعض شراح ايساغوجى والقطب لكن ظاهر
كلام السنوسى فى شرح مختصره خلافه بل صرح بذلك فى شرح ايساغوجى وقد صرح
به ايضا ابن يعقوب حيث قال المشهور فى الاصطلاح ان المقدم هو مدخول اداة
الشرط فى المتصلة والتالى ما علق على مدخولها واما المنفصلة فلا مقدم لها ولا
تالى لان المعنى لا يختلف فيها بالتقدم والتاخير اهـ مقدم وتالى يعنى ان الجزء
الاول يسمى مقدما والجزء الثانى يسمى تاليا ولا يرد نحو قولك النهار موجود ان كانت
الشمس طالعة لان المذكور فى ذلك اولا ليس تاليا وانما هو دليل لان مذهب اهل
التحقيق فى اللغة العربية ان جواب الشرط ابدا متأخر والمذكور اولا دليله كذا
يؤخذ من القطب وبه صرح ابن مرزوق فى شرح الجمل لكن ذكر السعد ان
المذكور فى ذلك اولا هو التالى بعينه وهو وان تقدم فى الذكر تالى فى الرتبة قال
والقول بحذف الجزاء فى مثل هذا انما هو اصطلاح النحاة اهـ وهو متعين يجب
المصير اليه ان كان قد علمه من اصطلاح المناطقة ووجهه بعضهم بان مقصود
المناطقة المعانى فلا حاجة الى تقدير شئ يتم المعنى بدونه اما بيان ذات الاتصال
اى صاحبة الاتصال وهى المتصلة وقوله ما اوجبت تلازم الجزءين اى فهى

ما اقتضت واستلزمت ذلك والتلازم هنا ليس من الجانبين لان القضية انما تدل
على لزوم التالي للمقدم دون العكس وان كان متحققا في بعض المواد فهو بمعنى
اللزوم واضافته الى الجزئين لملابسته لهما بسبب كونه نسبة بينهما واعترض على
المص بان ذلك ظاهر في المتصلة اللزومية وهي التي حكم فيها بصدق قضية على
تقدير صدق اخرى لعلاقة بينهما توجب ذلك كالسببية نحو قولك كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود دون الاتفاقية وهي التي حكم فيها بذلك لا لعلاقة توجبه
بل لاتفاق ان جزئيها وجدا معا نحو قولك ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق
اذ لا علاقة بين ناطقية الانسان وناهقية الحمار حتى يستلزم احدهما الآخر بل اتفق
انهما وجدا معا واجيب بان المراد بتلازم الجزئين تصاحبهما سواء كان على وجه اللزوم
كما في اللزومية او على وجه الاتفاق كما في الاتفاقية ويحتمل كما قاله بعضهم ان
المص نزل الاتفاقية منزلة العدم لعدم انتاجها في الاقيسة فيكون التلازم
بمعنى عدم صحة الانفكاك عقلا افاده الملوي في كبيره وذات الانفصال
اي صاحبة الانفصال وهي المنفصلة وقوله دون مين اي دون كذب وهو
مقدم من تأخير والاصل وذات الانفصال ما اوجبت تنافرا بينهما دون
مين وقوله ما اوجبت تنافرا بينهما اي ما اقتضت واستلزمت تنافيا وعنادا
بين الجزئين واعترض على المص بان ذلك ظاهر في المنفصلة العنادية وهي التي
حكم فيها بالمعاندة بين الطرفين لذاتيهما نحو قولك العدد اما زوج او فرد
دون الاتفاقية وهي التي حكم فيها بتلك المعاندة لمجرد الاتفاق نحو قولك
في شخص اسود كاتب هذا اما ابيض او كاتب واجيب بان المراد بالتنافر بينهما عدم تصاحبهما
ولو لمجرد الاتفاق او ان المص نزل الاتفاقية منزلة العدم كما تقدم في المتصلة
اقسامها اي اقسام ذات الانفصال مانع جمع كان مقتضى الظاهر ان يقال مانعة جمع
لكن المص ذكر باعتبار كون القضية خبرا ولا حاجة لقول بعضهم حذف التاء للضرورة
واختلف في تفسير مانعة الجمع فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين
صدقا وكذبا او صدقا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشيء ونقيضه او المساوي
لنقيضه نحو قولك العدد اما زوج او لا زوج وقولك العدد اما زوج او فرد
والثاني اذا كانت مركبة من الشيء والاخص من نقيضه نحو قولك هذا اما ابيض او
اسود فان اسود اخص من نقيض ابيض وهو لا ابيض لشموله الاسود والاحمر وغيرهما
وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين صدقا فقط بان كانت مركبة من الشيء
والاخص من نقيضه نحو ما ذكر او خلو اي او مانع خلو واختلف ايضا في

تفسير

فان اوجبت تلازم الجزئين فذات الاتصال او تنافرهما فذات الانفصال
اقسامها مانع جمع او خلو او هما وهو الحقيقي الاخص فاعلما

تفسير مانعة الخلو فقيل وهو المشهور هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين
كذبا وصدقا او كذبا فقط فالاول اذا كانت مركبة من الشئ ونقيضه او المساوي
لنقيضه نحو ما تقدم والثاني اذا كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو قولك
هذا اما غير ابيض او غير اسود فان غير اسود اعم من نقيض غير ابيض
وهو ابيض لكونه فردا منه وقيل هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين كذبا
فقط بان كانت مركبة من الشئ والاعم من نقيضه نحو ما ذكر   او هما اى
او مانعتهما فالضمير في الاصل مضاف اليه فلما حذف المضاف انفصل الضمير وقام
مقام المضاف ومانعتهما هي ما حكم فيها بالتنافي بين الجزئين صدقا وكذبا بان كانت
مركبة من الشئ ونقيضه او المساوي لنقيضه نحو ما تقدم   وهو الحقيقي اى
لان التنافي فيه اتم منه في الاخرين فانه فيه من جانبي الصدق والكذب بخلافه
فيهما وقوله الاخص اى من مانع الجمع ومن مانع الخلو فالنسبة بين مانعتهما ومانعة
الجمع العموم والخصوص باطلاق لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه او المساوي
لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشئ والاخص من نقيضه وكذلك
النسبة بين مانعتهما ومانعة الخلو لاجتماعهما في المركبة من الشئ ونقيضه او
المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشئ والاعم من نقيضه واما
النسبة بين مانعة الجمع ومانعة الخلو فالعموم والخصوص من وجه لاجتماعهما في المركبة من
الشئ ونقيضه او المساوي لنقيضه وانفراد مانعة الجمع في المركبة من الشئ والاخص
من نقيضه وانفراد مانعة الخلو في المركبة من الشئ والاعم من نقيضه هذا كله على
القول الاول في كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو واما على القول الثاني في ذلك
فالنسبة في ذلك كله التباين فليتامل   اى في تعريفه واحكامه
وقد اشار للاول بالبيت الاول وللثاني بما بعده ومعنى التناقض لغة اثبات الشئ
ورفعه واصطلاحا ما ذكره المص   تناقض مبتدأ والمسوغ ارادة الجنس
او وقوعه في معرض التفصيل الآتي كما ذكره المص وقوله خلف القضيتين
الخ الخلف اسم مصدر بمعنى الاختلاف وهو جنس دخل فيه جميع الاختلافات وخرج
باضافته الى القضيتين خلف غيرهما من المركبات الانشائية كقم لا تقم او المركبات
الاضافية كغلام زيد لا غلام زيد والمفردات كزيد لا زيد ومقتضى ذلك ان
اختلاف المفردات لا يسمى تناقضا في اصطلاح المناطقة وهو ما صرح به الملوي
في كبيره لكن في كلام بعضهم ما يفيد انه يسمى بذلك في اصطلاحهم وعليه
فتخصيص المص القضيتين بالذكر لكون القضايا هي المقصودة لهم بالاصالة

فصل فى التناقض
تناقض خلف القضيتين فى
كيف وصدق واحد امر قفى

لا للاحتراز عن المفردين وخرج بقوله في كيف خلف القضيتين في غيره من موضوع
ومحمول او عدول وتحصيل او غير ذلك فالاول كما في قولك زيد قائم عمرو قائم
والثاني كما في قولك زيد قائم زيد كاتب والثالث كما في قولك زيد هو قائم زيد هو
لا قائم والرابع كما في قولك زيد قائم الآن زيد قائم امس وكما في قولك زيد جالس
في الدار زيد جالس في المسجد الى غير ذلك واعترض على المص بان هذا التعريف غير مانع
لصدقه بتخلف القضيتين في الكيف مع جواز صدقهما وكذبهما كما في قولك زيد قائم
عمرو ليس بقائم وقولك زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولك زيد صائم الآن
زيد ليس بصائم امس الى غير ذلك ومع وجوب صدقهما كما في قولك بعض
الحيوان انسان بعض الحيوان ليس بانسان ومع وجوب كذبهما كما في قولك كل
حيوان انسان ولا شئ من الحيوان بانسان ومع صدق احدهما وكذب الاخرى
اتفاقا لا اطرادا كما في قولك كل انسان حيوان ولا شئ من الانسان بحيوان وقولك
بعض الانسان حيوان بعض الانسان ليس بحيوان وانما كان ذلك اتفاقا لانه غير
لازم في كل كليتين او جزئيتين اختلفا في الكيف وانما هو امر اتفق لخصوص
المادة التي فيها المحمول اعم من الموضوع بدليل تخلفه في نحو قولك كل حيوان انسان
لا شئ من الحيوان بانسان وفي نحو قولك بعض الحيوان انسان بعض الحيوان ليس
بانسان واجيب بان جميع ذلك خرج بقوله وصدق واحدا امر فقي فانه وان كان
محتملا للاستئناف جعله حالا اولى فيكون قيدا في التعريف فتأمل
في كيف اي في الايجاب والسلب وكذا في الكم اعني الكلية والجزئية ان كانت القضية
الاصلية مسورة كما سيذكره المص بقوله وان تكن محصورة بالسور الخ وانما
اقتصر على ذكر الكيف هنا لاطراده في جميع القضايا حتى الشخصية والمهملة
بخلاف الكم كما هو ظاهر وصدق واحدا وكذب الاخر في كلامه اكتفاء
وكان مقتضى الظاهر ان يقول وصدق واحدة الخ لكنه نظر الى كون القضيتين
بمعنى القولين وقوله امر فقي اي تبع وذلك كناية عن كونه مطردا ولا يكون كذلك
الا عند ثبوت الوحدات المشهورة وهي وحدة الموضوع ووحدة المحمول ووحدة
الزمان ووحدة المكان ووحدة الاضافة ووحدة الشرط ووحدة القوة او
الفعل ووحدة الكل والجزء الى غير ذلك الا ترى انه ليس كذلك في نحو قولنا زيد
قائم عمرو ليس بقائم وقولنا زيد قائم زيد ليس بكاتب وقولنا زيد صائم
اليوم زيد ليس بصائم امس وقولنا زيد جالس في المسجد زيد ليس بجالس في السوق
وقولنا زيد اب لعمرو زيد ليس باب لبكر وقولنا الزكاة واجبة في مال

الصبي اذا بلغ نصابا بالزكاة ليست بواجبة في مال الصبي اذا لم يبلغ نصابا وقولنا الخمر في الدن مسكر بالقوة الخمر في الدن ليس بمسكر بالفعل وقولنا الزنجي اسود اي جزؤه الزنجي ليس باسود اي كله وقولنا زيد كاتب بالقلم الحديد زيد ليس بكاتب بغير القلم الحديد وبذلك علم ان قول المص وصدق واحد الخ مغني عن اشتراط الوحدات المذكورات فليتأمل فان تكن الخ الفاء اما تفريعية او فصيحية والضمير يرجع للقضية من حيث هي وقوله فنقضها مبتدا وقوله ان تبدله خبر واحترز بقوله بالكيف عن نقضها بالجهة فان له احكاما مذكورة في المطولات ويحتمل ان قوله بالكيف هو الخبر وقوله ان تبدله بدل منه على حد البدل في نحو نفعني زيد علمه ومقتضى كلام المص ان نقيض الشخصية شخصية مخالفة لها في الكيف ونقض المهملة مهملة كذلك وهو عند غير المص مسلم في الاولى دون الثانية لان نقيض المهملة عند غير المص انما هو كلية تخالفها في الكيف لكونها في قوة الجزئية فنقيض المهملة الموجبة نحو الانسان حيوان سالبة كلية نحو لا شئ من الانسان بحيوان ونقيض المهملة السالبة نحو الانسان ليس بحيوان موجبة كلية نحو كل انسان حيوان واعلم ان جميع ما ذكره المص لا يختص بالحملية بل يجري في الشرطية فمثال التناقض في المخصوصة ان تقول ان جئتني الآن اكرمتك ليس ان جئتني الآن اكرمتك وفي المهملة ان تقول ان كان هذا انسانا فهو حيوان ليس ان كان هذا انسانا فهو حيوان وعلى هذا القياس وان تكن محصورة بالسور الخ اي سواء كانت كلية او جزئية وسواء كانت موجبة او سالبة فدخل في كلامه جميع القضايا فليتأمل فانقض بضد سورها المذكور لا يخفى عليك ان سور الايجاب الكلي ضده سور السلب الجزئي وبالعكس وسور الايجاب الجزئي ضده سور السلب الكلي وبالعكس فان تكن موجبة الخ الفاء اما تفريعية او فصيحة مثل ما مر نقيضها سالبة جزئية اي وبالعكس ففي كلام المص اكتفاء للعلم بذلك مما ذكره وانما لم يكن نقيض الموجبة الكلية سالبة كلية لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما في قولك كل حيوان انسان لا شئ من الحيوان بانسان والنقيضان لا يكذبان معا كما علم مما مر وان تكن سالبة كلية نقيضها الخ اي وبالعكس ففي كلامه اكتفاء لما تقدم وانما لم يكن نقيض السالبة الكلية موجبة كلية لانه لو كان كذلك لجاز كذبهما معا كما مر

فان تكن شخصية او مهملة
فنقضها بالكيف ان تبدله

وان تكن محصورة بالسور
فانقض بضد سورها المذكور

فان تكن موجبة كلية
نقيضها سالبة جزئية

وان تكن سالبة كلية
نقيضها موجبة جزئية

فصل في العكس المستوي
اي في تعريفه واحكامه

واعلم ان العكس لغة مطلق التبديل والقلب بان يجعل السابق لاحقا واللاحق سابقا
واصطلاحا يطلق باطلاقين احدهما اطلاقه على القضية التي وقع التحويل
اليها وثانيهما اطلاقه على المعنى المصدري وعلى كل من الاطلاقين فهو ثلاثة
اقسام الاول عكس مستوى ويقال له عكس مستقيم لاستواء طرفيه
واستقامتهما بسبب سلامة كل منهما من التبديل بالنقيض وهذا هو الذي اقتصر عليه
المص ويعرف على الاطلاق الاول بانه القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية
بالاخر وعلى الاطلاق الثاني بانه قلب جزئي القضية الى آخر ما ذكره المص الثاني
عكس نقيض موافق لموافقته لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بانه
القضية التي تركبت بتبديل كل من طرفي القضية بنقيض الاخر مع بقاء الصدق
والكيفية وعلى الاطلاق الثاني بانه تبديل كل من طرفي القضية بنقيض الاخر مع القيد
المذكور كما في قولك في عكس كل انسان حيوان كل ما لا حيوان لا انسان الثالث عكس
نقيض مخالف لمخالفته لاصله في الكيف ويعرف على الاطلاق الاول بانه القضية
التي تركبت بتبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني منها وتبديل الثاني
بعين الاول مع بقاء الصدق دون الكيف وعلى الاطلاق الثاني بانه
تبديل الطرف الاول من القضية بنقيض الثاني الخ كما في قولك في عكس
المثال المذكور لا شيء مما لا حيوان بانسان وانما اقتصر المص على الاول لانه اكثر
دورانا من غيره فافهم العكس اي المستوى بدليل الترجمة ولانه المنصرف
اليه اللفظ عند الاطلاق ومن هذا يعلم ان تقييد المص بذلك في الترجمة للايضاح
وقوله قلب جزئي القضية الخ هو اولى من قول بعضهم ان يصير الموضوع محمولا
والمحمول موضوعا لشموله لكل من الحملية والشرطية المتصلة نعم يرد عليه انه
يشمل الشرطية المنفصلة مع انه لا عكس لها لعدم الترتيب الطبيعي بين جزئيها
فكان عليه ان يقيد القضية بكونها ذات ترتيب طبيعي ويجاب بان قوله قلب جزئي
القضية مغن عن ذلك القيد لانه يقتضي ان كلا منهما له موضوع طبيعي على ان المص
سيصرح بذلك في قوله والعكس في مرتب بالطبع الخ ولا يخفى انه يخرج
باضافة القلب الى الجزئين كل من عكس النقيض الموافق وعكس النقيض المخالف
لانه ليس قلب الجزئين بل الاول قلب نقيضهما والثاني قلب احدهما ونقيض الآخر
كما علم مما مر وباضافة الجزئين الى القضية قلب جزئي غيرها كالمركب الاضافي
كان تقول في عكس ضارب غلام غلام ضارب وبقوله مع بقاء الصدق ما اذا
لم يبق الصدق كان تقول في عكس كل انسان حيوان كل حيوان انسان وبقوله

العكس قلب جزئي القضية مع بقاء الصدق والكيفية

والكيفية ما اذا لم تبق الكيفية كأن تقول فى عكس بعض الانسان حيوان ليس بعض الحيوان بانسان وبقوله والكم ما اذا لم يبق الكم الا فيما استثناه المص كان تقول فى عكس بعض الانسان حيوان الحيوان انسان فان قيل لا يتأتى قلب جزئى القضية فى نحو قولك زيد قام لان الفعل لا يصح جعله موضوعا اجيب بانه وان لم يصح جعله بذاته موضوعا يجعل فى محله ما يصح ان يكون موضوعا كبعض القائم او بعض من قام ويرتكب هذا فى نحو قولك قام زيد فيقال بعض القائم او بعض من قام زيد لا يقال لم يحصل قلب لجزئى القضية المذكورة حتى يسمى ذلك عكسا لانا نقول المدار فى مثل ذلك على نية المتكلم بان ينوى ان ما كان موضوعا يصير محمولا وبالعكس وان لم يحصل تقديم وتأخير فى اللفظ فليتأمل مع بقاء الصدق اى على وجه اللزوم ليخرج ما لم يكن على وجه اللزوم بل على وجه الاتفاق كما فى قولك فى عكس كل انسان ناطق كل ناطق انسان فان بقاء الصدق فى ذلك ليس على وجه اللزوم بل لامر اتفق من مساواة المحمول للموضوع بدليل تخلفه فى قولك كل انسان حيوان لو عكس كلية ولم يقل المص مع بقاء الصدق والكذب لانه لا يلزم من كذب الاصل كذب العكس فان قولك كل حيوان انسان كاذب مع صدق عكسه وهو بعض الانسان حيوان وبذلك يعلم ان المراد ببقاء الصدق وجوده وان لم يكن موجودا فى الاصل كما لا يخفى والكيفية اى الايجاب والسلب وقوله والكم اى الكلية او الجزئية الا الموجب الكلية استثناء من الاخير وحذف التاء من الموجبة ترخيما للضرورة فان قيل التعريف لا يدخله الاستثناء لانه للماهية لا للافراد اجيب بان هذا ليس تعريفا بل هو ضابط كما يشعر به كلام المص فى شرحه وعلى تسليم انه تعريف فما ذكر من تدقيقات المناطقة والمص لم يعتن بذلك تقريبا وتسهيلا للمبتدى افاده الملوى فى كبيره فعوضوها الموجب الجزئية هكذا فى بعض النسخ وفى بعض آخر فعوضها الموجبة الجزئية بفتح العين وسكون الواو واثبات التاء تنبيه علم من كلام المص ان الموجبة الكلية تنعكس موجبة جزئية فتقول فى عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان ومثلها الشخصية الموجبة ان كان محمولها كليا فتقول فى عكس زيد حيوان بعض الحيوان زيد فان كان محمولها جزئيا انعكست كنفسها فتقول فى عكس هذا زيد زيد هذا وعلم منه ايضا ان السالبة الكلية تنعكس سالبة كلية فتقول فى عكس لا شئ من الانسان بحجر لا شئ من الحجر بانسان ومثلها الشخصية السالبة ان كان محمولها كليا فتقول فى عكس ليس زيد بحجر لا شئ من الحجر بزيد فان كان محمولها

جزئيا انعكست كنفسها فتقول في عكس ليس زيد بعمرو وليس عمرو بزيد وعلم منه
ايضا ان الموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية فتقول في عكس بعض الحيوان
انسان بعض الانسان حيوان ومثلها المهملة الموجبة فتقول في عكس الانسان
حيوان بعض الحيوان انسان ويصح ايضا عكسها كنفسها فتقول في عكس المثال المذكور
الحيوان انسان واما الجزئية السالبة فلا عكس لها فلا تقول في بعض الحيوان ليس
بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ومثلها المهملة السالبة فلا تقول في الحيوان
ليس بانسان بعض الانسان ليس بحيوان ولا الانسان ليس بحيوان كما نبه على ذلك المص
فليتأمل والعكس لازم ال فيه للعهد والمعهود انما هو العكس المستوى
وخرج به عكس النقيض الموافق والمخالف فانه لازم لما وجد فيه اجتماع الخستين
وهي السالبة الجزئية فمثال الاول ان تقول في عكس بعض الحيوان ليس بانسان بعض
ما لا انسان ليس لا حيوان ومثال الثاني ان تقول في عكس المثال المذكور بعض ما لا
انسان حيوان ومثل ما وجد فيه اجتماع الخستين المهملة السالبة وقوله
لغير ما وجد الخ اي الذي هو السالبة الجزئية وانما لم يكن لها عكس لانه لا يبقى
فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان قد يبقى اتفاقا في بعض المواد كما في قولك
في بعض الانسان ليس بحجر بعض الحجر ليس بانسان فانه قد بقي الصدق اتفاقا
لخصوص المادة بدليل تخلفه في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق
سلب الاخص عن بعض افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص
فانه يصدق ان يقال بعض الحيوان ليس بانسان ولا يصدق ان يقال بعض
الانسان ليس بحيوان كما لا يخفى به اي فيه وذكر هنا الضمير نظرا
للفظ ما وانثه فيما بعد نظرا لمعناها اجتماع الخستين اي الجزئية والسلب
فالجزئية خسة بالنظر للكلية لانها اشرف منها والسلب خسة بالنظر للايجاب
لانه اشرف منه. فالقصد تتميم للبيت وهو من الاقتصاد الذي هو التوسط
في الامور ومنه ولا عال من اقتصد ومثلها اي ومثل ما وجد به اجتماع الخستين
وانث الضمير نظرا لمعنى ما كما مر وقوله المهملة السلبية اي نحو قولك الحيوان ليس
بانسان وانما لم يكن لها عكس لانه لا يبقى فيه الصدق على وجه اللزوم وان كان
قد يبقى اتفاقا في بعض المواد كما في قولك في الانسان ليس بحجر الحجر ليس بانسان
او بعض الحجر ليس بانسان فانه قد بقي الصدق اتفاقا لخصوص المادة بدليل
تخلفه في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول فيصدق سلب الاخص عن افراد
الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن افراد الاخص فانه يصدق ان يقال الحيوان

ليس

والعكس لازم لغير ما وجد
به اجتماع الخستين فالقصد

ومثلها المهملة السلبية
لانها في قوة الجزئية

ليس بانسان ولا يصدق ان يقال الانسان ليس بحيوان او بعض الانسان ليس بحيوان والعكس اى باقسامه الثلاثة كما قاله الشيخ الملوى فى كبيره وان كان ظاهر سياق كلام المص ان المراد العكس المستوى لانه بصدده وقوله مرتب بالطبع اى الذى هو الكلية من الحملية والشرطية المتصلة وانما كان كل منهما مرتبا بالطبع لان ترتيبه اقتضاه الطبع لكونه لو ازيل تغير المعنى اذ بتاخير الموضوع عن المحمول فى الحملية وتاخير المقدم عن التالى فى الشرطية المتصلة يتغير المعنى الا ترى انك اذا قلت فى عكس كل انسان حيوان بعض الحيوان انسان يصير المعنى ثبوت الانسانية لبعض افراد الحيوان بعد ان كان ثبوت الحيوانية لكل انسان وانك اذا قلت فى عكس كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود قد يكون اذا كان النهار موجودا فالشمس طالعة يصير المعنى ثبوت لزوم طلوع الشمس لوجود النهار بعد ان كان ثبوت لزوم وجود النهار لطلوع الشمس فتأمل وليس فى مرتب بالوضع اى الذى هو الشرطية المنفصلة وانما كانت مرتبة بالوضع فقط لان ترتيبها لم يقتضه الطبع لكونه لو ازيل لم يتغير المعنى اذ بتاخير المقدم عن التالى فيها لا يتغير المعنى الا ترى انك اذا قلت فى قولهم اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا اما ان يكون العدد فردا واما ان يكون زوجا لم يختلف المعنى بل هو شئ واحد بدل اولم يبدل اذ المعنى على كل ثبوت العناد بينهما ولذلك لم يكن الترتيب فى ذلك الا بالوضع اى فى تعريفه واحكامه واقسامه وما يتعلق بذلك واعلم ان القياس فى اللغة تقدير شئ على مثال شئ آخر كتقدير نحو القماش على الآلة الحسية التى هى مثال للذراع الكلى وفى اصطلاح الاصوليين حمل شئ على شئ آخر فى الحكم بجامع بينهما كحمل النبيذ على الخمر فى الحرمة بجامع الاسكار فيهما وفى اصطلاح المناطقة ما يعلم من كلام المص من انه قول مؤلف من قضايا مستلزم بذاته قولا آخر ولا يخفى انه يخرج بقولنا مؤلف من قضايا ما ليس كذلك كالقضية الواحدة ولو كانت من الموجهات المركبة نحو زيد قائم بالاطلاق لا دائما لانها وان كانت فى قوة قضيتين لا يطلق عليها اسم القضيتين وبقولنا مستلزم الخ ما لم يكن كذلك كالضرب والعقيم لانها لا تستلزم قولا آخر وانما قلنا بذاته ليخرج قياس المساواة وهو ما تركب من قضيتين متعلق محمول اولاهما موضوع اخراهما وان لم يكن من مادة المساواة نحو زيد مساو لعمرو وعمرو مساو لبكر لانه وان استلزم قولا آخر وهو زيد مساو لبكر لكن لا لذاته بل لمقدمة اجنبية وهى فى المثال المذكور مساوى المساوى لشئ مساو لذلك الشئ بدليل تخلف ذلك فى نحو قولك الانسان مباين للفرس والفرس مباين للناطق فانه لا يستلزم ان الانسان مباين للناطق لانه لا يلزم صدق ان يقال مباين المباين لشئ مباين لذلك الشئ وانما قلنا قولا آخر ليخرج نحو قولك كل انسان حيوان وكل حجر جسم لانه لا يستلزم قولا آخر وانما يستلزم احد مقدمتيه استلزام

الكل لجزئه لا يقال التعريف شامل لذلك لانه مستلزم لعكسه فيصدق عليه انه مستلزم قولا آخر لانا نقول قد اعتبروا في اللازم الافراد حيث قالوا قولا آخر فلا بد ان يكون قولا واحدا وذلك يستلزم قولين لا قولا واحدا لان كل قضية منه تستلزم عكسها او ورد انه اذا قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان حيوان انتج عين الصغرى واذا قلنا كل انسان انسان وكل انسان حيوان انتج عين الكبرى فكل من هذين القياسين لم يستلزم قولا آخر وانما استلزم احدى مقدمتيه واجيب باوجه المتجه منها منع ان يخوذ لك يسمى قياسا لفساد احدى مقدمتيه باتحاد طرفيها فلا تغفل ان القياس الخ انما اتى بان المفيدة للتوكيد لان المقام مقام ان يتردد في معنى القياس هل هو المعنى الاصولي او المنطقي وحينئذ فالمخاطب اما متردد في ذلك او منزل منزلة المتردد فحسن التوكيد بان من قضايا متعلق بما بعده والمراد بالجمع اثنتان فاكثر فيشمل المركب من قضيتين نحو قولك العالم متغير وكل متغير حادث والمركب من اكثر نحو قولك النباش آخذ المال خفية وكل آخذ المال خفية سارق وكل سارق تقطع يده والاول يسمى بسيطا والثاني مركبا هذا على رأى من يقول بان القياس المركب قياس واحد والصحيح عند المحققين انه يرجع الى اقيسة بسيطة كما سيأتي بيانه وعليه فيجاب عمن ذكر الجمع كالمص بانه اطلق الجمع واراد المثنى وكثيرا ما يستعمل ذلك او انه اراد به اثنتين فاكثر نظرا الى صورة التركيب ظاهرا وانما قال المص من قضايا ولم يقل من مقدمات لئلا يلزم الدور وذلك لانهم قد عرفوا المقدمة بانها ما جعلت جزء قياس فاخذوا القياس في تعريفها فلو اخذت هي ايضا في تعريفه لزم الدور فتامل مستلزما حال من ضمير في قوله صورة واعترض بان ذلك يقتضي انه استلزام القياس للنتيجة مع التصور وليس كذلك لانه انما يستلزمها عقبه واجيب بانه على تسليم ذلك نقول الحالية تدل على المقارنة وهي في كل شيء بحسبه كما هو شائع ولا يخفى ان المراد بالاستلزام ما يعم البين وغيره فيشمل كلامه المركب من الشكل الاول وهو المسمى بالقياس الكامل والمركب من سائر الاشكال وهو المسمى بغير الكامل بالذات اي بذاته فال عوض عن الضمير على مذهب المجيز لذلك قولا اخر اي مغايرا لكل من المقدمتين واعترض بان النتيجة لا بد ان تكون متركبة من اجزاء المقدمتين وح فلا تكون مغايرة لهما واجيب بان المراد بمغايرة النتيجة لهما كونها ليست عين واحدة منهما لا كون اجزائها غير اجزائهما فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم انتجتا كل انسان جسم وهذه النتيجة مغايرة للمقدمتين بالمعنى المذكور فافهم

ان القياس من قضايا احترازا عن المركب من قضية (؟) وعكسها فانه لا يسمى قياسا مستلزما لاحدى مقدمتيه لانه انه لزم قولا آخر

ثم

ثم القياس الخ ثم للترتيب الذكرى وقوله عندهم اى المناطقة فمنهما

يدعى بالاقتراني يعنى ان من القياس قسما يسمى بالاقتراني لاقتران حدوده

واتصال بعضها ببعض من غير فصل بينهما باداة الاستثناء التى هى لكن وسياتى

تسميم ذلك فى قوله ومنه ما يدعى بالاستثنائى الخ وهو الذى دل الخ

على هذا التعريف يكون مفهومه وجوديا بخلافه على تعريفه بانه الذى لم تذكر فيه

النتيجة ولا نقيضها بالفعل والاول اولى لايهام الثانى انه قد يذكر فيه نقيض

النتيجة بالقوة وليس كذلك لكن الحامل لهم على ذلك المقابلة بالاستثنائى

وهو تارة تذكر فيه النتيجة بالفعل وتارة يذكر فيه نقيضها كذلك كما سياتى بيانه وانما

كان دلالة الاقتراني على النتيجة بالقوة لا بالفعل لانها لا تذكر فيه بصورتها وان ذكرت فيه

مفرقة واختص بالحملية يعنى انه مقصور على الحملية ولا يتعداها الى غيرها فالباء

داخلة على المقصور عليه وان كان خلاف الغالب على ما تقدم وهذا ما ذهب اليه

المص كابن الحاجب والذى عليه الجمهور انه لا يختص بها بل قد يتركب من الشرطية

وينتظم فيه ح خمسة اقسام الاول المركب من شرطيتين متصلتين والثانى

من شرطيتين منفصلتين والثالث المركب من شرطية متصلة وشرطية

منفصلة والرابع المركب من حملية وشرطية متصلة والخامس المركب من

حملية وشرطية منفصلة وينعقد فى كل قسم من هذه الاقسام الخمسة الاشكال

الاربعة الآتية مثال القسم الاول من الشكل الاول ان يقال كلما كانت الشمس

طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار موجودا فالليل حاصل ينتج

ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل حاصل وبيان باقى الامثلة يطلب

من المطولات هذا ويحتمل ان المص كابن الحاجب لم يكترث بالمركب من الشرطية

لقلة جدواه فان ترد تركيبه الخ مقتضى السياق ان الضمير راجع الى القياس

الاقتراني لان كلام المص بصدده لكن الذى قاله بعضهم انه راجع الى القياس من

حيث هو لان ما سيذكره المص غير مختص بالاقتراني وفيه بعد لا يخفى مقدماته

المراد بالجمع هنا وفيما بعد ما فوق الواحد على ما وجبا اى على الوجه الذى وجب

عندهم ولا يخفى ان ذلك شامل لجميع ما وجب وقوله ورتب المقدمات الخ من ذكر الخاص بعد

العام ويحتمل تخصيص ما هنا بغير ما صرح به بعد كالاتيان بالحد الوسط

ورتب المقدمات اى بان تقدم الصغرى على الكبرى فى القياس الاقتراني كما فى قولك كل انسان

حيوان وكل حيوان جسم وبالعكس فى الاستثنائى كما سياتى وانظرا

صحيحها من فاسدها اى انظر الصحيح منها من الفاسد والاول لابد ان يكون صحيحا

ثم القياس عندهم قسمان

فمنهما ما يدعى بالاقتراني

وهو الذى دل على النتيجة

بقوة ولم ينص بالفعل

من جهة المادة بان يكون صادقا ومن جهة النظم بان يكون مستجمعا لشروط الانتاج
وبذلك يعلم ان الفاسد شامل للفاسد من جهة المادة بان كان كاذبا وللفاسد
من جهة النظم بان كان غير مستجمع لشروط الانتاج مختبرا اى حال
كونك مختبرا لها هل هى يقينية او ظنية وهل هى على تاليف منتج او لا كذا قال
الشيخ الملوى ولا حاجة كما قاله بعض المحققين لقوله وهل هى على تاليف الخ لانه
معلوم من قوله وانظر اصحيحها من فاسد فليتامل فان لازم المقدمات
الخ تعليل لمضمون البيتين قبله وقوله بحسب المقدمات آت اى آت بطبقها ووفقها
من حيث اطراد الصدق وعدم اطراده فان كانت المقدمات مطردة الصدق كان
لازمها كذلك وان لم تكن مطردة الصدق كان لازمها كذلك وسيقرر كلام المص على هذا
الوجه فاندفع ما قد يقال مقتضى كلامه انه يلزم من كذب المقدمات كذب لازمها
وليس كذلك بل قد يصدق اللازم مع كذب المقدمات كما فى قولك كل انسان جماد وكل جماد
ناطق فان لازمهما وهو كل انسان ناطق صادق ووجه الاندفاع ان المراد انه يلزم من اطرادها
صدقا اطراده صدقا ومن عدم اطرادها صدقا عدم اطراده صدقا وهذا لا ينافى انه قد يصدق
اتفاقا كما فى المثال المذكور فليتامل وما من المقدمات صغرى الخ ما اسم موصول بمعنى التى وصغرى
خبر لمبتدا محذوف والجملة صلة ما ومن المقدمات حال والتقدير والتى هى صغرى حال
كونها من المقدمات الخ وكان ينبغى للمص ان يبين الحد الاصغر والاكبر والاوسط او لا ثم
يبين الصغرى والكبرى ثم يحكم بوجوب الاندراج لان صنيعه مع قصوره فيه الحكم قبل
التصور ولذلك مهد الشيخ الملوى لكلام المص ببيان ذلك حيث قال واعلم ان
موضوع النتيجة يسمى حدا اصغر ومحمولها يسمى حدا اكبر والمكرر فى المقدمتين
يسمى حدا اوسط والمقدمة التى فيها الاصغر تسمى الصغرى والتى فيها الاكبر تسمى
الكبرى اهـ بتصرف وسمى الاول حدا اصغر لكونه فى الغالب اقل افرادا من الاكبر وسمى الثانى
حدا اكبر لكونه فى الغالب اكثر افرادا من الاصغر وسمى الثالث حدا اوسط لتوسطه
بين طرفى المطلوب بمعنى انه واسطة فى النسبة لا بمعنى انه متوسط بينهما لفظا
لانه انما يظهر فى المثال الاول كما يؤخذ من كلام الشيخ الملوى فى كبيره وقال
بعضهم يمكن التزام ان التوسط لفظى فى جميع الاشكال الا انه فى بعضها بالفعل
وهو الاول وفى بعضها بالقوة وهو البقية لرجوعها للاول وسميت المقدمة التى
فيها الاصغر صغرى لاشتمالها على الحد الاصغر وسميت المقدمة التى فيها الاكبر
كبرى لاشتمالها على الحد الاكبر فيجب اندراجها فى الكبرى هكذا عبارة القوم ولا
يخفى ما فيها من التسامح لانها تقتضى ان الصغرى بصورتها يجب اندراجها فى الكبرى

بصورتها

فان لازم المقدمات
بحسب المقدمات آت

وما من المقدمات صغرى
فيجب اندراجها فى الكبرى

بصورتها وليس مرادا بل المراد ان الاصغر الذى اشتملت عليه الصغرى يجب اندراجه فى الاوسط الذى اشتملت عليه الكبرى وذلك كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم وهذا الاندراج محقق فى الاستثنائى ايضا بتأويله بالاقترانى بان يقال فى نحو لو كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان هذا انسان وكل انسان حيوان كذا قيل وبحث فيه بعض المحققين بانه لا حاجة لذلك لان مدار الانتاج فى الاستثنائى ليس على هذا بل على انه يلزم من ثبوت الملزوم ثبوت لازمه او نحو ذلك كما سيأتى وذا الحد اصغر بالتنوين للضرورة وكذا قوله وذا الحد اكبر واعلم انه جرى على السنتهم اصغر وصغرى واكبر وكبرى وليس بلحن لانهم لا يريدون تفضيلا على معنى من وانما يريدون معنى فاعل وفاعلة كما فى قول النحويين جملة صغرى وجملة كبرى وقول العروضيين فاصلة صغرى وفاصلة كبرى وكما فى قول ابن هانى كان صغرى وكبرى من فقاقعها حصباء در على ارض من الذهب افاده الملوى فى كبيره واصغر فذاك ذو اندراج اى فى الاكبر كما صرح به المص فى شرحه ويحمل الاندراج هنا على اندراج الاصغر فى الاكبر مع حمله فيما سبق على اندراجه فى الاوسط اندفع كما قاله بعض المحققين الاعتراض على المص بان فى كلامه تكرارا فان قيل اندراج الاصغر فى الاكبر لا يتأتى فى السلب نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر لان الحد الاكبر مباين للاصغر اجيب بما قاله بعضهم من ان معنى اندراجه فيه فى صورة السلب انسحاب سلب الاكبر عليه فتأمل ووسط يلغى لدى الانتاج اى لا نه انما اتى به ليتوصل به الى المطلوب فعند الوصول اليه لا يؤتى به فهو كالآلة وفى ذلك اى فى بيانها وبيان شروطها وما يتعلق بذلك عند هؤلاء الناس يعنى المناطقة وقيد بذلك لان الشكل عند اللغويين لا يختص بذلك بل يطلق على هيئة الشئ مطلقا يطلق عن قضيتى قياس اى على هيئتهما الحاصلة من اجتماع الصغرى مع الكبرى باعتبار طرفى المطلوب مع الحد الوسط ففى كلام المص مجاز لغوى ومجاز بالحذف واحترز بقوله قضيتى قياس عن قضيتى غير قياس كما لو قلت كل انسان حيوان وكل فرس صهال فلا تسمى هيئتهما شكلا من غير ان تعتبر الاسوار ظاهره ان عدم اعتبار الاسوار شرط فى الشكل كما ان اعتبارها شرط فى الضرب وعلى هذا فبين الشكل والضرب التباين لكن الذى افاده سيدى سعيد ان معنى قول المص من غير ان تعتبر الاسوار من غير اشتراط اعتبارها فالمنفى انما هو اشتراط اعتبارها وح يصدق باعتبارها وعدم اعتبارها وعليه فبين الشكل والضرب العموم والخصوص بالاطلاق لان كل ضرب شكل ولا عكس واستبعد الشيخ الملوى ذلك من كلام المص لكنه هو الانسب

ووسط يلغى لدى الانتاج
واصغر فذاك ذو اندراج
وذا الحد اصغر وذا الحد اكبر

فشكل عند هؤلاء الناس
يطلق عن قضيتى قياس
من غير ان تعتبر الاسوار
اذ ذاك بالضرب له يشار

بقولهم ضروب الاشكال اى انواعها فان قيل القياس لا يشتمل الا على سورين فلم جمع المص حيث قال من غير
ان تعتبر الاسوار اجيب بانه جمع نظرا الى ان السور فى حد ذاته اربعة اقسام السور الكلى الايجابى
والسلبى والجزئى الايجابى والسلبى كما تقدم وبان اللام للجنس فلك ان تقول المراد بالجمع المثنى كما
تقدم فى نظائره اذ ذاك بالضرب الخ يحتمل ان اذ تعليلية ويحتمل انها ظرفية وعلى الاول
فاسم الاشارة راجع للمذكور من قضيتى القياس بتقدير المضاف فى المتقدم والضمير عائد لاسم
الاشارة والمعنى لان هيئة قضيتى القياس مع اعتبار الاسوار يسمى ها بالضرب وعلى الثانى
فاسم الاشارة راجع لاعتبار الاسوار والضمير عائد للمذكور من قضيتى القياس بتقدير المضاف فى
السابق والمعنى وقت اعتبار الاسوار يسمى هيئة قضيتى القياس بالضرب والمراد بالاشارة
هنا الدلالة فاللام فى قوله له بمعنى على كما يستفاد من كلام الشيخ الملوى فى كبيره
والحاصل ان الضرب اسم لهيئة قضيتى القياس الحاصلة من اجتماع الصغرى
مع الكبرى باعتبار طرفى المطلوب مع الحد الوسط بشرط اعتبار الاسوار
كأن يلاحظ كون ما بين القضيتين كليتين بخلاف الشكل فانه اسم للهيئة المذكورة
لا بهذا الشرط بل بشرط عدم اعتبار الاسوار او بلا شرط على ما تقدم فلا تغفل
وللمقدمات المراد بالجمع المثنى كما مر وقوله فقط مقدم من تأخير لان حقها
التأخير عن قوله اربعة كما لا يخفى بحسب الحد الوسط اى بالنظر لاحواله من حمله
فى الصغرى ووضعه فى الكبرى وحمله فيهما ووضعه فيهما ووضعه فى الصغرى وحمله فى الكبرى
كما يعلم مما بعد حمل بصغرى لحدا اى كما فى قولك كل انسان حيوان وكل حيوان جسم
وهذا وما بعده تفصيل وبيان لما قبله يدعى بشكل اول اى يسمى بذلك ولا يخفى ما فى
ذلك من تسامح لان ظاهره ان المسمى بالشكل الاول المذكور من الحمل والوضع مع ان المسمى
انما هو الهيئة الحاصلة بسبب ذلك وكذا يقال فيما بعد وقوله ويدرى اى بشكل اول
ففيه الحذف من الثانى لدلالة الاول وحمله فى الكل اى كما فى قولك كل انسان حيوان
ولا شئ من الحجر بحيوان ثانيا عرف اى عرف شكلا ثانيا بمعنى انه سمى بذلك فيكون المص
قد ضمن عرف معنى سمى ووضعه فى الكل اى كما فى قولك كل حيوان حساس وبعض الحيوان
ناطق ثالثا الف اى الف شكلا ثالثا بمعنى انه سمى بذلك فيكون قد دخله التضمين
كما مر فى نظيره عكس الاول اى وضعه بالصغرى وحمله بالكبرى كما فى قولك كل
انسان حيوان وبعض الناطق انسان وهى على الترتيب فى التكمل يعنى ان الاشكال الاربعة
على الترتيب المتقدم فى الكمال فاكملها الشكل الاول لانه على الترتيب الجارى على مقتضى
الطبع حيث كان فيه الانتقال من الموضوع الى الحد الوسط ثم من الحد الوسط الى المحمول ويلى
الشكل الاول فى الكمال الشكل الثانى لانه اقرب الاشكال الباقية اليه لمشاركته له

فى الصغرى

وللمقدمات اشكال فقط اربعة بحسب الحد الوسط
حمل بصغرى وضعه بكبرى يدعى بشكل اول ويدرى
وحمله فى الكل ثانيا عرف ووضعه فى الكل ثالثا الف
ورابع الاشكال عكس الاول وهى على الترتيب فى التكمل

فى الصغرى التى هى اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب وهو اشرف من
محموله الذى اشتملت عليه الكبرى لانه متبوع والمحمول تابع له فانه انما طلب لاجله والمتبوع
اشرف من التابع ولا يعارض هذا ان المحمول محط الفائدة لان المفضول قد يختص بمزية لا توجد
فى الفاضل ويلى الشكل الثانى فى الكمال الشكل الثالث لان فيه قربا ما الى الشكل الاول
لمشاركته له فى الكبرى وان كانت اخس المقدمتين لاشتمالها على محمول المطلوب وهو
اخص من موضوعه كما علم مما تقدم وتعينت المرتبة الاخيرة للشكل الرابع لانه لا قرب
فيه الى الشكل الاول اصلا لمخالفته له فى كل من المقدمتين فحيث عن هذا النظام الخ
اى فنى اى تركيب يعدل فيه عن النظام المتقدم فى الاشكال الاربعة كان لا يؤتى فيه بالحد
الوسط كما لو قيل كل انسان حيوان وكل حجر جماد فالتركيب فاسد النظم وهذا تفريع على قوله
والمقدمات اشكال الخ لكن قال ابن يعقوب التنبيه على هذا مما يستغنى عنه لانه اذا لم يذكر احد
الحدود الثلاثة فمعلوم انه لا انتاج بالضرورة اهـ اما الاول الخ غرض المص بذلك
بيان ما اشترط لانتاج كل شكل وذلك لان ضروب كل شكل بحسب القسمة العقلية ستة
عشر لان صغراه اما كلية واما جزئية وعلى كل اما موجبة واما سالبة وكذلك كبراه
فاذا ضربت الاربع الصغريات فى الاربع الكبريات كان الحاصل ما ذكر لكن ليست كلها
منتجة بل المنتج منها ما وجد فيه ما يشترط للانتاج وما عداه عقيم وللمناطقة فى
بيان ذلك طريقان احدهما يسمى طريق الاسقاط وهو ما يتعرض فيه لبيان الضروب
العقيمة صريحا والمنتجة تلويحا والاخر يسمى طريق التحصيل وهو ما يتعرض فيه لبيان
الضروب المنتجة صريحا والعقيمة تلويحا على عكس الاول والضروب المنتج والعقيم من هذا
الشكل بطريق الاسقاط ان يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب الصغرى ثمانية
ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما ان تكون سالبة كلية او سالبة جزئية
وعلى كل لا ينتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثانى اربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى
كلية مع كون الغرض ان الصغرى موجبة فاما ان تكون جزئية موجبة او جزئية سالبة
وعلى كل لا ينتج مع الصغرى الموجبة الكلية او الجزئية فاذا ضمت هذه الاربعة الى
الثمانية قبلها كانت الجملة اثنى عشر ضربا وبطريق التحصيل ان يقال الصغرى لا
تكون الا موجبة وهى ح اما كلية او جزئية وعلى كل تنتج مع الكبرى الموجبة الكلية
او السالبة الكلية فضروبه المنتجة اربعة كما سيصرح به المص الضرب الاول ان يكون
مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم ونتيجته كلية موجبة
وهى فى المثال المذكور كل انسان جسم الضرب الثانى ان يكون مركبا من موجبة كلية
صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر ونتيجته

فحيث عن هذا النظام بمعدل
فما سد النظام اما الاول

لبة

سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شئ من الانسان بحجر الضرب الثالث ان يكون مركبا
من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان وكل انسان
ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب
الرابع ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو
بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان بحجر ونتيجته سالبة جزئية وهي
بعض الحيوان ليس بحجر ووجه كون النتيجة تارة تكون سالبة كلية وتارة تكون سالبة
جزئية الى غير ذلك يعلم من قول المص فيما يأتي وتتبع النتيجة الاخس الخ فشرطه
الايجاب الخ لا يخفى ان الشرط الاول من حيث الكيف والشرط الثاني من حيث الكم وانما
كان ما ذكر شرطا للانتاج لانه لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد
تصدق كما في قولك لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد وقد تكذب كما لو بدلت
الكبرى في المثال المذكور بقولك وكل حجر جسم وكذلك لو انتفت كلية الكبرى فقد
تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان ناطق وقد تكذب كما لو بدلت
الكبرى في المثال المذكور بقولك وبعض الحيوان صهال فافهم والثاني ان يختلفا
الخ يعني انه يشترط لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه في الكيف وكلية
الكبرى وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط ان يقال يسقط
بالشرط الاول وهو اختلاف مقدمتيه في الكيف ثمانية ضروب لانه اذا لم يختلفا
في الكيف فاما ان يكونا موجبتين او سالبتين وعلى كل فاما ان يكونا كليتين او
جزئيتين والصغرى كلية والكبرى جزئية او بالعكس وبالشرط الثاني وهو
كلية الكبرى اربعة ضروب لانه اذا لم تكن الكبرى كلية مع كون الغرض انهما
اختلفا في الكيف فاما ان تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة او بالعكس وعلى
كل فاما ان تكون الصغرى كلية او جزئية فاذا ضمت هذه الاربعة الى الثمانية قبلها
كانت الجملة اثنى عشر ضربا وبطريق التحصيل ان يقال المقدمتان لا يكونان الا
مختلفتين كيفا وذلك صادق بأن تكون الصغرى موجبة والكبرى سالبة وبالعكس
وعلى كل فالصغرى اما كلية او جزئية فضروبه المنتجة اربعة كالاول كما سيذكره المص
الضرب الاول ان يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل
انسان حيوان ولا شئ من الحجر بحيوان ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال
المذكور لا شئ من الانسان بحجر الضرب الثاني عكس الاول نحو لا شئ من الانسان
بجماد وكل حجر جماد ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شئ من الانسان بحجر
الضرب الثالث ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى

نحو

فشرطه الايجاب في صغراه وان ترى كلية كبراه والثاني ان يختلفا في الكيف مع كلية الكبرى له شرط وقع

نحو بعض الحيوان انسان ولاشئ من الحجر بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي
في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بحجر الضرب الرابع ان يكون مركبا من سالبة
جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان ليس بانسان وكل ناطق
انسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بناطق
وانما انتج هذا الشكل دائما سالبة للزوم السلب في احدى مقدمتيه كما علم من كلام
المص له شرط وقم لايخفى ان الاول من حيث الكيف والثاني من حيث الكم وانما كان
ما ذكر شرطا لانتاجه لانه لو انتفى اختلافهما في الكيف بان كانتا موجبتين او سالبتين
لاضطربت النتيجة اما في الموجبتين فلانها قد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وكل
ناطق حيوان وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل فرس حيوان واما
في السالبتين فلانها قد تصدق كما في قولك لاشئ من الانسان بحجر ولاشئ من الفرس بحجر وقد
تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك ولاشئ من الناطق بحجر وكذا لو انتفت كلية
الكبرى فقد تصدق كما في قولك كل انسان حيوان وبعض الحجر ليس بحيوان وقد تكذب كما لو
بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الجسم ليس بحيوان والثالث الايجاب في صغراها
يعني انه يشترط لانتاج الشكل الثالث شرطان احدهما من حيث الكيف وهو ايجاب
الصغرى والآخر من حيث الكم وهو كلية احدى المقدمتين وانما كان ما ذكر شرطا لانتاجه لانه
لو انتفى ايجاب الصغرى لاضطربت النتيجة فقد تصدق كما في قولك لاشئ من الانسان
بحجر وكل انسان ناطق وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وكل انسان جسم
وكذا لو انتفت كلية احداهما فقد تصدق كما في قولك بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ناطق
وقد تكذب كما لو بدلت الكبرى في هذا المثال بقولك وبعض الحيوان صاهل وبيان المنتج
والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط ان يقال يسقط بالشرط الاول وهو ايجاب
الصغرى ثمانية ضروب لانه اذا لم تكن الصغرى موجبة فاما ان تكون سالبة كلية او
سالبة جزئية وعلى كل لا تنتج مع الاربع الكبريات وبالشرط الثاني وهو كلية احداهما ضربان
لانه اذا لم تكن احداهما كلية مع كون الغرض ان الصغرى موجبة فاما ان تكون الكبرى موجبة
او سالبة فاذا ضم هذان الضربان الى الثمانية المتقدمة كانت الجملة عشرة اضرب وبطريق
التحصيل ان يقال الصغرى لاتكون الا موجبة وهي اما كلية وهي تنتج مع الاربع الكبريات
واما جزئية وهي تنتج مع الكلية الموجبة والسالبة فضروبه المنتجة ستة كما سيذكرها
الضرب الاول ان يكون مركبا من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل انسان ناطق
ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثاني ان يكون مركبا من
موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولاشئ من الانسان بفرس

ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس الضرب الثالث
ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان انسان
وكل حيوان حساس ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان حساس
وجعل هذا الضرب ثالثا وما قبله ثانيا هو ما درج عليه الكاتبي ومن تبعه ولختاره الامام
السنوسي في شرح مختصره وقال ابن الحاجب وجماعة بالعكس وايده بعض الفضلاء بأن المركب
من موجبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ينتج الايجاب والمركب من موجبتين كليتين
صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج السلب والايجاب اشرف من السلب الضرب الرابع ان
يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض
الانسان ناطق ونتيجته موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب
الخامس ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو بعض الحيوان
انسان ولا شيء من الحيوان بجماد ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض
الانسان ليس بجماد وجعل هذا الضرب خامسا وما قبله رابعا هو ما عليه الامام السنوسي
كصاحب الكشف نظرا لتقديم ما تركب من الموجبتين وعكس صاحب الشمسية نظرا لتقديم
ما اشتمل على ما اشترط للشكل الاول الضرب السادس ان يكون مركبا من موجبة كلية
صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الانسان ليس بفرس ونتيجته
سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس وانما لم ينتج هذا الشكل
كلية وان كان مركبا من كليتين لان النتيجة لا تكون كلية الا ان كان الاصغر مسورا
بالسور الكلي في الصغرى او في عكسها وليس كذلك هنا فليتأمل ورابع
عدم جمع الخستين الخ يعني انه يشترط لانتاج الشكل الرابع ان لا يجتمع فيه خستان
سواء كانتا من جنسين اعني جنس الكم وجنس الكيف او من جنس واحد الا في الصورة
التي استثناها المصنف وهي ما اذا كانت الصغرى موجبة جزئية والكبرى سالبة كلية كما
سيذكره المصنف فتنتج الصغرى المذكورة مع تلك الكبرى بل لا تنتج الا معها فتلخص من
هذا انه اذا كانت صغرى هذا الشكل غير موجبة جزئية اشترط لانتاجه ان لا يجتمع
فيه الخستان واذا كانت موجبة جزئية اشترط لانتاجه ان تكون الكبرى سالبة كلية لانه
لو انتفى شرط من هذين الشرطين لاضطربت النتيجة كما اوضحه الامام السنوسي في شرح
مختصره وبيان المنتج والعقيم من هذا الشكل بطريق الاسقاط ان يقال يسقط
باشتراط عدم اجتماع الخستين في القسم الاول ثمانية ضروب لانه اذا كانت الصغرى سالبة
جزئية لم تنتج مع الكبريات الاربع واذا كانت سالبة كلية لم تنتج مع ثلاثة منها
وهي السالبة بقسميها والموجبة الجزئية واذا كانت موجبة كلية لم تنتج مع السالبة

ورابع عدم جمع الخستين الا بالصورة فيما يستثنى

للجزئية وباشتراط كون الكبرى سالبة كلية في القسيم الثاني ثلاثة ضروب
لانه اذا كانت الصغرى موجبة جزئية لم تنتج مع الموجبة بقسميها او مع السالبة
الجزئية فاذا ضمت هذه الثلاثة الى الثمانية قبلها كانت الجملة احدى عشر وبطريق
التحصيل انه يقال الصغرى لا تكون سالبة جزئية وح فاما ان تكون موجبة كلية وهي
تنتج مع الموجبة بقسميها ومع السالبة الكلية واما ان تكون سالبة كلية وهي
تنتج مع الموجبة الكلية فقط واما ان تكون موجبة جزئية وهي تنتج مع السالبة
الكلية فقط فضروبه المنتجة خمسة كما سيذكره المص الضرب الاول ان يكون مركبا
من موجبتين كليتين نحو كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ونتيجته موجبة جزئية
وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثاني ان يكون مركبا من موجبة كلية
صغرى وموجبة جزئية كبرى نحو كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ونتيجته
موجبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ناطق الضرب الثالث ان يكون
مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو لا شيء من الانسان بجماد وكل ناطق
انسان ونتيجته سالبة كلية وهي في المثال المذكور لا شيء من الجماد بناطق الضرب الرابع
ان يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة كلية كبرى نحو كل انسان حيوان ولا شيء من
الفرس بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الحيوان ليس بفرس
الضرب الخامس ان يكون مركبا من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى وهو ما
استثناه المص بقوله الا بصورة الخ نحو بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد بحيوان
ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الانسان ليس بجماد واعلم ان ما
ذكره المص هو مذهب الاقدمين وذهب بعض المتاخرين وتبعه كثيرون الى ان
شرط انتاج هذا الشكل ايجاب مقدمته مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع
كلية احداهما وبنوا على ذلك ان المنتج من ضروبه ثمانية وعليه فالضرب السادس ان يكون
مركبا من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى نحو بعض الانسان ليس بجماد وكل
ناطق انسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض الجماد ليس بناطق
والضرب السابع ان يكون مركبا من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى نحو كل انسان
حيوان وبعض الجماد ليس بانسان ونتيجته سالبة جزئية وهي في المثال المذكور بعض
الحيوان ليس بجماد والضرب الثامن ان يكون مركبا من سالبة كلية صغرى وموجبة جزئية
كبرى نحو لا شيء من الحيوان بجماد وبعض الانسان حيوان ونتيجته سالبة جزئية وهي
في المثال المذكور بعض الجماد ليس بانسان ويشترط لانتاج هذه الاضرب الثلاثة
زيادة على ما مر شروط تطلب من المطولات وقد رمز بعضهم الى الضروب المنتجة من كل شكل

لكن مع الجرى على مادرج عليه الكاتبى ومن تبعه وعلى ما مشى عليه صاحب الشمسية
فى الشكل الثالث ومع الجرى على ماذهب اليه بعض المتأخرين من ان المنتج من ضروب
الشكل الرابع ثمانية فقال

كريم كبير كم لقلب بحبه — كوى بالتهاب للفؤاد تحصلا
كحيل له لحظ كأن بطرفه — لنفسى سهاما كالمنايا تو غلا
كلى كل كهف ليس بالحب كاذبا — بذا الملا كنزا به كم سنا جلا
كفى كل كل بل لنا كان كافلا — لطيفا بهيا للورى هادكم علا
كأن سناه للدجى بدرفاحفظن — وخذ صدركلم تعلم الشكل مجملا
فكاف لكلى وباء لموجب — وسين لسلب الجزء واللام اجملا

وعلم من قوله فكاف لكلى الخ ان كلا من التاء والجيم والعين والفاء ليس من الرمز فتأمل
الابصورة اى فى صورة وقوله ففيها بسنبين اى ففى تلك الصورة يظهر جمع
الخستين فالسين والتاء زائدتان فى بسنبين مع الخستين بينا الخ وبالنون وبعد الدال
وهو اختلاف حركة ما قبل الروى بفتح وغيره وهو جائز للمولدين كما نص عليه شيخ الاسلام
زكريا فى شرح الخزرجية وقد تقدم ان بعض المولدين استعمل زيادة ساكن فى الرجز آخر
الشطر الاول وآخر الشطر الثانى كما هنا وقد مر ما فيه فتنبه صغراهما الخ هذا بيان الصورة
المستثناة وقد تقدم التمثيل لها فلا تغفل فينتج الخ الفاء للسببية لان ما تقدم سبب لما سيذكر
وجملة المنتج تسعة عشر على ما جرى عليه المص من ان المنتج من الرابع خمسة واما على ما ذهب اليه بعض
المتأخرين فاثنان وعشرون لاول اللام بمعنى من وهو على تقدير مضاف فى الاصل من ضروب
اول كالثانى اى فى ان المنتج له اربعة ثم الثالث يحتمل ان ثم للترتيب فى الذكر ويحتمل
انها للترتيب فى الشرف لان الشكلين الاولين اشرف من الآخرين كما علم مما مر فستة اى
فالمنتج له ستة فقوله ستة خبر لمبتدا محذوف والفاء زائدة ورابع بخمسة الخ الجار
والمجرور متعلق بقوله قد انتجا والباء بمعنى فى والمعنى ان الشكل الرابع قد انتج فى خمسة اضرب
وقد عرفت ان هذا مذهب الاقدمين فتنبه وغير ما ذكر لن ينتجا وجملته خمسة واربعون
ضربا بناء على ما ذكره المص من ان المنتج من الشكل الرابع خمسة فقط وذلك لان الضروب
العقلية باعتبار جميع الاشكال اربعة وستون فاذا اسقط المنتج وهو تسعة عشر بناء على
ما مر بقى خمسة واربعون واما على ما ذهب اليه بعض المتأخرين فاثنان واربعون لان المنتج
عندهم اثنان وعشرون فاذا اسقطته بقى اثنان واربعون وتتبع النتيجة الاخس
كان مقتضى الظاهر ان يقول الخسى لان الموصوف بذلك المقدمة وهى مؤنثة لكنه ذكر باعتبار
تأويل المقدمة بالقول قال بعض المحققين ويمكن ان التذكير لوقوع الاخس على الكم

والكيف

اوالكيف ولا يخفى ان افعل التفضيل ليس على بابه اذ الخسة ليست متحققة فى كل من
الطرفين فهو بمعنى الخسيس هكذا ذكر اى فهم وعلم هكذا وهذه الاشكال الباء
داخلة على المقصود عليه فالمعنى ان الاشكال الاربعة المذكورة مقصورة على الحملى ولا تتعداه الى
الشرطى وهذه طريقة للمص والراجح انها لا تختص بالحملى بل تكون فى الشرطى ايض لان جعل الحد لو
تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى يسمى شكلا اولا وجعله تاليا فيهما يسمى شكلا ثانيا
وجعله مقدما فيهما يسمى شكلا ثالثا وجعله مقدما فى الصغرى تاليا فى الكبرى يسمى شكلا
رابعا فمثال الاول ان تقول كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان النهار
موجودا فالليل حاصل وعلى هذا القياس بالحملى اى بالقياس الحملى ويحتمل ان المراد
كما اشار اليه الشيخ الملوى بالقضية الحملية وعليه فتذكير المص لتاويل القضية بالقول
وليس بالشرطى هذا تصريح بما علم وكان مقتضى الظاهر ان يقول وليست بالشرطية
لان الضمير للاشكال لكن المص نظر للتاويل بالمذكور كما اشار اليه الشيخ الملوى والمعنى وليست
هذه الاشكال متلبسة بالقياس الشرطى او بالقضية الشرطية على نظير ما تقدم
والحذف فى بعض المقدمات اى لبعضها ففى بمعنى اللام والمراد ببعضها احداها اما الصغرى
واما الكبرى لا ما يشمل جزءا من اجزاء المقدمة الواحدة ويؤخذ من كلام المص انه لا يجوز الحذف فى
كل المقدمات وهو كذلك حيث كان المقام مقام استدلال كما قاله بعض المحققين وقوله او النتيجة
من معلوم اى او هنا ليست مانعة خلو لجواز ان لا يقع حذف اصلا وليست مانعة جمع ايضا
لجواز حذف البعض مع النتيجة فتلخص من هذا ان صور الحذف خمس حذف كل من المقدمتين وحذف
الصغرى مع النتيجة وحذف الكبرى معها فحذف الصغرى وحدها كما فى قولك فى مقام الاستدلال على
دعوى ان زيدا يحد لان كل زان يحد فزيد يحد وحذف الكبرى وحدها كما فى قولك فى هذا المقام لانه
زان فهو يحد وحذف النتيجة وحدها كما فى قولك فى المقام المذكور لانه زان وكل زان يحد وحذف
الصغرى مع النتيجة كما فى قولك فى ذلك المقام لان كل زان يحد وحذف الكبرى معها كما فى قولك
فى المقام المتقدم لانه زان فليحفظ لعلم اى عند العلم بالمحذوف فاللام بمعنى عند واحترز بذلك
عما اذا فقد العلم به فلا يجوز حذفه وتنتهى الخ الضمير للمقدمات المعلومة من السياق كما قاله الشيخ
الملوى فى كبيره وفيه انها مذكورة صراحة كما لا يخفى وقوله الى ضرورة اى الى ذات ضرورة يعنى الى
مقدمات ضرورية ومثلها المقدمات المسلمة ومحل ما ذكر كما هو ظاهر اذا لم تكن المقدمات نفسها ضرورية
كما فى قولك الاربعة عدد ينقسم الى متساويين وكل عدد ينقسم الى متساويين زوج او
مسلمة كما فى قولك مشيرا الى فعل شئ بغير حق هذا ظلم وكل ظلم قبيح والا فلا معنى له فى الاول
ولا حاجة اليه فى الثانى فتلخص ان المقدمات اذا لم تكن ضرورية ولا مسلمة لا بد ان تنتهى الى
مقدمات ضرورية او مسلمة فاذا قلت مثلا فى الاستدلال على حدوث الاجرام الاجرام صفاتها

وهذه الاشكال بالحملى مخصوصة وليس بالشرطى

والحذف فى بعض المقدمات او النتيجة لعلم به ثابت

وينتهى الى ضرورية عند دور او تسلسل [illegible]

حادثة وكل ما كان كذلك فهو حادث افتقر كل من مقدمتي هذا الدليل الى الاستدلال
عليه حتى ينتهي الى ما ذكر فتستدل على الصغرى بقولك الاجرام صفاتها متغيرة وكل متغير
حادث والاولى من هاتين المقدمتين لا تحتاج الى الاستدلال لكونها ضرورية
بالمشاهدة والثانية تحتاج الى الاستدلال بانه ان كان التغير من عدم الى وجود كان الوجود
طارئا وذلك هو عين الحدوث وان كان من وجود الى عدم كان الوجود جائزا والجائز لا يكون
الا حادثا وتستدل على الكبرى بقولك كل من صفاته حادثة لا يعرى عن الحوادث وكل ما
لا يعرى عن الحوادث لا يسبقها وكل ما لا يسبقها حادث فقد انتهى كل من الصغرى والكبرى
الى الضرورة ولا عبرة باعتراضات الفلاسفة على بعض تلك المقدمات لانها مجرد مكابرة وقوله
لما من دور الخ وجهه انه لو لم تنته المقدمات الى ذلك لزم توقف العلم بها على غيرها وكذا
الحال في ذلك الغير وهكذا فان عدنا الى بعض الاوائل لزم الدور وهو توقف شيء على ما
يتوقف عليه وان ذهبنا لا الى غاية لزم التسلسل وهو توقف امر على امر آخر متوقف
على امر آخر وهكذا الى ما لا نهاية له واعلم انه يوجد في بعض النسخ زيادة اربعة ابيات
متعلقة برد ما عدا الشكل الاول اليه ونصها

وغير اول من الاشكال	اليه مردود بلا اشكال
فالثان مردود بعكس الكبرى	والثالث اردده بعكس الصغرى
ورابع بعكس ترتيب يرد	او المقدمات هكذا ورد
واول منها هو المعيار	لانه من بينها المدار

والمتبادر انها ليست من كلام المصنف لما فيها من عدم الاطراد في جميع الاضرب اذ قوله فالثان
مردود بعكس الكبرى لا يظهر الا في ضربين من ضروبه الاول والثالث فمثال الضرب
الاول ان تقول كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج لا شيء من الانسان بحجر
فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست كبراه بان تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شيء
من الحيوان بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو لا شيء من الانسان بحجر ومثال الضرب الثالث ان
تقول بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحجر بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بحجر فاذا اردت
رده الى الشكل الاول عكست كبراه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان
بحجر ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بحجر وانما لم يكن ظاهرا في كل من
الضرب الثاني والرابع لان الضرب الثاني مركب من سالبة كلية صغرى وموجبة كلية
كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لان صغراه سالبة
وكبراه جزئية وقد تقدم انه يشترط لانتاج الشكل الاول ايجاب الصغرى وكلية
الكبرى فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الصغرى وجعلها كبرى ثم عكس النتيجة

فاذا قلت مثلا لا شئ من الحجر بحيوان وكل انسان حيوان انتج لا شئ من الحجر بانسان
فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست الصغرى وجعلتها كبرى ثم عكست النتيجة
بان تقول هكذا كل انسان حيوان ولا شئ من الحيوان بحجر ينتج لا شئ من الانسان بحجر
فتعكس النتيجة الى قولنا لا شئ من الحجر بانسان وهو المطلوب ولان الضرب الرابع
مركب من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس
الكبرى لكان من ضروبه العقيمة لما تقدم فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بدليل
الافتراض وقد بينه الامام السنوسي في شرح مختصره بما يطول ذكره وقوله ولتاتي
ارده بعكس الصغرى لا يظهر الا في اربعة اضرب من ضروبه الاول والثاني والثالث
والخامس فمثال الضرب الاول كل انسان حيوان وكل انسان ناطق ينتج بعض الحيوان ناطق
فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان وكل
انسان ناطق ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ناطق ومثال الضرب الثاني كل
انسان حيوان ولا شئ من الانسان بفرس ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا اردت رده
الى الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شئ من الانسان
بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الثالث بعض الحيوان
انسان وكل حيوان جسم ينتج بعض الانسان جسم فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست
صغراه بان تقول هكذا بعض الانسان حيوان وكل حيوان جسم ينتج المطلوب بعينه وهو
بعض الانسان جسم ومثال الضرب الخامس بعض الحيوان انسان ولا شئ من الحيوان بجماد
ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست صغراه بان تقول هكذا
بعض الانسان حيوان ولا شئ من الحيوان بجماد ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس
بجماد وانما لم يكن ظاهرا في كل من الضرب الرابع والسادس لان الضرب الرابع مركب من
موجبة كلية صغرى وموجبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل الاول بعكس الصغرى لكان
من ضروبه العقيمة لان كبراه جزئية وقد تقدم انه يشترط لانتاج الشكل الاول
كلية الكبرى فلا يمكن رده بذلك وانما يمكن رده بعكس الكبرى وجعلها صغرى ثم
عكس النتيجة فاذا قلت مثلا كل انسان حيوان وبعض الانسان ناطق انتج بعض
الحيوان ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست الكبرى وجعلتها صغرى ثم
عكست النتيجة بان تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض
الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ولان الضرب
السادس مركب من موجبة كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى ولو رد الى الشكل
الاول بعكس الصغرى لكان من ضروبه العقيمة لما ذكر فلا يمكن رده بذلك

وانما يمكن رده بدليل الافتراض وقد ذكره الامام السنوسي في شرح مختصره بما لا يناسب ذكره هنا وقوله ورابع الخ على التوزيع لان الشق الاول اعني عكس الترتيب بالنسبة لثلاثة اضرب من ضروبه الاول والثاني والثالث فمثال الضرب الاول ان تقول كل انسان حيوان وكل ناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بان تقول هكذا كل ناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج كل ناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثاني ان تقول كل انسان حيوان وبعض الناطق انسان ينتج بعض الحيوان ناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بان تقول هكذا بعض الناطق انسان وكل انسان حيوان ينتج بعض الناطق حيوان فتعكس النتيجة الى قولنا بعض الحيوان ناطق وهو المطلوب ومثال الضرب الثالث ان تقول لا شيء من الانسان بجماد وكل ناطق انسان ينتج لا شيء من الجماد بناطق فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست ترتيبه ثم عكست النتيجة بان تقول هكذا كل ناطق انسان ولا شيء من الانسان بجماد ينتج لا شيء من الناطق بجماد فتعكس النتيجة الى قولنا لا شيء من الجماد بناطق وهو المطلوب والشق الثاني اعني عكس المقدمتين بالنسبة للضرب الرابع والخامس فمثال الضرب الرابع ان تقول كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس بانسان ينتج بعض الحيوان ليس بفرس فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بان تقول هكذا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الانسان بفرس ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الحيوان ليس بفرس ومثال الضرب الخامس ان تقول بعض الحيوان انسان ولا شيء من الجماد بحيوان ينتج بعض الانسان ليس بجماد فاذا اردت رده الى الشكل الاول عكست مقدمتيه بان تقول هكذا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الجماد بحيوان ينتج المطلوب بعينه وهو بعض الانسان ليس بجماد وهذا ما يسره الله تعالى على هذه الابيات فاحفظه

لعل المص ترجم بهذه الترجمة لطول العهد والا فكان مقتضى الظاهر انه لا حاجة اليها لان قوله ومنه الخ معطوف على قوله فمنه الخ كما لا يخفى

فصل في القياس الاستثنائي

واعلم ان الاستثنائي مؤلف من مقدمتين احداهما شرطية وتسمى كبرى والاخرى استثنائية وتسمى صغرى ولذلك يسمى باسمين كما سيذكره المص فالاول وهو الاستثنائي لاشتماله على الاستثنائية والثاني وهو الشرطي لاشتماله على الشرطية وانما سميت الشرطية كبرى والاستثنائية صغرى لان الفاظ الاستثنائية على نحو النصف من الفاظ الشرطية وايضا لو اعتبرتهما بالترتيب الاقتراني بان جعلتهما على هيئة الشكل الاول المركب من حملية وشرطية لوجدت فيه الاستثنائية صغرى والشرطية كبرى فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان وجدته في قوة قولك هذا انسان

ومنه ما يدعى بالاستثنائي
يعرف بالشرط بلا امتراء
وهو الذي دل على النتيجة
او ضدها بالفعل لا بالقوة
فان يك الشرطي ذا اتصال
انتج وضع ذاك وضع التالي
ورفع تال رفع اول ولا
يلزم في عكسهما لما انجلى

وكلما كان انسانا فهو حيوان ونتيجته عين نتيجته ولا يختلفان الا في تقديم الصغرى وتأخيرها في اللفظ افاده الملوي في كبيره ومنه ما يدعى الخ اي من القياس من حيث هو ما يسمى بالاستثنائي لما تقدم من اشتماله على الاستثنائية المذكور فيها اداة الاستثناء وهي لكن وانما سميت اداة استثناء مع كونها اداة استدراك لشبه الاستدراك بالاستثناء في اخراجه فيما قبله شيئا لم يوجد فيه كما ذكره ابن يعقوب مبسوطا يعرف بالشرطي بحذف الياء او ثبوتها ساكنة للوزن اي يسمى بالشرطي لاشتماله على الشرطية كما مر وانما لم يسم الاقتراني بذلك مع انه قد يتركب من الشرطية على الراجح لعدم لزوم ذلك فيه فانه قد يتركب من محض الحمليات بل هذا هو الاكثر فيه كذا يؤخذ من كلام الملوي في كبيره بلا امتراء اي بلا شك وهو الذي دل الخ يعني ان القياس الاستثنائي هو الذي دل على النتيجة بالفعل او على ضدها كذلك فالاول اذا استثنيت عين المقدم كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة فالنهار موجود والثاني اذا استثنيت نقيض التالي كما اذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة او ضدها المراد بالضد هنا معناه اللغوي وهو مطلق المنافي فاندفع ما قد يقال الضدان هما الامران الوجوديان اللذان بينهما غاية الخلاف في الجزم وما هنا ليس كذلك كما اشار لذلك الشيخ الملوي بالفعل اي بان يكون ذلك مذكورا فيه بصورته وقوله لا بالقوة تصريح بما علم فان يك الشرطي الخ غرضه بذلك بيان كيفية انتاج القياس الشرطي وقوله ذا اتصال اي بان كانت شرطيته متصلة وقوله انتج وضع ذاك وضع التالي اي انتج اثبات المقدم في الاستثنائية اثبات التالي في النتيجة لان المقدم ملزوم للتالي وثبوت الملزوم يقتضي ثبوت لازمه ومثال ذلك ان تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه انسان فهو حيوان وقوله ورفع تال رفع اول اي وانتج نفي التالي في الاستثنائية نفي المقدم في النتيجة لان التالي لازم للمقدم وانتفاء اللازم يقتضي انتفاء الملزوم ومثال ذلك ان تقول كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بحيوان فليس بانسان ولا يلزم في عكسهما يعني انه لا يلزم الانتاج في عكس وضع المقدم وهو وضع التالي ولا في عكس رفع التالي وهو رفع المقدم فاذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه حيوان لم ينتج انه انسان ولا انه ليس بانسان واذا قلت مثلا كلما كان هذا انسانا كان حيوانا لكنه ليس بانسان لم ينتج انه ليس بحيوان ولا انه حيوان ولا يرد نحو كلما كان هذا انسانا كان ناطقا لانا استلزام وضع التالي فيه لوضع المقدم ورفع المقدم رفع التالي ليس لصورة القياس بل لخصوص المادة لما انجلى اي لما اتضح من انه قد يكون التالي اعم من المقدم كما في قولك كلما كان هذا انسانا كان حيوانا ولا يلزم من وضع الاعم

وضع الاخص و لا رفعه ولا يلزم من رفع الاخص رفع الاعم ولا وضعه وان يكن منفصلا الخ اى بان كانت شرطية منفصلة وقد تقدم انها اما ان تكون مانعة الجمع والخلو معاً وهذا القسم هو الاخص واما ان تكون مانعة الجمع فقط واما ان تكون مانعة الخلو فقط ولذلك كان القياس المنفصل ثلاثة اقسام الاول مانعهما وهو الاخص وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعتهما والثانى مانع الجمع فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعة الجمع فقط والثالث مانع الخلو فقط وهو ما كانت شرطيته المنفصلة مانعة الخلو فقط وقد بين المص كيفية انتاج كل من هذه الاقسام على الترتيب المذكور فذكر للاول اربع نتائج ولكل من الثانى والثالث نتيجتين كما سيأتى بيانه فوضع ذا ينتج رفع ذاك اى فاثبات احد الطرفين ينتج رفع الآخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا العدد اما ان يكون زوجا واما ان يكون فردا لكنه زوج انتج انه ليس بفرد او قلت لكنه فرد انتج انه ليس بزوج وقوله والعكس كذا اى رفع ذا ينتج وضع ذاك فرفع احدهما ينتج وضع الآخر لانه يمتنع ارتفاعهما فاذا قلت فى المثال المذكور لكنه ليس بزوج انتج انه فرد ولو قلت لكنه ليس بفرد انتج انه زوج واعلم انه لا ايطاء فى هذه القافية لاختلاف المعنى المستعمل فيه اسم الاشارة فى الشطر الاول والشطر الثانى وذاك فى الاخص يعنى ان مجموع ذاك فى الشرطى الحقيقى الذى هو اخص من غيره بناء على ما قدمه المص من ان الحقيقية اخص من كل من مانعة الجمع ومانعة الخلو ثم ان يكن مانع جمع الخ يحتمل انه ثم للترتيب الذكرى ويحتمل انها للترتيب فى الشرف لان الحقيقى اشرف من غيره وقوله فبوضع ذا الخ اى فبوضع احد الطرفين فهم رفع الآخر لانه يمتنع اجتماعهما فاذا قلت مثلا اما ان يكون هذا الجسم ابيض واما ان يكون اسود لكنه ابيض انتج انه ليس باسود او قلت لكنه اسود انتج انه ليس بابيض وقوله دون عكس اى لانه لا يمتنع ارتفاعهما فلا ينتج رفع احدهما وضع الآخر فلو قلت فى المثال المذكور لكنه ليس بابيض لم ينتج انه اسود ولو قلت لكنه ليس باسود لم ينتج انه ابيض واذا مانع رفع كان لا يخفى ان كان مؤخرة من تقديم والاصل واذا كان مانع رفع وقوله فهو عكس ذا اى عكس مانع الجمع فبرفع احد الطرفين ذكر وضع الآخر دون عكس فاذا قلت مثلا هذا اما غير ابيض واما غير اسود لكنه ليس غير ابيض انتج انه غير اسود او قلت لكنه ليس غير اسود انتج انه غير ابيض عملا بما لو قلت لكنه غير ابيض فانه لا ينتج انه ليس غير اسود عملا بما لو قلت لكنه غير اسود فانه لا ينتج انه ليس غير ابيض وانما انتج فى الشق الاول لانه يمتنع ارتفاعهما وانما لم ينتج فى الشق الثانى لانه لا يمتنع اجتماعهما الاضافة جنسية لا استغراقية لانهم لم يتكلم الا على ثلاثة منها وهى القياس المركب وقياس الاستقراء وقياس التمثيل واهمل

وان يكن منفصلا فوضع ذا
ينتج رفع ذاك والعكس كذا

وذاك فى الاخص ثم ان يكن
مانع جمع فبوضع ذا زكن
رفع لذاك دون عكس واذا
مانع رفع كان فهو عكس ذا

فصل فى لواحق القياس

رابعا وهو قياس الخلف وضابطه ان يستدل على ثبوت المطلوب بابطال نقيضه كان تقول
فى مقام الاستدلال على ثبوت قدمه تعالى لو لم يكن قديما لكان حادثا ولو كان حادثا لزم المحال
وما ادى الى المحال باطل واذا بطل ذلك بطل ما ادى اليه واذا بطل ذلك ثبت المطلوب
وال فى القياس للعهد والمعهود القياس البسيط والا لم يصح جعل القياس المركب من جملة
اللواحق ومنه ما يدعونه مركبا اى ومن القياس من حيث هو ما يسمونه قياسا مركبا
وقوله لكونه من حجج قد ركبا اى ولو بالقوة كما فى مفصول النتائج ولا يخفى ان الحجج
جمع حجة وهو القياس لكن المراد بالجمع ما فوق الواحد فركبنه جواب الشرط
الذى بعده على مذهب الكوفيين ودليل جوابه على مذهب البصريين واقلب نتيجة
الخ ولو تقديرا كما فى مفصول النتائج به اى فيه فالباء بمعنى فى مقدمة
معمول ثان لقوله اقلب لتضمينه معنى اجعل باخرى اى مع اخرى فالباء بمعنى
مع الى هلم جرا اعلم ان هلم فى الاصل تستعمل لطلب الاقبال ثم استعيرت لطلب
الاستمرار والجر فى الاصل مصدر جره اذا سحبه والمراد منه هنا الاستمرار والى
فى كلام المص مقدرة الدخول على موصوف محذوف بقول محذوف فكانه قال الى امر يقال
فيه ليستمر على ذلك استمرارا اه كذا يؤخذ من كلام ابن يعقوب والذى فى كلام الشيخ الملوى
ان هلم ليس للطلب بل للخبر وعبر عنه بصيغة الطلب كما فى قوله تعالى ولنحمل خطاياكم فكانه قال
وانه الى استمرار ذلك استمرارا ومقتضى هذا ان الى فى كلام المص باقية على معناها وقال
الشيخ الملوى فى كبيره انها بمعنى مع فكانه قال مع الاستمرار على ذلك استمرارا فليتامل
متصل النتائج الذى حوى الخ لا يخفى ان متصل النتائج ومفصولها قسمان
من القياس المركب والاول هو ما ذكرت فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس
فكل انسان حساس وكل انسان حساس وكل حساس نام فكل انسان نام وهكذا وانما سمى
بذلك لوصل نتائجه بمقدماتها والثانى هو ما لم تذكر فيه نتائجه نحو كل انسان حيوان
وكل حيوان حساس وكل حساس نام وهكذا وانما سمى بذلك لفصل نتائجه عن مقدماتها
كذا يؤخذ من كلام الشيخ الملوى ومقتضاه ان النتيجة تذكر فى القسم الاول مرتين
مرة نتيجة ومرة مقدمة والذى يفيده كلام ابن يعقوب انها تذكر فيه مرة واحدة
نتيجة نحو كل انسان حيوان وكل حيوان حساس فكل انسان حساس وكل حساس نام
فكل انسان نام وهكذا قال بعض المحققين والانصاف ان هذا اوجه وانسب بجعل متصل
النتائج قياسا واحدا بحسب الظاهر اه ولكن الاول هو الذى يقتضيه قول المص فيما تقدم
واقلب نتيجة الخ فليتنبه كلا سوا اى كل من متصل النتائج ومفصولها سواء فى افادة
المطلوب وان بجزئى على كلى استدل لا يخفى ان كلا من قوله بجزئى وقوله

ومنه ما يدعونه مركبا لكونه من حجج قد ركبا
فركبنه ان ترد ان تعلمه فاقلب نتيجة به مقدمه
يلزم من تركيبها باخرى نتيجة الى هلم جرا
متصل النتائج الذى حوى يكون او مفصولها كلا سوا

وان بجزئى على كلى استدل فذا بالاستقرا عندهم عقل

على كلي متعلق بقوله استدل والجزءي كالكلي صفة لموصوف محذوف والتقدير وان استدل
بحكم جزءي على حكم كلي وقوله فذا بالاستقراء عندهم عقل اسم الاشارة عائد للاستدلال
المفهوم من قوله استدل والجار والمجرور متعلق بقوله عقل على تضمين عقل معنى سمي
والضمير للمناطقة وصريح هذا ان المص يفسر الاستقراء بالاستدلال بالحكم الجزءي على الحكم
الكلي كما في قولك كل حيوان يحرك فكه الاسفل عند المضغ لان الانسان يحرك فكه الاسفل
عند المضغ والحمار يحرك فكه الاسفل عند المضغ والبغل يحرك فكه الاسفل عند المضغ
وهكذا بعد ان تتبعت معظم الجزئيات فوجدته كذلك فظننت ان سائر الجزئيات مثل ذلك
المعظم مع ان بعض الافراد ليس كذلك كالتمساح فانه يحرك فكه الاعلى عند المضغ هذا
وفسر بعضهم الاستقراء بالحكم الكلي على الكلي بما وجد في اكثر جزئياته وكلا هذين
التفسيرين ضعيف والصحيح كما قاله السعد ما ذكره حجة الاسلام من انه تصفح امور
جزئية ليحكم بحكمها على امر يشمل تلك الجزئيات ثم ان كانت تلك الامور جميع الجزئيات
كان ذلك التصفح استقراء تاما وان كان اكثرها كان استقراء ناقصا كذا قال بعض اهل التحقيق
ومثله في جمع الجوامع ومقتضاه انه يشترط في الاستقراء الناقص ان تكون الامور المتصفحة اكثر
الجزئيات وهو ما جرى عليه كثير من المناطقة ويلزم عليه خروج ما يكون تصفح الجزئيات
فاقل فلا يكون استقراء واستشكله ابن قاسم في الايات بانه قد استند الفقهاء في مسائل الى الاستقراء
مع ان الامور المتصفحة فيها ليست اكثر الجزئيات كما في حكمهم بان اقل الحيض يوم وليلة
واكثره خمسة عشر يوما وغالبه ست او سبع فانهم قد صرحوا بان مستند الامام الشافعي
في ذلك الاستقراء ومعلوم انه لم يتصفح جميع نساء العالم ولا اكثرهن قال فالوجه
ترك التقييد بالاكثر وان قيد به كثير من المناطقة نعم ينبغي التقييد بالبعض
الذي يحصل بتصفحه ظن عموم الحكم اهـ بتصرف   وبعكسه يدعى الجزاي ومفيد عكسه
يدعى الخ كما اشار له الشيخ الملوي في كبيره وذلك لان عكس ما ذكره هو الاستدلال بالكلي
على الجزءي وليس ذلك هو المسمى بالقياس المنطقي وانما المسمى نفس المقدمتين المستدل
بهما فلا بد من تقدير المضاف في المذكور في كلام المص   وهو الذي قدمته اي في قوله
ان القياس من قضايا صورا الخ   وحيث جزءي على جزءي حمل باسكان الياء الثانية
للوزن وقوله لجامع اي بين المشبه والمشبه به وذلك كما في قولك النبيذ حرام كالخمر
بجامع الاسكار واركانه اربعة مشبه ويسمى حدا اصغر ومشبه به ويسمى اصلا وحكم
ويسمى حدا اكبر وجامع ويسمى حدا اوسط كذا يؤخذ من شرح الملوي الصغير وفي
شرحه الكبير ان هذا اصطلاح المناطقة لكنه لم يذكر ان المشبه به يسمى اصلا في اصطلاحهم
فليراجع   فذاك تمثيل جعل اسم الاشارة عائد للحمل المفهوم من قوله حمل وصريح

هذا

وبعكسه يدعى القياس المنطقي فيحمل
وهو الذي قدمته وحيث جزءي على جزءي حمل
بجامع فذاك التمثيل جعل

هذا ان المص يفسر التمثيل بحمل جزئى على جزئى فى الحكم لجامع بينهما وهو غير مخالف لما ذكره السعد من انه تشبيه جزئى بجزئى فى معنى مشترك بينهما ليثبت فى المشبه الحكم الثابت فى المشبه به المعلل بذلك المعنى فليتأمل ولا يفيد القطع بالدليل اى المراد بالدليل المدلول فالمعنى ان كلا من قياس الاستقراء وقياس التمثيل لا يفيد القطع بالمدلول الذى استدل عليه بهما اما الاول فلانه ربما يكون بعض الافراد التى لم تتصفح على خلاف ما تصفحته كما تقدم توضيحه ومن هذا يعلم ان الكلام هنا فى خصوص الاستقراء الناقص لا فيما يشمل الاستقراء التام لانه يفيد القطع بالذى استدل عليه به كما اذا تصفحت جميع جزئيات الحيوان فوجدت الموت لازما لها فاستدللت بذلك على ان كل حيوان ميت واما الثانى فانه لا يلزم من تشابه الامرين فى شئ انهما كذلك فى شئ آخر قياس الاستقراء والتمثيل الاضافة للجنس وان قوله والتمثيل معطوف على الاستقراء بملاحظة المضاف المحذوف لدلالة المضاف الاول عليه فاندفع الاعتراض بان كلا من الاستقراء والتمثيل قياس مستقل ومقتضى عبارته ان مجموعهما قياس واحد وجملتها ستة لان المص سيذكر انها تنقسم الى نقلية وعقلية وان الثانية تنقسم الى خمسة اقسام وانما سميت الحجة بذلك لان المتمسك بها يحج خصمه وحجة المسوغ للابتداء بها قصد الجنس او التفصيل وقوله نقلية نسبة للنقل لاستنادها اليه وان كان العقل هو المدرك لها وهى ما كان كل من مقدمتيها او احداهما من الكتاب او السنة او الاجماع تصريحا او استنباطا فان قيل سيجعل المص البرهان من اقسام العقلية مع انه قد يتركب من مقدمتين كلتاهما او احداهما نقلية اجيب بانه لا يلزم من جعل البرهان من اقسام العقلية انه لا يكون الا عقليا على انه قد يقال باختصاص البرهان عند المناطقة بما مقدمتاه عقليتان لانهم انما يبحثون عن العقليات افاده الملوى فى كبيره وقوله عقلية نسبة للعقل لاستنادها اليه اقسام هذى اى العقلية وقوله خمسة جلية اى واضحة عند اهل المنطق خطابة هى بفتح الخاء ما ركب من مقدمات مقبولة او من مقدمات مظنونة فمثال الاول ان تقول العمل الصالح يوجب الفوز وكل ما كان كذلك لا ينبغى اهماله ينتج ان العمل الصالح لا ينبغى اهماله ومثال الثانى ان تقول فلان يطوف بالليل بالسلاح وكل من كان كذلك متلصص ينتج ان فلانا متلصص وسميت بذلك لان القصد منها ترغيب المخاطب فيما يفعله كما يفعله الخطباء شعر هو بكسر الشين ما ركب من مقدمات تنبسط منها النفس او تنقبض فالاول نحو قول من يريد الترغيب فى شرب الخمر هذه خمرة وكل خمرة ياقوتة سيالة ينتج هذه ياقوتة سيالة

وقياس الاستقراء والتمثيل ولا يفيد القطع بالدليل

وحجة نقلية عقلية اقسام هذى خمسة جلية

خطابة شعر وبرهان جدل وخامس سفسطة نلت الامل

فان النفس تنبسط من ذلك والثانى نحو قول من يريد التنفير من العسل هذا
عسل وكل عسل مرة مهوعة ينتج هذا مرة مهوعة والمرة بالراء ما فى المرارة وضبطها
بعضهم بالدال وعليه فهى ما يجتمع فى الجرح من القيح ويصح فى مهوعة كسر الواو المشددة
وفتحها فالاول على انها تهوع النفس والثانى على انها تهوعها النحل وسمى
بذلك لان الغرض منه ترغيب النفس او ترهيبها كما يفعله الشعراء   وبرهان
سيانى انه ما ركب من مقدمات يقينية نحو قولك زيد انسان وكل انسان حيوان
ينتج زيد حيوان وسمى بذلك لانه مأخوذ من البره وهو القطع لما فيه من قطع
الخصم عن المنازعة   جدل هو بفتح اوليه ما ركب من مقدمات مشهورة او مسلمة
اما عند الناس واما عند الخصم فمثال الاول ان تقول الظلم قبيح وكل قبيح يشين
ينتج الظلم يشين ومثال الثانى ان تقول الاحسان خير وكل خير يزين ينتج الاحسان
يزين ومثال الثالث ان تقول قول زيد خبر عدل وكل ما هو كذلك يعمل به ينتج قول
زيد يعمل به وسمى بذلك لانه يقع فى المجادلة وهو حسن ان كان المقصود به حسنا
بل قد يجب كالو ظهر من يضل الناس فى العقائد الدينية او غيرها فيجب على كل
من يحسن ذلك مجادلته افاده بعضهم   وخامس سفسطة هى فى الاصل
الحكمة المموهة والمراد بها ما ركب من مقدمات وهمية كاذبة او شبيهة بالحق وليست
او شبيهة بالمشهورة وليست بها فالاول كان تقول الحجر ميت وكل ميت جماد
ينتج الحجر جماد والثانى كان تقول مشيرا الى صورة فرس على نحو حائط هذا فرس وكل
فرس صهال ينتج هذا صهال والثالث كان تقول فى شخص يتكلم فى العلم على غير هدى
هذا يتكلم بالفاظ العلم وكل من كان كذلك فهو عالم ينتج هذا عالم وتسمى مشاغبة ومنها
المغالطة الخارجية وهى ان يغيظ احد الخصمين الاخر بكلام يشغل فكره ليظهر
للناس انه غلبه ويستر بذلك جهله وهى كثيرة فى زماننا هذا وهى حرام ما لم تدع
الضرورة اليها فى دفع نحو كافر رافضى او معتزلى ومن ذلك ما وقع للقاضى الباقلانى
انه اقبل على مجلس مناظرة وفيه ابن المعلم احد رؤس الرافضة فالتفت الى اصحابه
وقال قد جاءكم الشيطان فسمع القاضى ذلك من بعد فلما جلس اقبل على ابن المعلم واصحابه
وقال لهم قال الله تعالى الم تر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم ازا اى فقد وقع له
غير ذلك حتى تعجب الناس لفطنته واعداده للامور اشباهها ومن ذلك ايضا ما
وقع لبعض الاشياخ انه بحث مع بعض المدرسين وكان اصله من اليهود فقال
له هذا العلم الذى نقرا فيه علم الاصول معرضا بانه لا يفرق بين علم الاصول وغيره
ليغيظه فقال له لم يلتبس بالتوراة معرضا بانه كان اصله من اليهود ومن ذلك

ايضا

ايض ما وقع له انه سأل بعض المتعنتين في درسه وكان اعور فقال هل يجوز ان يجمع
الله بين الليل والنهار فقال له قد جمع الله بينهما في وجهك فافحم وضحك الحاضرون
افاده الملوي في كبيره نلت الامل اي اعطيت ما املته من تحصيل العلوم مثلا
اجلها البرهان اي اقواها لانه يتركب من المقدمات اليقينية ويليه الجدل لانه يتركب
من مقدمات قريبة من اليقين لانها اما مشهورة او مسلمة ثم الخطابة لانها تتركب
من مقدمات مظنونة ثم الشعر لانفعال النفس به ثم السفسطة وانما لم يرتبها المص
هكذا لضرورة النظم ما الف الخ عطف بيان على البرهان او خبر لمبتدا محذوف و
وشملت المقدمات في كلامه الضرورية والنظرية والعقلية والنقلية على ما تقدم
واعلم ان البرهان قسمان لمي واني وذلك لان الحد الوسط لابد ان يكون علة للمطلوب
ذهنا والا لم يصح الاستدلال ثم لا يخلو فاما ان يكون علة في الخارج ايض بمعنى انه
سبب فيه كما في قولك زيد متعفن الاخلاط وكل متعفن الاخلاط محموم فان تعفن
الاخلاط بمعنى خروج الطبائع عن الاستقامة علة لثبوت الحمى في الخارج كما هو علة
له في الذهن ويسمى البرهان ح لميا لافادته اللمية التي هي العلة وسميت بذلك لانه
يقال في السؤال عنها لم واما ان لا يكون كذلك كما في قولك زيد محموم وكل محموم
متعفن الاخلاط ينتج زيد متعفن الاخلاط فان الحمى ليست علة لثبوت تعفن الاخلاط
في الخارج بل الواقع العكس ويسمى البرهان ح انيا لافادته انية الحكم اي ثبوته وسميت بذلك
لانه يقال فيه ان كذا والحاصل انه متى استدل بالعلة على المعلول كان البرهان لميا
ومتى استدل بالمعلول على العلة كان البرهان انيا افاده الملوي مع زيادة من
اوليات الخ بدل من قوله من مقدمات الخ فان قيل ظاهر كلام المص يقتضي ان البرهان لا يتركب
الا من هذه الضروريات الست مع انه قد يتركب من النظريات كما مر اجيب بانه قد تقدم انه اذا
تركب من نظريات وجب ان تنتهي للضروريات وح فكأنه متركب منها فهو متركب من
هذه الضروريات الست اما حقيقة واما حكما والاوليات هي القضايا التي يدركها العقل
بمجرد تصور الطرفين كقولك الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء وقد ضبط
بعض المحققين الاوليات بضم الهمزة وسكون الواو وفتح اللام وتخفيف الياء على انه
جمع اولى لكن الذي جرى على الالسنة اوليات بفتح الهمزة وتشديد الواو وكسر اللام
وتشديد الياء وهو صحيح ايضا على انها منسوبة الى الاول لحكم العقل بها من اول
وهلة اذ لا تتوقف على شيء بعد تصور الطرفين بل هو المتعين في المتن لانه هو الموافق
للوزن مشاهدات هي القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الباطن
كقولك ان لنا جوعا مؤلما واما القضايا التي يدركها العقل بسبب المشاهدة بالحس الظاهر

اجلها البرهان ما الف من مقدمات باليقين تقترن

من اوليات مشاهدات مجربات متواترات

فهي المحسوسات وهي السادسة في كلام المص لكن تسمية الاولى بالمشاهدات والثانية بالمحسوسات
انما هو اصطلاح للمص وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر ولذلك
جعلهما بعض المحققين قسما واحدا وجعل القسم السادس القضايا التي قياساتها معها
وهي ما يدركها العقل بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين كقولك
الاربعة زوج فان العقل يدرك ذلك بواسطة لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين
وتلك الواسطة ان الاربعة تنقسم الى متساويين وكل منقسم الى متساويين زوج وانما
لم يذكر المص هذا القسم لانه انما تكلم على الضروريات وهو في الحقيقة من النظريات وانما عده
كثير من الضروريات لان قضاياه لما كانت قياساتها لا تغيب عن الذهن عند تصور الطرفين
صار كانها ضرورية وعلم من هذا ان العدد على كل ستة تنقطن مجربات هي ما يدركها
العقل بواسطة تكرار يفيد اليقين كقولك السقمونيا مسهلة للصفراء وكلام المص مبني
على ان المجربات من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات لملاحظة قياس خفي وجعلها بعضهم
واسطة بين الضروريات والنظريات وهذا والمتجه الذي درج عليه كثير من العلماء كما قاله
بعضهم انها من الظنيات متواترات هي ما يدركها العقل بواسطة السماع من جمع
يؤمن تواطؤهم على الكذب كقولك سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ظهرت المعجزة على يده
والصحيح انه لا يشترط عدد مخصوص بل المدار على كون المخبرين يمتنع تواطؤهم على الكذب
ويختلف ذلك باختلاف الوقائع والاحوال وكلام المص مبني على ان المتواترات من الضروريات
وجعلها بعضهم من النظريات وجعلها بعضهم واسطة بين الضروريات والنظريات
وحدسيات هي القضايا التي يدركها العقل بواسطة حدس يفيد العلم
كقولك نور القمر مستفاد من نور الشمس كما تقدم وكلام المص مبني على ان الحدسيات
من الضروريات وجعلها بعضهم من النظريات والمتجه الذي درج عليه كثير من العلماء
انها من الظنيات ومحسوسات هي ما يدركها العقل بواسطة الحس الظاهر
كقولك الشمس مشرقة وقد تقدم ان الفرق بينها وبين المشاهدات انما هو
اصطلاح المص وابن الحاجب ومن وافقهما والا فكل منهما يسمى باسم الآخر
واعترض التعبير بالمحسوسات بانها جمع محسوس وقياس اسم المفعول محس لا
محسوس لانه انما يقال احس زيد كذا او بكذا وقياس اسم المفعول منه ما ذكر
واجيب بانه قد يتوسع في مثل ذلك هذا وذهب بعضهم الى ان الحس لا يفيد اليقين
لغلط في امور فتلك جملة اليقينيات يرد عليه ان اليقينيات قد تكون نظرية فكيف
يحصرها في الضروريات ويجاب بانه لما كانت النظريات لابد وان تنتهي للضروريات
صار كانها ضرورية بامر وفي دلالة المقدمات على النتيجة خلاف اي وفي افادة المقدمات
للنتيجة

وحدسيات ومحسوسات
فتلك جملة اليقينيات

وفي دلالة المقدمات
على النتيجة خلاف

للنتيجة الخ كذا قال بعضهم وهو انسب بكلام المتن مما اشار اليه الملوى من ان المراد بالدلالة
الارتباط وفى كلام المص حذف والتقدير وفى دلالة العلم او الظن بالمقدمات على العلم
او الظن بالنتيجة فتأمل   خلاف آت اى على اربعة اقوال كما فصله المص بعد
عقلى خبر لمبتدا محذوف والتقدير وهذا الارتباط عقلى والمراد عقلى بلا تولد ولا
تعليل ليغاير قول المعتزلة بالتولد فانه يستلزم انه عقلى وان كانوا يدعون انه عادى
وذلك لانهم اخذوا قولهم بالتولد فى هذه المسئلة وفى غيرها من مذهب الفلاسفة فى
الاسباب الطبيعية وهى انها تؤثر فى مسبباتها بطبعها على وجه اللزوم العقلى عند
وجود الشروط وانتفاء الموانع غاية الامر انهم تستروا بتغيير العبارة وليغاير قول
الفلاسفة فانهم لا ينكرون انه عقلى واعترض هذا القول بانه يلزم عليه انه لا يمكن
تخلف النتيجة عن الدليل مع ان ذلك فعل القادر المختار الذى ان شاء فعل وان شاء ترك
واجيب بان عدم خلق اللازم مع خلق الملزوم محال فلا تتعلق به القدرة وح فلا ينافى
انه فعل القادر المختار وهكذا يقال فى كل متلازمين عقلا كالجوهر والعرض ولو توجه
هذا الاعتراض لم يثبت لازم عقلى فى الكائنات   او عادى وفى ذلك وفيما
بعده تنويع الخلاف والمراد عادى بلا تولد ليغاير قول المعتزلة بالتولد فانهم يزعمون
انه عادى وان كان يلزمهم انه عقلى كما تقدم ولا يخفى انه يمكن على هذا القول تخلف
النتيجة عن الدليل وصوره بعضهم بما اذا لم يتفطن الشخص لاندراج الاصغر تحت
الاوسط فانه ح تتخلف النتيجة عن الدليل ورد بان الكلام فى الدليل المستجمع للشروط
ومنها التفطن لذلك وهو مفقود ح والجواب بانه يمكن ان يصاحب هذا القول لا يشترط
هذا الشرط لا يخفى بعده فالاولى تصويره بما اذا خلق الله العلم بالدليل دون العلم
بالنتيجة خرقا للعادة   او تولدا اى ذو تولد او ان التولد بمعنى المتولد ويؤيد
الثانى قوله بعد او واجب وضابط التولد عند القائلين به وهم المعتزلة قبحهم
الله تعالى ان يوجب الفعل لفاعله فعلا آخر كما فى حركة الاصبع مع حركة الخاتم
وعلى هذا فالعلم بالدليل مخلوق للشخص ويتولد عنه العلم بالنتيجة وهذا كما
ترى مبنى على مذهبهم الفاسد وهو ان العبد يخلق افعال نفسه الاختيارية
او واجب اى على طريق التعليل فهذا القول مبنى على القول بتأثير العلة فى معلولها
وهو باطل بالادلة القاطعة   والاول المؤيد اى المقوى حيث اختاره الامام الرازى
وشهره حجة الاسلام وغيره والحاصل ان الاقوال الاربعة قولان منها لاهل الحق لكن
الاول هو المختار المشهور وقولان منها لاهل الزيغ والضلال   هى لغة
ما يختم به واصطلاحا الفاظ مخصوصة دالة على معان مخصوصة قد ختم بها

عقلى او عادى او تعليل او واجب والاول القوى

كتاب او باب او فصل او نحو ذلك فهى هنا عبارة عن قوله وخطأ البرهان الخ فتفطن
وخطأ البرهان الخ اعترضه سيدى سعيد بانه كان الاولى ان يقول وخطأ القياس
لان الخطأ كما يكون فى البرهان يكون فى غيره وهو محذور فى القياس كله واجاب الشيخ
الملوى بانه اقتصر على البرهان لانه لا يشترط نفى جميع ما سيذكره الا فيه قال ولو سلم انه
يشترط نفى جميع ما سيذكره فى غيره فتخصيصه البرهان بالذكر لانه المقصود الاهم لانه هو
الذى يفيد اليقين حيث وجد اى فى اى تركيب وجد فالحيثية للاطلاق فى مادة او
صورة الخ محصله انه قسم الخطأ الى قسمين خطأ فى المادة وخطأ فى الصورة ثم قسم
القسم الاول الى قسمين خطأ فى اللفظ وخطأ فى المعنى والمراد بالمادة مجموع المقدمتين باعتبار
اللفظ او المعنى ليتأتى التقسيم الذى ذكره فى خطأ المادة والمراد بالصورة النظم والهيئة
فالمبتدا اى الاول الذى هو الخطأ فى المادة وسيذكر مقابله فى قوله ولك الخ فى اللفظ اى خطأ
فى اللفظ وسيذكر مقابله فى قوله وفى المعانى الخ فتفطن كاشتراك مثال للسبب الخطأ لا للخطأ
نفسه وتكلف بعضهم جعله على حذف مضاف والتقدير كخطأ اشتراك ومثال ذلك ان
تقول مشيرا الى الحيض هذا قرء وكل قرء لا يحرم الوطء فيه وتريد الطهر ينتج هذا لا يحرم
الوطء فيه فان الخطأ فى ذلك فى مادته بسبب الاشتراك فان قيل الخطأ فى هذا البرهان
فى صورته لانه لم يتكرر فيه الحد الوسط معنى فكيف جعلوه من الخطأ فى المادة اجيب
بانه لما كان عدم تكرار الحد الوسط معنى ناشئا من المشترك الذى هو جزء من اجزاء
المادة جعلوا ذلك الخطأ من الخطأ فى المادة وان كان يصح جعله من الخطأ فى الصورة
باعتبار عدم تكرار الحد الوسط معنى انظر كلام الملوى فى كبيره او كجعل ذا اى ان الخ
لا يخفى ان ذا بمعنى صاحب فكان حقها الجر بالياء لكنها جاءت هنا بالالف على لغة القصر
فى الاسماء الستة كذا قال المص فى شرحه لكن اعترضه سيدى سعيد بان لغة القصر انما هى
فى اب واخ وحم لا فى ذى وفم بلا ميم فانهما يعربان بالاحرف كما نبه عليه المرادى فكان الاولى
ان يبدل ذلك البيت بان يقول مثلا فى اللفظ كاشتراك او كجعل ذى تباين مرادفا
فى المأخذ كما نقله الملوى فى كبيره ومثال ذلك ان تقول هذا سيف مشيرا الى غير
القاطع وكل سيف صارم وتريد القاطع ينتج هذا صارم فان الخطأ فى ذلك فى مادته
بسبب جعل المباين مثل الرديف فى اخذه فى المقدمتين كما فى قولك زيد انسان وكل
بشر حيوان وانما كان الصارم مباينا للسيف لان السيف اسم لما كان على الهيئة
المعلومة ولو غير قاطع والصارم اسم لذلك بقيد ان يكون قاطعا فبينهما العموم
والخصوص باطلاق فبينهما التباين الجزئى مثل الرديف مأخذا اى مثله
فى الاخذ من المقدمتين وفى المعانى مقابل لقوله فى اللفظ كما مر

فخطأ البرهان الحيث وجدا فى مادة او صورة فالمبتدا
فى اللفظ كاشتراك او كجعل ذا تباين مثل الرديف مأخذا
وفى المعانى لالتباس الكاذبة بذات صدق فافهم المخاطبه

لالتباس الكاذبة بذات صدق اى لاشتباه القضية الكاذبة بقضية ذات صدق
بانه كانت تلك القضية من القضايا الشبيهة بالحق وليست به واعترض على المص في جعله
ذلك علة للخطأ في المعنى بانه قد يكون علة للخطأ في اللفظ بسبب الاشتراك كما اذا
قلت هذه عين مشيرا الباصرة وكل عين جارية وتريد الباصرة ينتج هذه جارية
فان الخطأ في ذلك في مادته من جهة اللفظ لالتباس الكاذبة بذات صدق اذ الكبرى
كاذبة شبيهة بالصادقة وقد نص بعضهم على ان ذلك اما من جهة اللفظ واما
من جهة المعنى واجيب بان جعله ذلك علة للخطأ في المعنى لا ينافي انه قد يكون
علة للخطأ في اللفظ على انه قد يقال ان قوله لالتباس الخ راجع للامرين اعني الخطأ
في اللفظ والخطأ في المعنى افاده الملوي في كبيره فافهم المخاطبة اي الكلام
المخاطب به فالمصدر بمعنى اسم المفعول كمثل جعل العرضي كالذاتي الكاف زائدة
او ان مثل لتاكيد معنى الكاف كما قيل بذلك في قوله تعالى ليس كمثله شيء والمراد بالعرضي
هنا ما ثبت للشيء بواسطة غيره كما في المتحرك بحركة السفينة وبالذاتي ما ثبت
للشيء من غير واسطة كما في المتحرك بذاته ومثال ذلك ان تقول الجالس في السفينة
متحرك وتريد متحرك بالتحرك العرضي وكل متحرك لا يثبت في موضع وتريد ما
ذكر ينتج الجالس في السفينة لا يثبت في موضع فان الخطأ في ذلك في مادته من حيث
المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق بسبب جعل العرضي وهو التحرك بحركة
السفينة كالذاتي وهو التحرك بالذات او ناتج احدى المقدمات المراد بالناتج
النتيجة ومثال ذلك ان تقول هذه نقلة وكل نقلة حركة ينتج هذه حركة وهي عين
احدى المقدمتين ومحل ذلك اذا لم يرد الاخبار بان النقلة تسمى حركة والا حصلت المغايرة
باعتبار ملاحظة التسمية وقد بحث سيدي سعيد في كلام المص بان الخطأ فيما جعلت فيه
النتيجة احدى المقدمات ليس في المعنى لالتباس الكاذبة بذات صدق لصدق كل من
المقدمتين بل ليس من جهة المادة اصلا وانما هو من جهة ان النتيجة ليست مغايرة
للمقدمتين والواجب ان تكون مغايرة لهما كما عرف في حد القياس واجاب الشيخ
الملوي في شرحه الكبير حيث قال واذا دققت النظر وجدت احدى المقدمتين كاذبة لان
فيها حمل الشيء على نفسه والحمل يقتضي المغايرة ومغايرة الشيء لنفسه مخالفة للواقع
فتكون كاذبة شبيهة بالصادقة فصح جعل ذلك من انواع التباس الكاذبة بذات صدق
اه ولا يخفى ما فيه من التكلف والحكم للجنس بحكم النوع اللام فيه بمعنى على
ومثال ذلك ان تقول هذا حيوان وكل حيوان ناطق ينتج هذا ناطق فان الخطأ
في ذلك في مادته من حيث المعنى بسبب الحكم على الجنس بحكم النوع وبحث بعض

كمثل جعل العرضي كالذاتي
او ناتج احدى المقدمات

والحكم للجنس بحكم النوع
وجعل كالقطعي غير القطعي

المحققين في كلام المص بانه ليس في ذلك التباس الكاذبة بذات صدق لان المقدمة التى
حكم فيها على الجنس بحكم النوع ليست شبيهة بالصادقة وان كانت كاذبة وح
فلا يصح جعل ذلك من انواع التباس الكاذبة بذات صدق قال ويمكن ان يقال التباس
الكاذبة بذات صدق ليس علة لجميع انواع الخطا بل لمجموعها فافهم وجعل
كالقطعي غير القطعي بجر غير باضافة جعل اليه من اضافة المصدر لمفعوله الاول
وفصل بين المضاف والمضاف اليه بالمفعول الثانى وهو قوله كالقطعي وهو جائز لاستكماله
الشروط وهى كون المضاف شبيها بالفعل في العمل وكون الفاصل منصوبة وكونه واحدا
ومثال ذلك ان تقول هذا ميت وكل ميت جماد ينتج هذا جماد فان الخطا في ذلك في مادته
من حيث المعنى بسبب جعل غير القطعي كالقطعي ويأتى في هذا النوع ما ذكر في النوع قبله
بحثا وجوابا فتفطن والثانى اى الذى هو الخطا في الصورة كالخروج عن اشكاله
كان لم يؤت فيه بالحد الوسط ومثال ذلك ان تقول كل انسان حيوان وكل حجر جماد فان الخطا
في ذلك في صورته بسبب الخروج عن اشكال القياس وترك شرط النتج المراد
بالنتج الانتاج ومثال ذلك ان تقول لا شئ من الانسان بحجر وكل حجر جماد فان الخطا
في ذلك في صورته بسبب ترك شرط انتاج الشكل وهو ايجاب الصغرى وقوله من كماله
يحتمل ان يكون حالا من ترك وعليه فالمعنى حال كون ذلك الترك من كمال الثانى ويحتمل
ان يكون حالا من شرط وعليه فالمعنى حال كون ذلك الشرط من كمال النتج ولا يخفى ما في
ذلك من حسن الاختتام وهو ان يذكر المؤلف شيئا يشعر بانقضاء المقصود كما في قول
بعض الفضلاء وقل بذل رب لا تقطعني عنك بقاطع ولا تحرمني من سر لك
الابهى الجزيل النعمى واختم بخير يا رحيم الرحما هذا تمام الغرض المتبادر ان اسم الاشارة
عائد لما تضمنه قوله وخطا البرهان الخ من القواعد وعليه فتمام بمعنى متمم وجوز
بعض المحققين انه عائد لما تضمنه كلامه في هذا المتن من المسائل وعليه فتمام بمعنى جميع وفيه
بعد لا يخفى وقوله الغرض اى ذى الغرض لان هذا المؤلف ليس غرضا لشئ آخر بل هو ذو غرض
بمعنى انه حامل عليه وذلك الغرض هو الرضى مع القبول كذا قالوا والظاهر انه لا حاجة
لادعاء الحذف لانه لا شك ان ما تضمنه كلامه من القواعد غرض له من التاليف
فليتامل المقصود صفة كاشفة لان الغرض لا يكون الا مقصودا من امهات المنطق
من اما بيانية او تبعيضية والاضافة اما بيانية او تبعيضية فيتحصل من ذلك الاحتمالات
الاربعة التى تقدمت والامهات جمع ام او امهة على الخلاف في ذلك والمراد منها هنا الاصول
التى هى القواعد ولا يرد على جعلها بيانية ان هذا المؤلف ليس فيه جميع امهات
المنطق لما تقدم من ان ذلك على سبيل الادعاء والمبالغة المحمود احترز بهذا

٢١٢

والثانى كالخروج عن اشكاله وترك شرط النتج من كماله

هذا تمام الغرض المقصود من امهات المنطق المحمود

الوصف

الوصف عن المنطق غير المحمود وهو المحشو بضلالات الفلاسفة كذا قال بعضهم وجعله بعضهم لبيان الواقع لان المنطق محمود في نفسه واختلاط بعضه بضلالات الفلاسفة لا يصيره مذموما لانه لحاجة التمكن من الرد على الفلاسفة قد انتهى الخ هذا البيت لوالد المؤلف قاله في منامه وكان قد اخبر بهذا المؤلف فأمره بادخاله فيه فادخله رجاء بركته واذا كان هذا البيت ليس من كلام المص فلا يتوجه عليه الاعتراض بانه لا حاجة له بعد قوله تمام الغرض المقصود على انه قد يقال اتى به بعد ذلك لاجل قوله بحمد رب الفلق فتأمل بحمد رب الفلق الباء للملابسة ومعنى الحمد الثناء بالجميل كما هو معروف والرب يطلق على معان منظومة في قول بعضهم قريب محيط مالك ومدبر مرب كثير الخير والمولى للنعم وخالقنا المعبود جابر كسرنا ومصلحنا والصاحب الثابت القدم وجامعنا والسيد احفظ فهذه معان اتت للرب فادع لمن نظم والمناسب منها هنا الخالق والفلق يطلق على فلق الصبح وعلى جب في جهنم كما ذكره بعضهم في تفسير قوله تعالى قل اعوذ برب الفلق فليراجع مارمته اي الذي او شيء اردته وقصدته فما موصولة او موصوفة وقوله من فن علم المنطق من اما بيانية او تبعيضية على ما مر واضافة فن لما بعده للبيان واضافة علم للمنطق من اضافة المسمى الى الاسم نظمه يطلق النظم في الاصل على ادخال اللآلي في السلك والمراد منه هنا جمع الكلام على وجه التقفية والوزن وقوله العبد اي المتصف بالعبودية التي هي غاية الخضوع والتذلل وهذا الوصف اشرف اوصاف الانسان وارفعها لما فيه من الاشارة الى كمال الله تعالى واحتياج غيره اليه لدلالته على كمال الخضوع والتذلل للمولى تبارك وتعالى ولذا وصف رسوله صلى الله عليه وسلم به في المقامات العلية كمقام الاسراء ومقام انزال القران ومقام الدعوى اليه قال تعالى سبحان الذي اسرى بعبده الحمد لله الذي انزل على عبده الكتاب وانه لما قام عبد الله يدعوه الى غير ذلك ومن ثم خير صلى الله عليه وسلم بين ان يكون نبيا ملكا وان يكون نبيا عبدا فاختار الثاني ومما ينسب للقاضي عياض ومما زادني شرفا وتيها وكدت باخمصي اطأ الثريا دخولي تحت قولك يا عبادي وان صيرت احمد لي نبيا الذليل تأكيد لما يفهم من العبد المفتقر هو ابلغ من الفقير لان معنى المفتقر شديد الاحتياج ومعنى الفقير المحتاج لا لان بناء المفتقر زائد على بناء الفقير لان محل قولهم زيادة البناء تدل على زيادة المعنى اذا اتحد نوع الكلمتين كأن يكونا اسمي فاعل او صفة مشبهة وما هنا ليس كذلك لان المفتقر اسم فاعل يدل على الحدوث والفقير صفة مشبهة يدل على الدوام نعم يمكن ان يجعل المفتقر صفة مشبهة بان يراد منه الدوام لرحمة المولى اي لاحسانه او لارادته لانه لا يصح

فقد انتهى بحمد رب الفلق
ما رمته من فن علم المنطق

نظمه العبد الذليل المفتقر
لرحمة المولى العظيم المقتدر

ارادة المعنى الاصلى فى حقه تعالى وهو الرقة لاستحالته عليه تعالى واذا استحال
اطلاقها فى حقه تعالى باعتبار مبدئها جاز اطلاقها فى حقه تعالى باعتبار غايتها
وهى الاحسان او ارادته وهى على الاول صفة فعل وعلى الثانى صفة ذات والمولى يطلق
على معان كثيرة منها الحليف والناصر والحليم الذى لا يستفزه الغضب
العظيم اى عظمة معنوية لا حسية لاستحالته عليه تعالى فانها تستدعى الجسمية
المقتدر وهو ابلغ من القادر لان معنى المقتدر تام القدرة ومعنى القادر المتصف
بالقدرة ويصح هنا ان يقال لان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى لاتحاد نوع
الكلمتين المذكورتين فانهما اسما فاعل   الاخضرى نسبة للاخضر جبل
بالمغرب على ما قاله بعض المغاربة وهذا بيان النسبة بحسب ما اشتهر على الالسنة
والا فهو منسوب للعباس بن مرداس الصحابى المشهور كما قاله المص فى شرحه
عابد الرحمن انما زاد الالف فى ذلك للوزن والا فاسمه عبد الرحمن ويحتمل ان المص لم يرد
العلم   المرتجى اى المؤمل مع الاخذ فى الاسباب كما يعلم مما مر ومعمول قوله المرتجى
ما ذكره بقوله مغفرة تحيط الخ وقوله وان يثبنا الخ   من ربه المنان اى كثير
المن الذى هو الانعام او تعداد النعم وهو بالمعنى الثانى مذموم الا بالنسبة لله ورسوله
صلى الله عليه وسلم واستثنى بعضهم الشيخ والوالد   مغفرة ماخوذة من
الغفران وهو الستر والمراد بها ستر الذنوب من اعين الملائكة قيل مع كونها باقية
فى الصحيفة لكن لا يؤاخذ بها صاحبها وقيل مع محوها من الصحيفة من اصلها
تحيط بالذنوب كناية عن كونها تعم جميعها بحيث لا يبقى فرد منها   وتكشف
الغطا عن القلوب اى تزيل الحجاب المحدق بالقلوب الحائل بينها وبين علام الغيوب
الحاصل بسبب اقتراف الذنوب عن تلك القلوب وفى الكلام استعارة بالكناية
فيكون المص قد شبه القلوب باشياء لها غطاء وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ
من لوازمه وهو الغطاء ويصح ان يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه ما
يحصل على القلوب بسبب الذنوب بالغطاء بجامع المنع فى كل واستعار لفظ
المشبه به للمشبه وعلى كل فالكشف ترشيح ان كان حقيقة فى الحسيات فقط كما مر
وان يثيبنا قد عرفت انه معطوف على قوله مغفرة تحيط الخ وقوله بجنة
العلا اى بجنة الدرجات العلا فالعلا صفة لموصوف محذوف كما قاله بعض المحققين
وهو اولى من قول بعضهم انه من اضافة الموصوف للصفة ولا يخفى ان العلا جمع
عليا بضم العين مع القصر بمعنى العلياء بفتح العين مع المد   فانه اكرم من
تفضلا علة لقوله المرتجى الخ وهذا يقتضى ان لغيره تعالى تفضلا وكرما وهو

الاخضرى عابد الرحمن المرتجى من ربه المنان
مغفرة تحيط بالذنوب وتكشف الغطا عن القلوب
وان يثيبنا بجنة العلا فانه اكرم من تفضلا

كذلك بحسب الظ واما بحسب الحقيقة فليس التفضل والكرم الا له تعا فكلام المص
بالنظر للظ كما قاله بعضهم   وكن اخى اى فى الاسلام وقوله للمبتدى مسامحا
اى من الزلل الذى قد يظهر فى هذا التأليف وقد تقدم ان المبتدى هو الآخذ
فى صغار العلم ولا يخفى ما فى ذلك وما بعده من تواضع المص حيث جعل نفسه مبتديا
ولم يأمن من وقوع الزلل فى تأليفه   وكن لاصلاح الفساد ناصحا اللام بمعنى
فى والمراد من الفساد الكلام الفاسد والمراد من النصح فى ذلك ان لا يكون بادى الرأى
من غير تأمل وتدبر بعبارة فيها اساءة ادب بل يكون بعد امعان النظر مع التبجيل
والتعظيم   واصلح الفساد الخ انما ذكر ذلك بعد قوله وكن لاصلاح الفساد الخ
للتصريح بان الاصلاح المطلوب لا بد وان يكون مصحوبا بالتأمل وان كان يفهم
ذلك مما قبله لا بطريق الصراحة هذا وفى كلام بعض المحققين حمل ما هنا على الاصلاح
فى صلب المتن وما قبله على الاصلاح فى هامشه قال وبهذا يندفع توهم التكرار
فى كلام المص اه وهو بعيد جدا فالمصير الى الاول   وان بديهة فلا تبدل
ظاهره ان المعنى وان كان اصلاح الفساد بديهة فلا تبدل لكن الاولى ان المعنى وان
كان الفساد اى ظهوره بديهة الخ   اذ قيل الخ علة لما قبله واشار بذلك الى قول الشاعر
وكم من عائب قولا صحيحا   وآفته من الفهم السقيم   وتعبيره بقيل ليس للتضعيف
بل لمجرد العزو   كم مزيف الخ كم هنا للتكثير وتسمى خبرية ومزيف اما بالجر على انه
تمييز لكم او بالرفع على انه خبرها او بالنصب وان كان لا يساعده الرسم الا على طريقة
من يرسم المنصوب بصورة المرفوع وقد روى بالاوجه الثلاثة قول الفرزدق كم عمة
البيت   لاجل كون فهمه قبيحا علة لقوله مزيف الخ   وقل لمن لم ينتصف لمقصدى
اى لمن لم يسلك طريق الانصاف فيما قصدته من المسائل بل سلك طريق اللوم فيه فاللام
بمعنى فى وقوله العذر حق واجب الخ مقول القول والمراد من العذر هنا الاعتذار
فهو بالمعنى المصدرى وان كان يطلق كثيرا على ما يعتذر به والمراد بالوجوب
هنا التأكد   للمبتدى اقتصر عليه فى الذكر مع ان العذر مطلوب لغيره ايض
لان طلبه له اشد   ولبنى احدى وعشرين سنة يحتمل قراءته بصيغة التصغير مع تشديد
الياء وحذف الهمزة ويحتمل قراءته بصيغة الجمع مع اسكان الياء مخففة واثبات الهمزة
وعليه فنون الجمع محذوفة للاضافة وقوله معذرة مصدر ميمى بمعنى الاعتذار وقوله مقبولة
مستحسنة اى يطلب قبولها واستحسانها وغرض المص طلب المعذرة له فيما يوجد من
الزلل لكونه الفه   وهو ابن احدى وعشرين سنة فان هذا السن يقل فى ابنائه
من يتقن هذا العلم ويحققه ولا يخفى ان العذر المطلوب هنا من حيث كونه صغيرا

وكن اخى للمبتدى مسامحا
وكن لاصلاح الفساد ناصحا
واصلح الفساد بالتأمل
وان بديهة فلا تبدل
اذ قيل كم مزيف صحيحا
لاجل كون فهمه قبيحا
وقل لمن لم ينتصف لمقصدى
العذر حق واجب للمبتدى
ولبنى احدى وعشرين سنة
معذرة مقبولة مستحسنة

فى السن وفيما من حيث كونه مبتديا واغرب .. اوقع للمص بكثير ما وقع لابن الحاجب
من نظمه جمل الخونجى وهو ابن ست سنين كما صرح بذلك فى نظمه   لاسيما الخ
اعلم ان هذا التركيب يستعمل ليفيد اولوية ما بعده مما قبله فى الحكم لكن تارة يذكر بعده اسم
نحو جاءنى القوم لاسيما زيد والمعنى ح لامثل الذى هو زيد موجود بين القوم الذين
جاؤنى بل هو الاخص منهم بالمجئ الى وتارة يذكر بعده جار ومجرور مثلا نحو احب
زيدا لاسيما على الفرس والمعنى ح خصوصا على الفرس اى واخصه بزيادة المحبة خصوصا
على الفرس فلاسيما بمعنى خصوصا فى محل نصب على انه مفعول مطلق لفعل مقدر والواو
الداخلة عليها فى بعض المواضع على كل من الحالتين المذكورتين اعتراضية افاده
الرضى ملخصا وعلى الحالة الثانية تنزل عبارة المص فانه لم يذكر بعد لاسيما اسما
بل جارا ومجرورا فهى نظير احب زيدا لاسيما على الفرس فالمعنى خصوصا فى عاشر القرون الخ
فى عاشر القرون اى من الهجرة النبوية على صاحبها افضل الصلاة وازكى التحية
ولا يخفى ان القرون جمع قرن وقد اختلف فيه على اقوال كثيرة منها انه اسم لقدر معتدل
من الزمن وهو اعدل الاقوال واحسنها ومنها انه اسم لمائة سنة وهو مراد المص كما ذكره
فى شرحه   ذى الجهل اى ذى اهل الجهل بسيطا كان وهو عدم العلم بالشئ او مركبا
وهو اعتقاد الشئ على خلاف ما هو عليه وقوله والفساد اى الخروج عن الحالة المستقيمة
وقوله والفتون جمع فتنة وهى الشر الذى يفتتن به واذا كان هذا حال القرن العاشر فما
بالك بما بعده من القرون التى انتشرت فيها الفتن وكثرت فيها المحن وذهبت فيها العلماء
الاعلام وظهرت فيها الجهلاء اللئام نسأل الله تعالى ان يوفقنا لما يرضيه على الدوام
بجاه سيدنا محمد خير الانام وآله وصحبه الغر الكرام   وكان فى اوائل المحرم اى فى الازمنة
التى هى اوائل المحرم وانما سمى الشهر المعروف بالمحرم لتحريم القتال فيه فى صدر الاسلام
وقوله تأليف الخ فاعل كان بناء على انها تامة كما هو المتبادر ومعنى التأليف ضم شئ الى شئ
على وجه فيه الفة بضم الهمزة ومراده بالرجز المنظوم من بحر الرجز الذى اجزاؤه
مستفعلن ست مرات ولعل المراد بالمنظم تام النظام لا المنظوم والا لم يكن له فائدة
بعد قوله هذا الرجز فليتأمل وليراجع   من سنة احدى واربعين اى حال كون
اوائل المحرم من سنة الخ او حال كون المحرم من سنة الخ فقوله من سنة الخ حال من الاوائل
او من المحرم وقوله احدى واربعين بدل او عطف بيان لكن لا بد ان يراد آخر
سنى احدى واربعين حتى يصح ذلك نعم على القول باثبات بدل الكل من البعض
لا يحتاج الى ما ذكر   من بعد تسعة من المئين اى حال كون الاحدى والاربعين
من بعد الخ فهذا التأليف كان فى المائة العاشرة فهو فى عاشر القرون كما قدم المص

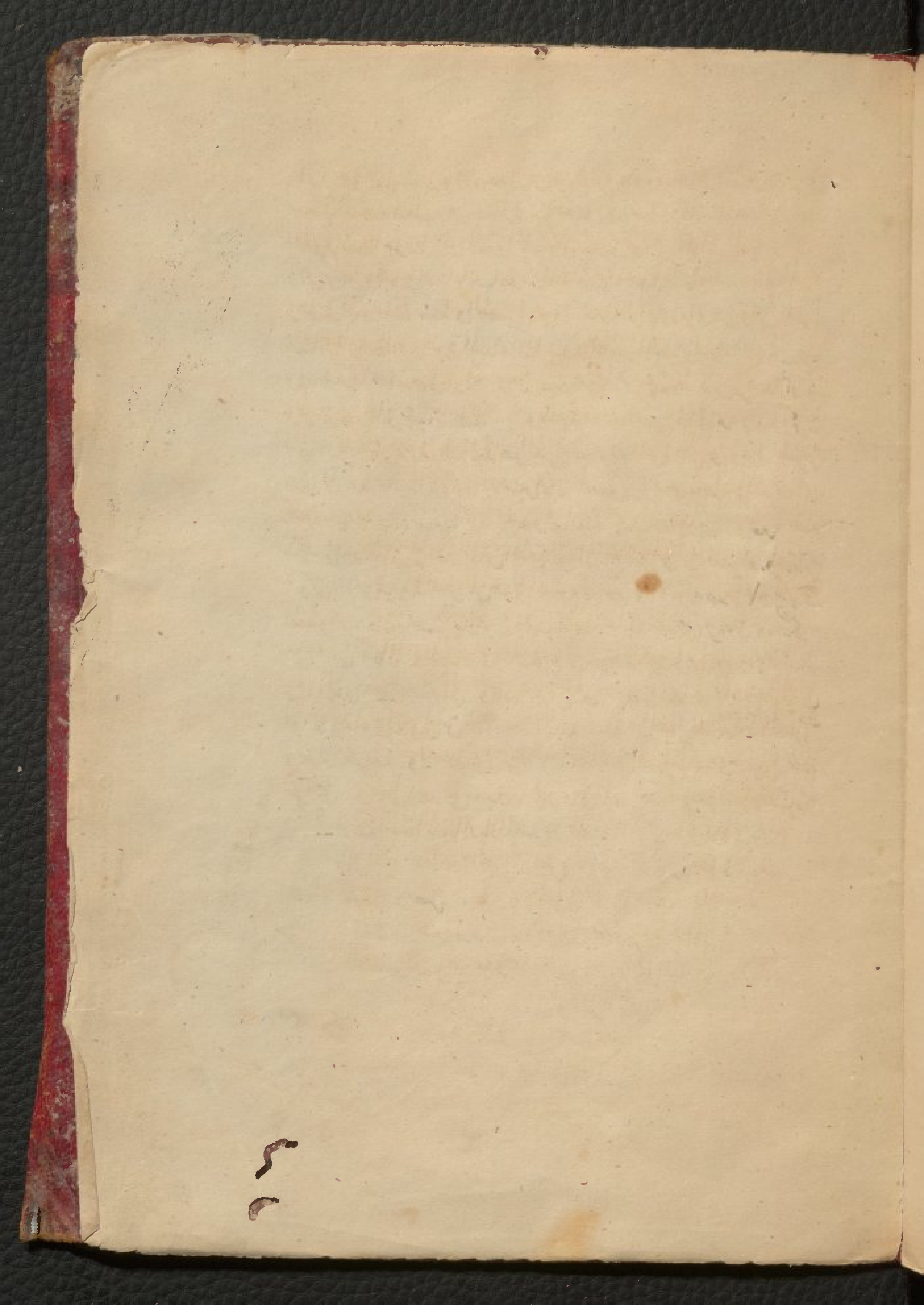
لاسيما فى عاشر القرون
ذى الجهل والفساد والفتون
وكان فى اوائل المحرم
تأليف هذا الرجز المنظم
من سنة احدى واربعين
من بعد تسعة من المئين

بناءً على القول بان القرن اسم لمائة سنة كما مر ثم الصلاة والسلام الاتم الشريف الذكرى وقوله سرمدا اى دائما وقوله على رسول الله من المعلوم ان الرسول اخص من النبى لان معنى الرسول انسان اوحى اليه بشرع يعمل به وامر بتبليغه ومعنى النبى انسان اوحى اليه بشرع يعمل به وان لم يؤمر بتبليغه هذا هو المشهور وقيل انهما مترادفان وقيل غير ذلك كما اوضحناه فى غير هذا المحل

خير من هدى اى خير من هدى الناس الى الله تعالى واذا كان صلى الله عليه وسلم خير من ذكر كان خير غيره بالاولى الثقات جمع ثقة بمعنى الموثوق به وقوله السالكين سبل النجاة اى المتبعين طرق النجاة اعنى الامور الموصلة اليها كالامر بالمعروف والنهى عن المنكر وكالصلاة والصوم والزكاة الى غير ذلك من سائر المأمورات والمنهيات وفى كلام المص استعارة بالكناية فيكون المص قد شبه النجاة بشئ له سبل حسية وطوى لفظ المشبه به ورمز اليه بشئ من لوازمه وهو السبل ويصح ان يكون فيه استعارة تصريحية فيكون قد شبه طرق النجاة التى هى الامور المذكورة بالسبل الحسية واستعار لفظ المشبه به للمشبه وعلى كل فالسلوك ترشيح ما قطعت شمس النهار الخ اى مدة قطع شمس النهار الخ وقوله وطلع البدر الخ اى ومدة طلوع البدر الخ فما مصدرية ظرفية والغرض من ذلك التعميم فى جميع الاوقات على طريق الكناية كما هو عادة العرب وقوله ابرجا جمع برج وهو وان كان جمع قلة لكن المراد منه الكثرة لانها اثنا عشر الحمل والثور والجوزاء والسرطان والاسد والسنبلة والميزان والعقرب والقوس والجدى والدلو ويقال له الدالى والحوت وقد اشار لذلك بعضهم بقوله حمل الثور جوزة السرطان ورعى الليث سنبل الميزان ورمى عقرب بقوس لجدى نزح الدلو بركة الحيتان وهذه الابرج هى اجزاء دائرة الفلك الثامن الذى هو فلك الثوابت وهو المسمى بالكرسى وتوضيح ذلك ان الحكماء قسموا الفلك المذكور اثنى عشر قسما وهى الابرج المذكورة ثم ان الشمس لا تفارق مسامتة هذه الدائرة اصلا مع كونها فى فلكها الذى هو السماء الرابعة فاذا فارقت برجا من تلك الابرج وابتدأت فى مسامتة ما يليه يقال قطعت برج كذا او حلت فى برج كذا وهكذا واعلم ان المراد انها تقطع ذلك بسيرها الذاتى وهو سيرها الى جهة المشرق لا بسيرها العرضى وهو سيرها الى جهة المغرب وهو الظاهر لنا ووجه تسميته بذلك انه عرض لها من حركة الفلك الاعظم لانه يحرك بحركته جميع ما احتوى عليه من الافلاك وما فيها من الكواكب هذا وقد اختلف فى المراد

بالبروج فى قوله تعالى ولقد جعلنا فى السماء بروجا وزيناها للناظرين على اقوال احسنها ما قاله عطية من ان المراد بها قصور فى السماء وقال مجاهد المراد بها النجوم العظام وقال ابو اسحاق النجوم السبعة التى هى الكواكب السيارة وهى زحل وهو فى السماء السابعة والمشترى وهو فى السماء السادسة والمريخ وهو فى السماء الخامسة والشمس وهى فى السماء الرابعة والزهرة وهى فى السماء الثالثة وعطارد وهو فى السماء الثانية والقمر وهو فى السماء الاولى وقد جمعها بعضهم فى قوله زحل شرى مريخه من شمسه فتزاهرت لعطارد الاقمار وهى على هذا الترتيب كما علمت وطلع البدر اى القمر ليلة تمامه وان لم يكن فى ليلة اربع عشرة وقولهم البدر هو القمر ليلة اربع عشرة تقريبى وقوله المنير صفة لازمة اذ البدر لا يكون الا منيرا لان المخسوف لا يسمى بدرا فى الدجى هى جمع دجية بضم الدال وسكون الجيم وهى الظلمة كما فى القاموس وهذا آخر ما يسره الله تعالى على هذا المتن النفيس النافع لكل من اراد المطالعة والتدريس وكن يا اخى غير مقاصر لمن هو فى العلوم قاصر والتمس له عذرا ان وقع من الهفوات فان الحسنات يذهبن السيئات والحمد لله على كل حال ونشكره على حسن الكمال والصلاة والسلام على سيدنا محمد ذى المجد والافضال وعلى آله واصحابه خير آل وكان الفراغ من جمع هذه الحاشية النفيسة فى اوائل جمادى الاولى من شهور سنة ١٢٢٦ سنة من الهجرة المنيفة على صاحبها افضل الصلوات وتحيات شريفة ولا حول ولا قوة الا بالله العلى العظيم وهو حسبى ونعم الوكيل وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا

قد تم هذا الكتاب بالديار المصرية حماها الله وسائر بلاد الاسلام
من كل بلية بمطبعة الحجر الفاخرة البهية الزاهرة على ذمة
ملتزمه حضرة من هو بالاخلاق الجميلة حرى الجناب
المكرم احمد افندى الازهرى بتصحيح حضرة الهمام
الفاضل العلامة العامل الشيخ على المحلاوى
حفظه الله تعالى وغفر له ولوالديه
وللمسلمين جميعا آمين
فى شهر جمادى الاولى
سنة ١٢٧٨
م



واصلني من عبد الرحيم

محمد

١٤٠٠ ربيع سنة ٥

الزمان

١٠٠٦
١٠٠٦
١٠٠٦
١٠٠٧
١٢٢٣
٤٣٢٤

يعرض الداعي الى من اهالي دمشق الشام من اهل العلم الشريف مكثت مدة ~~الزمان~~ منه
من الزمان في مدرسة العمرية في قرية حارة البصل واعلم الطلبه و كثرة عندي الطلبه
و يعطو الامتحان



